

قلت: وهذا التقرير يعلم أن قول الحلبي ويحتمل وجهاً آخر وهو أن ولي بزنة فعيل، وفعل قد نص أهل اللسان أنه يقع للواحد والاثنين والجمع تذكيراً وتأييماً بلفظ واحد كصديق، غير واقع موقعه، لأن الكلام في سر بياني وهو نكته العدول من لفظ إلى لفظ
قوله: (صفة للذين آمنوا) .

لم يذكره الزمخشري بل اقتصر على البدل
وقال أبو حيان: لا أدري ما الذي منعه من الصفة إذ هي المتبادر إلى الذهن، ولأن المبدل منه في نية الطرح ولا يصح هنا طرح الذين آمنوا لأنه الوصف الذي يترتب عليه صحة ما بعده من الأوصاف اه
وقال الحلبي: لا نسلم أن المتبادر إلى الذهن الوصف، بل البدل هو المتبادر أيضاً فإن الوصف بالمتوصل على خلاف الأصل، لأنه مؤول بالمشق وليس بمشتق، ولا نسلم أن المبدل منه على نية الطرح وهو المنقول عن
سيبويه. اه

وقال الطيبي: إنما عدل عن الوصف لأن المتوصل وصلة إلى وصف المعارف بالجمل، والوصف لا يوصف إلا بالتأويل، ولذلك قال القاضي (الذين يُقِيمُونَ) صفة للذين آمنوا فإنه جرى مجرى الاسم. اه
وقال الشيخ سعد الدين: لم يجعله وصفاً لاشتراك الموصولين في كونهما وصفين، والوصف لا يوصف إلا إذا أجري مجرى الاسم كالمؤمن مثلاً. اه

قوله: (نزلت في علي حين سأله سائل . . .) الحديث.
أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس وعمار بن ياسر، وابن أبي حاتم عن سلمة بن كهيل، والثعلبي عن أبي ذر،
والحاكم في علوم الحديث عن علي.
قوله: (نزلت في رفاة . . .) إلى آخره.

أخرجه بن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس

قوله: (أي اتخذوا الصلاة أو المناداة).

قال الحلبي: في الوجه الثاني بعد إذ لا حاجة دعوا إليه مع التصريح بما يصلح أن يعود الضمير عليه بخلاف قوله تعالى (اعدلوا هو أقرب للتقوى). اهـ

قوله: (وفيه دليل على أن الأذان مشروع للصلاة).

قال الشيخ سعد الدين: من جهة أنه لما دل على اتخاذ المناداة هزواً من منكرات الشرع دل على أن المناداة المذكورة من عرفاته. اهـ

وعبارة الكشاف: فيه دليل على ثبوت الأذان بنص الكتاب؛ لا بالمنام وحده اهـ

قال الطيبي: وذلك أنه تعالى أخبر أن نداء الصلاة سبب لاتخاذهم إياها هزواً، وعلله بجهلهم، فدلّت الآية على

سبيل الإدماج وإشارة النص على ثبوته

قال: ولقائل أن يقول إن قوله تعالى (وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزُوعًا) إخبار بمحصل الاستهزاء عند

النداء والظاهر أن يكون الأذان قبل نزول الآية، والواقع كذلك لأن الأذان شرع عند مقدم النبي صلى الله

عليه وسلم - المدينة. اهـ

وكذا قال أبو حيان لا دليل في ذلك على مشروعيته لأنه قال (وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ) ولم يقل ونادوا على

سبيل الأمر وإنما هذه جملة شرطية دلت على سبق المشروعية لا على إنشائها بالشرط اهـ

وقال الشيخ ولي الدين العراقي ولا شك أن فيه دليلاً على مشروعيته وإن لم يكن بصيغة الأمر، ولا يلزم من

كونه دليلاً على المشروعية أن لا يفعل إلا بعد نزول الآية فنزول الآية على وفق ما فعل دليل على مشروعيته

قال: وهذا استنباط حسن لا ينبغي إنكاره

قلت: أخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب الزهري قال قد ذكر الله الأذان في كتابه فقال (وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ) .

قوله: (روي أنّ نصرانياً بالمدينة كان إذا سمع المؤذن يقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله قال أحرق الله الكاذب . . .) إلى آخره.
أخرجه ابن جرير عن السدي.

قوله: (وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ) عطف على (أَنْ آمَنَّا) .

قال أبو حيان: ذكروا في موضع (وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ) سبعة وجوه، ويظهر وجه ثامن ولعله يكون الأرجح وذلك أن (تقم) أصلها أن تعدى بـ(على)، تقول: تقمت على الرجل أنقم ثم تبني منها أفتعل فتعدى إذ ذاك (بمن) وتضمن معنى الإصابة بالمكروه، قال تعالى (وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ)، ومناسبة التضمن فيها أنّ من عاب على شخص فعله فهو كاره له لا محالة ومصيبه عليه بالمكروه إن قدر فجاءت هنا فعل بمعنى أفتعل كقولهم

قدر واقدر؛ ولذلك عدت بـ(من) دون (على) (فصار المعنى: وما تتألون منا أو ما تصيبوننا بما نكره إلا أن آمنا أي لأن آمنا فيكون (أَنْ آمَنَّا) مفعولاً لأجله (وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ) عطف عليه. اهـ

تبييه: الوجه السابع فات المصنف وهو أن تكون الواو بمعنى مع، (وَأَنْ) بصلتها في موضع نصب على المفعول معه.

قوله: (أورفع على الابتداء والخبر محذوف، أيني وفسقكم ثابت معلوم عندكم) .

قال الشيخ سعد الدين: في جواز حذف الخبر إن كان المبتدأ (أَنْ) المفتوحة مع اسمها وخبرها بحث لأنّ علة امتناع وقوعها في أول الكلام وهو الالتباس بـ(وَأَنْ) التي بمعنى (لعل) قائمة هنا.

قال: ثم ما قدر من الخبر متأخراً عن المبتدأ إنما هو لبيان المعنى وعلى تقدير التعبير عن المبتدأ بلفظ المصدر، وإلا فلا بد أن يقدر الخبر مقدماً أي ثابت معلوم أنكم فاسقون. اهـ

وكذا قال أبو حيان لا ينبغي أن يقدر الخبر إلا مقداً أي ومعلوم فسق أكثركم لأن الأصح أن لا يبدأ بها
مقدمة إلا بعد أما فقط. اهـ

وقال الطيبي: يمكن أن يقال يفتر في الأمور التقديرية ما لا يفتر في اللفظية لا سيما وهذا جار مجرى تفسير
المعنى، والمراد إظهار ذلك الخبر كيف ينطق به اهـ

قوله: (والآية خطاب لليهود سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن من يؤمن به . . .) إلى آخره.

أخرجه ابن جرير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

قوله: (على طريقة قوله: تحية بينهم ضرب وجيع)

قال الشيخ سعد الدين: أي في التهكم وإن كان ما في الآية استعارة لطي ذكر المشبه وما في البيت تشبيهاً أتزع
وجهه من التضاد على طريق التهكم لذكر الطرفين بطريق حمل أحدهما على الآخر لكن على عكس قولك زيد

أسد إذ التحية مشبه به والضرب مشبه. اهـ

قوله: (بدل من (شر) على حذف مضاف).

قال الطيبي: أي قيل ذلك، أو قيل (من لعنة الله) لأن الإيمان المشار إليه غير مطابق لقوله (من لعنة الله) في معنى

يشترك فيه لفظ (شر) فيقدر (أهل) عند (ذلك)، أو (دين) عند (من) ليطابقه. اهـ

قوله: (وعبد الطاغوت . . .) إلى آخره.

ذكر فيه ثمان قراءات، ومجموع ما نقل فيه إحدى وعشرون قراءة ذكرتها موجهة في أسرار التنزيل ونظمتها في

أبيات وهي هذه

عبد الطاغوت فيما نقلوا . . . فوق عشرين قراءات تعد

فثلاث بعدها نصب وجر . . . عبد الطاغوت مع عبد عب

عبدوا أعبد عبداً عبداً . . . وعبيداً عبداً ثم عبد

عبد الطاغوت يتلو عبداً . . . عبد الطاغوت والرفع ورد

عابدوا الطاغوت يتلو عابدي . . . عابد مع عبدة فأحفظ بجد

قوله: (جعل مكانهم شرّاً ليكون أبلغ).

قال الطيبي: لأنه إذا نظر إلى أن التمييز فاعل في الأصل، أي شر مكانهم كان إسناداً مجازياً، وإذا نظر إلى المعنى في إثبات الشر للمكان والمراد أهله كان من الكناية لأن المكان من حيث هو لا يوصف بالشر بل بسبب من حل فيه، فإذا وصف به يلزم إثباته للحال فيه بالطريق البرهاني اهـ

قوله: (والجملتان حالان من فاعل (قالوا)، و(به) و(بالكفر) حالان من فاعلي (دخلوا) و(خرجوا)).

قال الطيبي: فعلى هذا في الكلام حالان مترادفان وكل واحدة منهما مشتملة على حال فتكونان متداخلتين

اهـ

قوله: (دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح أن يقع حالاً).

قال الشيخ سعد الدين: تكسر سورة استبعاد ما بين الماضي والحال في الجملة، وإلا فقد إنما تقرب إلى حال التكلم.

قال: والظاهر أن هذا في (وقد دخلوا) وأما (وهم قد خرجوا) أعني الجملة الاسمية التي خبرها ماض فلم يقولوا فيها بلزوم (قد) إذا وقعت حالاً، وإنما لم يحتج إلى الواو لكونها معطوفة على الحال ولكون الرابط في صدر الجملة. اهـ

وما أشار إليه الشيخ سعد الدين من الفرق بين الحالتين أوضحه السيد في حاشية المتوسط فقلاً قيل إن الماضي إنما يدل على الانقضاء قبل زمان التكلم والحال الذي بين هيئة الفاعل أو المفعول قيد لعاملين فكان العامل ماضياً كان الحال أيضاً ماضياً بحسب المعنى، وإن كان حالاً كان حالاً، وإن كان مستقبلاً كان مستقبلاً فما ذكره غلط نشأ من اشتراك لفظ الحال بين الزمان الحاضر

وهو الذي يقابل الماضي وبين ما (بين الهيئة) المذكورة.

قال: ويمكن أن يقال إن الفعل إذا وقع قيداً لشيء يعتبر كونه ماضياً أو حالاً أو مستقبلاً بالنظر إلى ذلك القيد، فإذا قيل: جاءني زيد راكب، يفهم منه أن الركوب كان متقدماً على الجيء فلا بد من قد حتى تقربه إلى زمان الجيء فتقارنه فتأمل.

وقال شيخنا العلامة محي الدين الكافيجي في شرح القواعد عند قوله والخامس تقرب الماضي من الحان ولهذا تلزم (قد) مع الفعل الماضي الواقع حالاً، والسبب الداعي إلى هذا دفع التدافع بين الماضي والحال بقدر الإمكان، فاعترض على هذا بأن لفظة الحال مشتركة بين معان، فيقال على قيد العامل سواء كان ماضياً أو مضارعاً أو غيرهما، ويقال على زمن التكلم بمعنى الآن، والمقصود هاهنا الأول لا الثاني، (قد) إنما هي للتقريب من الحال بمعنى الآن.

قال: وأجيب عن هذا الاعتراض بأن الماضي والحال والاستقبال أمور إضافية، فطوفان نوح عليه الصلاة والسلام بالنسبة إلينا ماضٍ وبالنسبة إليهم حال، ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام مستقبل بالنسبة إلينا حال بالنسبة إلى قوم ذلك الزمان، فإذا تمهد هذا فالماضي والحال المستعملان هنا منسوبان إلى زمان وقوع الفعل لا إلى زمان تكلمنا، فإذا قلت: جاء زيد يركب، كان معناه أن الركوب يقارن الجيء، وإذا قلت: جاء زيد وقد ركب، كان معناه أن الركوب قد مضى في وقت الجيء ولذلك اشترط في (قد) ليقرب الركوب إلى ذلك الوقت.

قال: وحاصل الجواب أن الحال قيد العامل، وأن زمان وقوع ذلك القيد وجب أن يكون مقترناً بزمان وقوع مضمون العامل تحقيقاً أو تقديراً سواء كان مقترناً بزمان الكلام أو لا.

قال: وأما الاعتذار بأن تصدير الماضي المثبت بلفظة قد مجرد استحسان لفظي فإنما هو تسليم لذلك الاعتراض فليس بمقبول ولا مرضي. انتهى كلام الشيخ رحمه الله تعالى.

قوله: (وقيل الكذب لقوله (عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمُ)).

قال ابن المنير: هذا الاستدلال لا يصح لأن الإثم مقولٌ يحتمل كونه كذباً وشركاً. اهـ

(286/3)

وقال الطيبي: قولهم (آمنا) قرينة على أن المراد الكذب فخصَّ به اهـ

قوله: (وغل اليد وسطها مجاز عن البخل والجود).

قال الشيخ سعد الدين: يعني في من لا تصلح له الحقيقة أصلاً كما في هذا المقام، بخلاف ذلك: يد فلان مغلولة

أو مبسوطة فإنه كناية عن ذلك اهـ

وكذا قاله الطيبي جامعاً بين ما هنا وما في سورة طه

وقال ابن المنير: حكمة هذا المجاز تصوير الحقيقة بصورة حسية تلازمها غالباً، والصور الحسية أثبت في الذهن

من المعاني، والجود والبخل معنيان فمثلاً للحسن اهـ.

قوله: (ولذلك يستعمل حيث لا يتصور ذلك كقوله

جاد الحمى بسط اليدين بوابل... . شكرت نداءه تلاعه ووهاده)

بسط اليدين: هو السحاب، والتلاع جمع تلعة وهي ما ارتفع من الأرض، والوهاد جمع وهدة وهي ما اطمأن

منها.

قوله: (كقوله: سبني سبَّ الله دابره).

أي: فإنَّ المطابقة فيه من حيث اللفظ فإن المراد من سبَّ الله قطع الدابر.

قال الطيبي: وهذا نوع من المشاكلة لطيف المسلك بخلافه في قول الشاعر

قلت اطبخوا لي جبة وقميصاً.

فإنه وضع (اطبخوا) موضع (خيطوا) مجرد مراعاة اللفظ دون المعنى. اهـ

قوله: (ينفق كيف يشاء) تأكيد لذلك، أي: هو مختار في إنفاقه يوسع تارة ويضيق أخرى. . .) إلى آخره.
قال الطيبي: هذا تقييد للمطلق وهو ينفق كيف يشاء يعني من مقتضى الحكمة أن لا يؤدي بسط اليدين في
العطاء إلى التبذير والإسراف والاصطناع إلى غير الأهل وهو شرط السخاء في الشاهد، وهذا تكميل لا
تأكيد كقوله:

(287/3)

حليم إذا ما الحلم زين أهله. . . مع الحلم في عين العدو مهيب
والتأكيد أن يقال: ينفق كيف يشاء لا يمنعه مانع ولا يكفه من الإنفاق نقص ولا إعدام اهـ
قوله: (ومقتضى حكمته).

قال الشيخ سعد الدين وجه الدلالة على أنه لا ينفق إلا على مقتضى الحكمة التعلق بمشينة الحكيم الذي لا
يشاء إلا ما هو حكمة ومصلحة. اهـ
قوله: (ولا يجوز جعله حالاً. . .) إلى آخره.

ذكر الحوفي أنه يجوز أن يكون حالاً من الضمير في (مبسوطان) وأن يكون خبراً بعد خبر.
قال أبو حيان: ويحتاج في هذين الإعرابين إلى أن يكون الضمير العائد على ذي الحال أو المبتدأ محذوفاً،
والتقدير: ينفق بهما.

قال: والأولى أن يكون جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب اهـ
قوله: (والآية نزلت في فنحاص بن عازوراء فإنه قال ذلك).

أخرجه أبو الشيخ ابن حبان في تفسيره عن ابن عباس، وأخرجه ابن جرير عن عكرمة
قوله: (فطرس الرومي)

بالفاء والراء، قاله الطيبي:

قوله: (أي يبين ما تعملونه، وفيه معنى التعجب، أي ما أسوأ عملهم).

قال الشيخ سعد الدين: هو مستفاد من المقام. اهـ

قوله: (فما أدبت شيئاً منها، لأن كتمان بعضها يضيع ما أدى منها أكثرك بعض أركان

(288/3)

الصلاة، فإن غرض الدعوة تقيض به، أو فكأنك ما بلغت شيئاً منها . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: حاصل الجواب الأول أن ترك تبليغ أدنى شيء يستوجب عذاب كتمان الكل من جهة

أن كتمان البعض يضيع ما أدى منها لعدم حصول غرض الدعوة، بمنزلة من ترك بعض أركان الصلاة، وحاصل

الثاني أن ترك تبليغ أدنى شيء أكثر التبليغ بالكلية وهو في غاية الشناعة، وهذا ما قاله ابن الحاجب إذا اتحد

الشرط والجزاء كان المراد بالجزاء المبالغة، كأنه قيل وإن لم تبلغ فقد ارتكبت أمراً عظيماً.

قال الشيخ سعد الدين: وهذا الجواب هو الوجه، والأول قد يناقش فيه اهـ

وقال الإمام: الآية على حد قوله: وشعري شعري، أي: شعري الذي يبلغ مبلغاً بحيث أنه لا يوصف بأعظم من

أن يقال فيه إنه شعري، وكذلك لا وعيد على ترك التبليغ أعظم من أن يقال أنه لم يبلغ اهـ

قوله: (وعن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: بعثني الله برسالته فضقت بها ذرعاً . . .) الحديث.

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده من حديث أبي هريرة، وأخرجه أبو الشيخ ابن حبان في تفسيره من

مرسل الحسن.

قوله: (وعن أنس كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحرس حتى نزلت، فأخرج رأسه من قبة من آدم

فقال: انصرفوا يا أيها الناس فقد عصمني الله من الناس).

أخرجه الترمذي والحاكم وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في دلائل النبوة من حديث عائشة، وأخرجه الطبراني من

حديث أبي سعيد الخدري وعصمة بن مالك الحطمي، وأخرجه أبو نعيم في الدلائل من حديث أبي ذر، وله طرق أخرى، ولم يرد من حديث أنس وقد نبه عليه الطيبي والشيخ سعد الدين

(289/3)

قوله: (فإن من الأسرار الإلهية ما يحرم إفشاؤه).

هذا منزع صوفي، قال أرباب المعرفة قال تعالى (بلغ ما أنزل إليك) ولم يقل ما تعرفنا به إليك.

قوله: (والصائبون رفع بالابتداء وخبره محذوف والنية به التأخير).

قال الشيخ جمال الدين بن هشام في شرح الشواهد قد يستبعد هذا التخريج لأن فيه تقديم الجملة المعطوفة

على بعض الجمل المعطوف عليها وإنما يتقدم المعطوف على المعطوف عليه في الشعر فكذلك ينبغي أن يكون

تقديمه على بعض المعطوف عليه.

قال: ويجاب بأن الواو للاستئناف كسائر الواوات المقترنة بالجملة المعترضة كقوله تعالى **فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا** فأتوا التاء.

قوله: (فإني وقياراً بها لغريب).

هو لضياع - بالضاد المعجمة والباء الموحدة بعدها همزة - ابن الحارث البرجمي بالجيم.

كان عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه حبس ضائباً هذا حين تعدى عليه فقال

من يك أمسى بالمدينة رحله . . . فإني وقياراً بها لغريب

وما عاجلات الطير يدنين بالفتى . . . رشاداً ولا عن ريشهن يخيب

وربّ أمور لا تضيرك ضيرة . . . والقلب من مخشاقهن وجيب

ولاخيري من لا يوطن نفسه . . . على نائبات الدهر حين تنوب

وفي الشك تفريط وفي الحزم قوة . . . ويخطئ في الحدس الفتى ويصيب

ولست بمستبق صديقاً ولا أخاً . . . إذا لم يعد الشيء وهو يرب

قال الشيخ جمال الدين بن هشام في شرح الشواهد قوله (من يك) روي بالفاء وبإسقاطها على الجزم، وقوله (أمسى بالمدينة رحله): كناية عن السكنى بالمدينة واستيطانها، وقيازا اسم فرسه، عن الخليل، وقال أبو زيد: اسم جملة.

قال: والحذف في هذا البيت من الثاني، لأزغريب) خبر لأن لا للمبتدأ لاقترانها باللام، والتقدير فإني بها لغريب وقيار كذلك، وقيل هو خبر عن الاسمين جميعاً لأن فعلاً يعبر به عن الواحد فما فوقه نحو الملائكة بعد ذلك ظهيراً).

(290/3)

قال: ورده الخلخالي بأنه لا يكون للثنين وإن جاز كونه للجمع، وكذلك قال في فعولاً يقال رجلان صبور، وإن صح في الجمع.

قال الشيخ جمال الدين ابن هشام وقد قيل في قوله تعالى (عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيداً) إن المراد قعيدان، قال: ثم كلامه يوهم أن ذلك يقال بالقياس، وليس كذلك وإنما المانع في البيت من أن يكون غريب) خبراً عن الاسمين لزوم تواردهما على الخبر، وإنما يصح هذا على رأي الكوفيين لقولهم إن الخبر على ما كان عليه قوله: (وقوله: وإلا فاعلموا أنا وأنتم . . . بغاة ما بقينا في شقاق).

قال الشيخ جمال الدين بن هشام هولبشر بن أبي خازم بالخاء والزاي المعجمتين - الأسدي، وقبله: إذا جزت نواصي آل بدر . . . فأدوها وأسرى في الوثاق

وسبب قوله ذلك أن قوماً من آل بدر جاؤوا الفزاريين من بني لأم من طي فجزوا نواصيهم وقالوا منعلبيكم ولم تقتلكم، فغضب بنو فزارة لذلك، فقال بشر ذلك، ومعناه إذ قد جزتم نواصيهم فاحملوها إلينا، واحملوا الأسرى معهم، وإلا فإننا متعادون أبداً، (وما) في البيت مصدرية ظرفية. اهـ

قوله: (وهو كاعتراض دل به على أنه لما كان الصابئون مع ظهور ضلالهم وميلهم عن الأيمان كلها يتاب عليهم إن صح منهم الإيمان والعمل الصالح، كان غيرهم أولى بذلك).

قال الطيبي: إنما كان جارياً مجرى الاعتراض لا إياه لأن الاعتراض هو ما يتخلل في أثناء الكلام لتأكيد مضمون المعارض فيه، وهذا تأكيد لما يلزم من إيراد الكلام لا من مضمونه فجرى مجرله كونه جملة في أثناء الكلام لتقصد التأكيد وهو استطراد. اهـ

قوله: (ويجوز أن يكون (والنصارى) معطوفاً عليه و(مَنْ آمَنَ) خبرهما، وخبر (لَنْ) مقدر دل عليه ما بعده).

(291/3)

(لَنْ) مقدر دل عليه ما بعده.

قال الشيخ جمال الدين ابن هشام قد يستبعد هذا لأن في حذفاً من الأول لدلالة الثاني. قال: ويجاب بأنه واقع وإن كان عكسه أكثر. اهـ

قوله: (كقوله: نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا . . . عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفٌ).

هذا لرجل من الأنصار، وقيل لقيس بن الخطم بالحاء المعجمة - بن عدي الظفري شاعر جاهلي، وقي

لعمر بن امرئ القيس الأنصاري من أبيات أولها

أبلغ بني جحجبي وقومهم . . . خطمة أنا وراءهم أنف

وإنا دون ما يسومهم . . . الأعداء من ضميم خطة نكف

الحافظو عورة العشرة لا . . . يأتهم من ورائنا وكف

يا مال والسيد المعمم قد . . . يطره بعد رأيه الشرف

نحن بما عندنا . . .

جحجبي: بفتح الجيمين بينهما حاء مهملة ساكنة آخره موحدة مقصور بطن من الأنصار، وخطنت بفتح الحاء

المعجمة وسكون الطاء بطن من الأنصار أيضاً، وأُنف بضم الهمزة والنون محامون واحد هم آنف كضارب وهو مأخوذ من الأنفه وهي الحمية، ويسومهم أي يكلفهم، وضيم ظلم، وخطئة أي أمر وشأن، ونكف بضم النون والكاف جمع ناكف من نكف بمعنى استنكف وأنف، والعوزة ما لم تُحم، وقال الثعلبي: كل مخوف عورة، ومن وارثنا: أي عيبنا والوكف العيب، وقيل: الإثم، وقيل: الخوف، وقيل: المكروه، وقيل: النقص، ومال: ترخيم مالك، والسيد المعتم ذكر العمامة لأنها من مناقب العرب، وقد وصف أبو الأسود الدؤلي العمامة فقال: جنة في الحرب ومكئة في الحر ومدفأة من

القر ووقار في الندى ووقاية من الأحداث وزيادة في القامة وعادة من عادات العرب ذكره الجاحظ في البيان. قوله: (ولا يجوز عطفه على محل (لأن) واسمها - إلى قوله - فيجتمع عليه عاملان).

قال الطيبي: معناه أنه لورفع (والصائبون) بالابتداء بأن يكون عطفاً على محل (لأن) واسمها لكان العامل في المبتدأ التجريد وفي الخبر (لأن) فيلزم أن يكون العامل في

(292/3)

واسمها لكان العامل في المبتدأ التجريد وفي الخبر (لأن) فيلزم أن يكون العامل في المبتدأ غير العامل في الخبر والواجب أن يكون الخبر مرفوعاً بما ارتفع به المبتدأ ولا يمكن تقدير عاملين فيه بأن يقال إنه مرفوع (لأن) والابتداء معاً للقطع بأن اسماً واحداً لا يكون فيه رفعان اهـ وقال صاحب الفرائد وتبعه الشيخ سعد الدين في هذا نظر، لأنه إنما يلزم ذلك لو لم يتوالتأخير وكان المذكور خبراً عنهما، وأما على نية التأخير واعتبار معنى الخبر تقديراً فيكون المذكور معمولاً (لأن) فقط وخبر المعطوف محذوف.

قال: ولو تم ما ذكر لجري في جميع صور معنى الخبر تقديراً. اهـ قوله: (وقيل: (لأن) بمعنى نعم).

قال أبو حيان: هذا ضعيف، لأنَّ ثبوت (لَنْ) بمعنى نعم فيه خلاف بين النحويين، وعلى تقدير ثبوته فيحتاج إلى

شيء يتقدمها فيكون تصديقا له ولا تجيء أول الكلام اهـ

قوله: (على البدل من اسم (لَنْ) وما عطف عليه) .

زاد في الكشف: أو من المعطوف عليه. اهـ

قال الطيبي: قالوا أراد أن (مَنْ آمَنَ) إما بدل من المجموع في المعطوف عليه والمعطوف أو بدل من اسم (لَنْ)

فحسب .

قال: فإذا كان بدلا من المجموع فالمعنى على ما سبق إنَّ الصابئين أشدَّ غيا، وأما إذا كان بدلا من اسم (لَنْ)

وحده لزم أن يكون حكم (والذين هَانُوا) و(النَّصَارَى) حكم (وَالصَّابِئُونَ) في الرفع وتقدير الخبر على ما سبق

في (وَالصَّابِئُونَ) وحده، كأنه قيل: إنَّ الذين آمنوا من آمن منهم فلا خوف عليهم والذين هادوا والصابئون

والنصارى كذلك، فحينئذ يخرج الكلام عن المقصود اهـ

قوله: (جواب الشرط) .

قال أبو حيان: سمي (كلما) شرط، وليس بشرط بل (كل) نصب على الظرف

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(293/3)

قال السفاقي: سماها ظرفاً من حيث المعنى لاقتضاها جواباً كالمشروط اهـ

قوله: (وقيل: الجواب محذوف) .

قال ابن المنين: يدل عليه مجيئه ظاهراً في الآية التي هي توأمة هذه الآية فكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى

أَنْفُسَكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَرِيقًا كَذَّبْتُمْ . . . (إلى آخره) .

قال: الأولى أن يقدر المحذوف استكبروا، لظهوره في هذه الآية اهـ

قوله: (على أن الله عما هم) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني على تقدير فعل متعد بكون (عموا) بالضم مبيناً للمفعول منه . اهـ

قوله: (كما يمنع المحرم . . .) .

قال الطيبي: أي (حَرَمَ) ها هنا استعارة تبعية من المنع . اهـ

قوله: (و (من) مزيدة للاستغراق) .

قال صاحب الإقليد: إفادة (من) الاستغراقية للاستغراق لأنها تدخل لا بداء الجنس إلى انتهاه، فقولك هل من رجل؟ تقديره هل من واحد هذا الجنس إلى أقصاه، إلا أنه أكتفى بذكر (من) عن ذكر (إلى) لدلالة إحدى الغائتين على الأخرى، وإنما قيل إن مثل لا رجل متضمن لمعنى (من) الاستغراقية لأن لا رجل في الدار أبلغ في النفي من (لا رجل في الدار) بالرفع، ومن (ليس رجل في الدار) ولا يمكن تقديم ما يكون به كذلك إلا صرف مؤكد مثبت للاستغراق فوجب تقدير (من)، ولو كانت (لا) مفيدة للاستغراق لذاتها لما جاز قولهم لا رجل في الدار بل رجلان . اهـ

قال الإمام: قدر النحويون لا إله في الوجود وذلك غير مطابق للتوحيد الحق لأن هذا نفي لوجود الإله الثاني ولو لم يضم هذا الإضمار لكان لا إله نفي لماهية الإله الثاني ومعلوم أن نفي الماهية أقوى بالتوحيد الصرف من نفي الوجود .

(294/3)

وقال غيره: لو ترك التقدير لبقى مطلقاً فيتناول الوجود والإمكان وما يجري مجراها لكان أولى

قوله: (كسائر النساء اللاتي يلازم الصدق أو يصدقن لأنبياء) .

قال الحلبي والسفاقي: القياس يقتضي أنه من صدق الثلاثي المجرد لأن أمثلة المبالغة تطرد منه دون المزيد

قوله: (أي لا ينهى بعضهم بعضاً) .

قال الطيبي: فوضع يتفاعلون موضع يفعلون للمبالغة

قال: وإنما احتيج إلى هذه التأويلات لأنّ التناهي من منكر قد سبق ومضى محال . اهـ

قوله: (هو المخصوص بالذم) .

قال أبو حيان: لا يصح هذا الإعراب إلا على مذهب الفراء والفارسي من أن (ما) موصولة، أو على مذهب من جعل في (بئس) ضميراً، أو جعل (ما) تمييزاً بمعنى شيئاً وقد تمت صفة للتمييز، وأما على مذهب سيبويه فلا تأتي ذلك لأنّ (ما) عنده اسم تام معرفة بمعنى الشيء والجملة بعده صفة للمخصوص المحذوف، والتقدير: لبئس الشيء شيء قدمت لهم أنفسهم فيكون على هذا (أنّ سَخِطَ) في موضع رفع على البدل من المخصوص المحذوف، وعلى أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو أن سَخِطَ . اهـ

قوله: (والمعنى: موجب سخط الله) .

قال الحلبي: في تقدير هذا المضاف من المحاسن ما لا يخفى على متأمله، فإن نفس السخط المضاف إلى الباري

تعالى لا يقال هو المخصوص بالذم إنما المخصوص بالذم أسبابه، وذهب إليه أيضاً الواحدي ومكي وأبو البقاء

اهـ

قوله: (والفيض (1) انصباب . . .) إلى آخره.

قال ابن المنير: هنا عبارات أولها: فاض دمع عينه وهو الأصل، والثانية الحولة فاضت عينه دمعاً حول

الفاعل تمييزاً مبالغة، والثالثة فاضت عينه من الدمع

(1) في الأصل (الفيض) والتصويب من تفسير البيضاوي اهـ (مصحح النسخة الإلكترونية)

(295/3)

فلم يحول عن الأصل كما في الثانية بل أبرز تعليلاً وهذا أبلغ لأنّ التمييز قد اطرود وضعه في هذا الباب موضع

الفاعل والتعليل لم يعهد فيه ذلك اهـ

قوله: ((ونطمع) عطف على (تؤمن)) .

هو أصوب من قول الزمخشري عطف على (لا تُؤْمِنُ) لفساد المعنى إذ يصير التقدير إنكار عدم الإيمان وإنكار الطمع وليس كذلك، وإنما المراد إنكار عدم الطمع أيضاً وذلك بالعطف على (تُؤْمِنُ) المنفي فيكون النفي متعيناً على المعطوف عليه.

قوله: (أو خبر محذوف والواو للحال، أي ونحن نطمع والعامل فيهما عامل الأول).

قال أبو حيان: هذا ليس بجيد لأنَّ الأصح أنه لا يعمل عامل واحد في حالين لا عطف إلا أفعال التفضيل.

قال: والأحسن والأسهل أن يكون استثناءً. اهـ

وقال السفاقي: أما تعدد الحال واتحاد صاحبها فالحق جوازه اهـ

قوله: (مقيداً بها).

قال الطيبي: فيعود المعنى: أي شيء حصل لنا غير مؤمنين طامعين أي لو لم تكن مؤمنين طامعين. اهـ

قوله: (أو تؤمن).

قال الطيبي: فالحالان على هذا متداخلان، وعلى الأول مترادفان، والمعنى أي شيء حصل لنا غير مؤمنين في

حال الطمع، وتحريرة ما لنا لا نوحده الله ونطمع من ذلك في مصاحبة الصالحين اهـ

قوله: (روي أنها نزلت في النجاشي وأصحابه، بعث إليه الرسول صلى الله عليه وسلم بكتابه فقرأه، ثم دعا

جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأحضر الرهبان والقسيسين، فأمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة

مريم فبكوا وآمنوا بالقرآن).

قال الشيخ ولي الدين لم أقف عليه.

قلت: قد أخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم والواحد من طريق ابن شهاب عن

سعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعروة بن الزبير مرسلًا
قوله: (وقيل نزلت في ثلاثين أو سبعين رجلاً من قومه وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم
سورة مريم فبكوا وامنوا.) .

أخرجه بن جرير عن سعيد بن جبير

قوله: (روي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصف القيامة . . .) الحديث .

ذكره الواحدي في أسباب النزول بلفظ المصنف عن المفسرين، وروى ابن جرير معناه بزيادة وتقص عن مجاهد
وعكرمة والسدي، وللقصبة شاهد في الصحيحين من حديث عائشة

وعثمان بن مظعون يكنى أبا السائب قرشي جمعي أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً وهاجر الهجرتين وشهد بدرًا
وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهراً من الهجرة وقيل بعد اثنين وعشرين شهراً ودفن
بالبقيع، ومظعون بالطاء المعجمة وعين مهملة، والمسوخ جمع مسح وهو البلاس.

قوله: (أو صفة لمصدر محذوف) .

قال الطيبي: هذا أولى أي: أكلاً حلالاً ليكون توسعة في الكل ودفعاً للتضييق سيما إذا اعتبر معنى (طَيِّبًا) معه
وذلك أن ورود هذا الأمر عقب النهي عن التحريم للطيبات والتشديد فيه بقوله تعالى لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا
أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ يقتضى ما يقابله من التوسعة، وسياق النظم ما أشار إليه

(297/3)

الراغب قال: لما ذكر حال الذين قالوا إنا نصارى وأن منهم قسيسين ورهباناً ومدحهم بذلك، وكانت الرهبان
قد حرموا على أنفسهم طيبات ما أحل الله لهم ورأى الله قواً تشوفوا إلى حالهم وهموا أن يقتدوا بهم نهاهم
عن ذلك. اهـ

قوله: (لقوله عليه الصلاة والسلام من حلف على يمين . . .) الحديث .

أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة

قوله: (من أقصده) .

في الأساس: من الجاز قصد في معيشته واقتصد وقصد في الأمر إذا لم يجاوز فيه الحد ورضي بالتوسط. اهـ

قوله: (أو من أوسط إن كان بدلاً) .

قال الطيبي: نقل في الحواشي عن صاحب الكشاف ووجهه أن يكون (من أوسط) بدلاً من (إطعام) والبدل

هو المقصود، ولذلك كان البدل منه في حكم المنحى، فكأنه قيل فكفارتة من أوسط ما تطعمون.

وقال صاحب التقريب: قول صاحب الكشاف إنما يصح إذا كان محله مرفوعاً إما بدلاً من (إطعام) على

حذف موصوف، أي إطعام من أوسط، أو خبر مبتدأ محذوف، أو خبر بعد خبر، والأظهر أن (كسوتهم)

عطف على (إطعام) لأن المشهور التخيير بين الخصال الثلاث وعدوا الكسوة منها، (من أوسط) إما

منصوب على صفة المصدر المقدر أي إطعاماً من أوسط، أو على المفعول بإضمار أعني، أو على المفعول

الثاني ل(إطعام) أي أن نطمعهم من الأوسط، أو مرفوع كما سبق، ولعله إنما عدل عن الأظهر لأن الكسوة اسم

ظاهر لا مصدر.

قال الراغب: الكساء والكسوة اللباس، لا يليق عطفه على المصدر أو لأدى به إلى ترك ذكر كيفية الكسوة

وهي كونها أوسط، ويمكن أن يجاب عن الأول بأن الكسوة إما مصدر قال الزجاج في تفسيره والكسوة أن

يكسوهم نحو إزار. أو يضم مصدرًا نحو واللباس الكسوة، وعن الثاني بأن يقدر أو كسوتهم من أوسط ما

(298/3)

الكسوة إما مصدر قال الزجاج في تفسيره والكسوة أن يكسوهم نحو إزار. أو يضم مصدرًا نحو واللباس

الكسوة، وعن الثاني بأن يقدر أو كسوتهم من أوسط ما تكسون فحذف لقرينة ذكرها في المعطوف عليه، أو

بأن ترك على إطلاقها، أو بإحالة بيانها إلى غير (أي غير ما ذكر)، وأيضاً العطف على محل (من أوسط) لا

يفيد هذا المقصود وهو تقدير الأوسط في الكسوة فالإلزام مشترك ويؤدي إلى صحة إقامته مقام المعطوف عليه وهو غير سديد . انتهى كلام صاحب التقريب .

قال الطيبي: ويمكن أن يقال إنما يصار إلى البدل إذا اعتبر معنى المبدل نحو زيد رأيت غلامه رجلاً صالحاً، لا أن ينحى معناه كما في الحواشي، ولأن أهل المعاني يعتبرون معنى المبدل وجوباً والنحوي يقول إن البدل ليس في حكم المنحى من جميع الوجوه ولذا يوجبون ضمير المبدل في بدل البعض والاشتغال، والتقدير فكفرته إطعام من أوسط ما تطعمون أهليكم لعشرة مساكين، أو كسوة عشرة مساكين من أوسط ما تكسون أهليكم، هذا وإن المصير إلى البدل يورث الكلام إيهاً ما وتبيناً وتوكيداً وتقريراً بخلافه إذا أدخل على عنده
وقال العلم العراقي: قول الكشاف (أو كسوتهم): عطف على محل (من أوسط)؛ غلط لم يتنبه له ابن المنير، وصوابه أنه عطف على قوله (إطعام) . اهـ

وقال الحلبي: ما ذكره الزمخشري إنما يتمشى على وجه وهو أن يكون (من أوسط) خبراً لمبتدأ محذوف يدل عليه ما قبله، تقديره طعامهم من أوسط، فالكلام تام على هذا عند قوله (عشرة مساكين)، ثم ابتداء إخباراً آخر بأن الطعام يكون من أوسط كذا، وأما إذا قلنا إن (من أوسط) هو المفعول الثاني فيستحيل عطف (كسوتهم) عليه لتخالفهما إعراباً . اهـ

قوله: (والكاف في محل الرفع) .

قال أبو حيان: هذا إن قدر (من أوسط) في محل رفع وإلا فهي في محل نصب مثله . اهـ
قوله: (وتقديره: أو إطعامهم كأسوتهم) .

قال الشيخ سعد الدين: ولا خفاء في زيادة الكاف وفي أن التخيير على هذا بين

الإطعام والتحرير. اهـ

وقال أبو حيان: هذه القراءة تنفي الكسوة. اهـ

وقال السفاقي: قدر أبو البقاء أي: مثل أسوة أهليكم في الكسوة، وعلى هذا لا تكون الآية عارية مله اهـ

قلت: في هذا التقدير نظر لأنه لم يتقدم ما يدل عليه

قوله: (فإن مثل هذا التبيين سهل لكم المخرج منه).

قال الطيبي: قيل الضمير المجرور عائد إلى الحنث اهـ

وأقول: الظاهر عوده إلى الحلف أو إلى الشكر في قوله ونعمه الواجب شكرها.

قوله: ((رجس) قدر تعاف منه العقول).

قال الراغب: الرجس والنجس متقاربان، لكن النجس يقال فيما يستقدر بالطبع، والرجس أكثر ما يقال فيما

يستقدر بالعقل. اهـ

قوله: (وإفراده لأنه خبر للخمير، وخبر المعطوفات محذوف).

قال الحلبي: ويجوز على هذا عكسه وهو أن يكون خبراً عن الآخر وحذف خبر ما قبله لدلالة خبر ما بعده

عليه لأن لنا في نحو قوله تعالى (وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْا بِهِ) هذين التقديرين. اهـ

قوله: (أو المضاف محذوف، كأنه قال: إنما تعاطي الخمر والميسر).

قال أبو حيان: لا حاجة إلى تقدير هذا المضاف بل الحكم على هذه الأربعة أنفسها أنها رجس أبلغ من تقدير

ذلك المضاف لقوله تعالى (إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ). اهـ

(300/3)

قال الحلبي: وهو كلام حسن. اهـ

قوله: (شُرِّجَتْ).

بفتح الموحدة وسكون الحاء المهملة ومثناة فوقية، أي خالص .

قوله: (شارب الخمر كعابد الوثن) .

أخرجه البزار من حديث عبد الله بن عمرو، وهو عند ابن ماجه وابن حبان بلفظ مد من الخمر، قال ابن حبان: يشبه أن يكون فيمن استحلها .

قوله: (وخص الصلاة من الذكر بالإفراد للتعظيم) .

قال الطيبي: هذا من باب قوله تعالى (إني رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم من حيث الاختصاص بالذكر، ومن حيث التكرير، لأن تكرر (عن) في قوله تعالى (عن ذكر الله وعن الصلاة) تكرر (رأيتهم) . اهـ

قوله: (روي أنه لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة فكيف يا خواننا . . .) إلى آخره .

أخرجه ابن جرير من حديث ابن عباس بلفظه، وأحمد في مسنده من حديث أبي هريرة بمعناه، وأصله في الصحيحين من حديث أنس .

قوله: (نزلت عام الحديبية . . .) إلى آخره .

(301/3)

أخرجه ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان

قوله: (والتقليل والتحفير في (بشيء) للتنبية على أنه ليس من العظائم . . .) إلى آخره .

قال ابن المنير: ورد مثل هذه الصيغة في الفتن العظيمة في قوله تعالى (بشيء من الخوف والجوع) بل هو إشارة إلى أنما يقع به الابتلاء من هذه الأمور فهو بعض من كل بالإضافة إلى مقدور الله تعالى فإنه قادر على أن يتليكم بأعظم وأهول منه ليعبثهم بذلك على الصبر، ويدل على ذلك أنه سبق الوعد به قبل حلوله ليوطن النفس عليه فإن المفاجأة بالشدائد شديدة الألم، فإذا فكر العاقل وجد ما صرف عنه من البلاء أكثر مما وقع به بأضعاف لا

تقف عنده غاية فسبحان اللطيف بعباده اهـ

قوله: (كرداح . . .) .

في الصحاح: الرдах: المرأة الثقيلة الأوراك، والخنفة العظيمة، وكتيبة رдах ثقيلة السير لكثرتها. اهـ

قوله: (ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام خمس يقتلن في الحل والحرم . . .) الحديث.

أخرجه الشيخان من حديث عائشة

قوله: (وفي رواية: الحية، بدل العقرب) .

أخرجها مسلم.

قوله: (واختلف في هذا النهي هل يلغى حكم الذبح فيلحق مذبح الحرم بالميتة ومذبح الوثني أو لا) .

الأصح من المذهب الأول.

قوله: (روي: أنه عن لهم في عمرة الحديبية حمار وحش فطعنه أبو اليسر برمح فقتله فنزلت).

إنما هو أبو قتادة والحديث مخرج في الصحيحين من روايته وأنه هو الذي فعل

(1) في الأصل (التعليل) والتصويب من تفسير البيضاوي (مصصح النسخة الإلكترونية).

(302/3)

قال الطيبي: وما وجدت حديث أبو اليسر في الأصول اهـ

قوله: (واللفظ للأول أوفق) .

قال الطيبي: لأن قوله (فجزاءٌ مثل ما قتل من النعم) حقيقة فيه، وفي جعله القيمة ارتكبا الحجاز، ويؤيده قراءة

ابن مسعود (فجزاءه مثل ما قتل من النعم) . اهـ

قوله: (أو من (جزاء)) .

قال الطيبي: إنما يستقيم على مذهب الأخفش وهو أن يكون التقدير فعليه جزاء مثل ما قتل هدياً، فهو حال

من فاعل الجار والمجرور من غير اعتماد اهـ

قوله: (وان نون لتخصيصه بلصفة) .

قال الحلبي: وكذا خصصه الشيخ أبو حيان، وهذا غير واضح، بل الحالية جائزة مطلقاً سواء قرئ مرفوعاً أو منصوباً منوناً أم مضافاً اهـ

قوله: (وقرأ نافع وابن عامر (كفارة طعام) بالإضافة للتبيين) .

قال الإمام: إنه تعالى لما خير المكلف بين ثلاثة أشياء العدي والطعام والصيام حسنت الإضافة فكأنه قيل:

كفارة طعام لا كفارة صيام اهـ

واليه الإشارة بقول الكشاف وهذه الإضافة مبينة.

قوله: (كقولك: خاتم فضة) .

قال أبو حيان: ليست هذه الإضافة من هذا الباب، لأن خاتم فضة من باب إضافة الشيء إلى جنسه،

والطعام ليس جنساً للكفارة إلا بتجاوز بعيد جداً.

قال: وإنما هي إضافة الملابس لأن الكفارة تكون كفارة هدي وكفارة طعام وكفارة صيام اهـ

قوله: (وقرئ بكسر العين . . .) إلى آخره.

قال الراغب: العدل والعدل متقاربان، لكن العدل يستعمل فيما يدرك بالبصيرة

(303/3)

كالأحكام، وعلى ذلك قوله (أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا)، والعدل والعديل فيما يدرك بالحاسة كالموزونات والمعدودات والمكيالات، فالعدل هو التسيط على سواءٍ وعلى هذا روي بالعدل قامت السموات، تنبيهاً على أنه لو كان ركن من الأركان الأربعة في العالم زائداً على الآخر أو ناقصاً عنه على خلاف مقتضى الحكمة لم يكن العالم منتظماً اهـ

قوله: ((لِيَذُوقَ وَيَالَ أَمْرِهِ) متعلق بمحذوف، أي: عليه الجزاء).

قال أبو حيان: هذا لا يجوز إلا على قراءة من أضاف (فَجَزَاءً) أو نون ونصب، وأما على قراءة من نون ورفع (مِثْلُ) فلا يجوز أن تتعلق اللام به، لأنَّ (مِثْلُ) صفة لجزاء وإذا وصف المصدر لم يجز لمعموله أن يتأخر عن الصفة، لو قلت: أعجبتني ضربُ زيدٍ الشديدِ عمرو لم يجز، فإنَّ تقدم المعمول على الوصف جاز ذلك، والصواب أن يتعلق على هذه القراءة بفعل محذوف، التقدير جوزي بذلك ليدوق ويال أمره، ووقع لبعض المعربين أنها تتعلق بـ(عَدَلُ ذَلِكَ) وهو غلط. اهـ

قال الحلبي: وكذا لو جعله بدلاً أيضاً أو خبراً لما تقدم من أنه يلزم أن يتبع الموصول أو يُخبر عنه قبل تمام صلته وهو ممنوع.

قال الحلبي: وقد أفهم كلام الشيخ أبي حيان بصريحه أنه على قراءة إضافة الجزاء (إِلَّا مِثْلُ) يجوز ما قاله

صاحب الكشاف، وأنا أقول لا يجوز ذلك أيضاً، لأنَّ (لِيَذُوقَ) من تمام صلة المصدر وقد عطف عليه قوله

(أَوْ كَفَّارَةٌ) (أَوْ عَدَلُ) فيلزم أن يعطف على الموصول قبل تمام صلته وذلك لا يجوز، لو قلت جاء الذي ضرب وعمرو زيدا لم يجز للفصل بين الصلة - أو أبعاضها - والموصول بأجنبي فتأمل فإنه موضع حسن. اهـ

وقال السفاقي: تنظير أبي حيان بقوله أعجبتني ضرب زيد الشديد عمرو ليس بسديد؛ لأنَّ عمرو مفعول

به وليس هو كالمجرور. اهـ

قوله: (فهو ينتقم الله منه).

(304/3)

قال الطيبي: يعني (ينتقم) خبر مبتدأ محذوف (فهو جملة اسمية تحتاج إلى الفاء ولو لم تكن خبر مبتدأ محذوف لم

يحتاج إلى الفاء، لأنَّ الشرط إذا كان ماضياً والجزاء مضارعاً جاز الرفع وترك الفاء اهـ

قوله: (وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد كما حكى عن ابن عباس . . .).

قال الإمام: دليل ابن عباس من أنه أعظم من أن يُكفر بالتصدق بل الله ينتقم منه لأن قوله تعالى (فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ)

جزاء والجزاء كاف وكونه كافياً يمنع من وجوب شيء آخر اهـ

قوله: (قوله عليه الصلاة والسلام في البحر: هو الطهور ماؤه الحل ميتته) .

أخرجه مالك والشافعي وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم

والدارقطني وصححه من حديث أبي هريرة

قوله: (نصب على الغرض) .

أي المفعول له كما عبر به في الكشف

قوله: (قوله عليه الصلاة والسلام لحم الصيد حلال لكم، ما لم تصطادوه أو يصد لكم) .

أخرجه أحمد والحاكم وصححه من حديث جابر .

قوله: ((جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ: صيرها) .

أقول: فسر (جَعَلَ) بمعنى صير، وقال بعد ذلك إن نصب (قياماً) على المصدر

(305/3)

أو الحال، والذي ذكره أبو البقاء أنه إن كان (جَعَلَ) بمعنى صير ف (قياماً) مفعول ثان، أو بمعنى خلق فهو حال

قوله: (وإنما سمي البيت كعبة لتكعبه) .

(روى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن مجاهد قال إنما سميت الكعبة لتربيعها)، (وروي أيضاً عن عكرمة

قال: إنما سميت الكعبة لتربيعها) .

قوله: (البيت الحرام عطف بيان على جهة المدح) .

قال أبو حيان: ليس كما ذكر، لأنهم شرطوا في عطف البيان الجمود، ولحامد ليس فيه إشعار بمدح إنما يشعر

بالمدح المشتق إلا أن يقال إنه لما وصف عطف البيان بقوله (الحرام) اقتضى المجموع المدح فيمكن ذلك اهـ

قوله: (انتعاشاً لهم) .

في الصحاح: نعشه الله: رفعه، وانتعش العائر: نهض من عشرته.

قوله: (وأشياء اسم جمع كطرفاء . . .) إلى آخره .

قال ابن الشجري في أمالية ذهب الأخفش والفراء إلى أن أصل أشياء أشيَاء بوزن أفعلاء فحذفت الهمزة

التي هي لام فوزنها الآن أفعاء، فعورضا بأن الواحد مثال الفعل) وليس قياس (فعل) أن يجمع على (أفعلاء)،

فاحتجا بقولهم في جمع سمح سمحاء.

وروي عن الفراء أن قال: أصل شيء شيء، كهين، وخفف كما خفف هين إلا أن

(306/3)

شيئاً لزم التخفيف، ولما كان أصله (فيعل) جمعه على (أفعلاء) كهين وأهوناء .

وقوله في شيء أن أصله التثقل دعوى لا دليل عليها

وذكر أبو علي في التكملة مذهب الخليل وسيبويه في أشياء ثم قال فيه قول آخر وهو أن يكون أفعلاء ونظيره

سمح وسمحاء وحذفت الهمزة التي هي لام كما حذفت من قولهم سواية حيث قالوا سواية، ولزم حذفها في

(أفعلاء) لأمرين أحدهما: تقارب الهمزتين، وإذا كانوا قد حذفوا الهمزة مفردة فجدير إذا تكررت أن يلزم

الحذف، والآخر: أن الكلمة جمع وقد يستقل في المجموع ما لا يستقل في الأحاد بدلالة إلزامهم (خطايا)

القلب، وإبداهم من الأولى في ذواتب الواو

قال: وهذا قول أبي الحسن، فقيل له كيف تحقرها؟ قال: أقول في تحقيرها أشياء، فقيل له هلا رددت إلى

الواحد فقلت شيبات، لأن (أفعلاء) لا يصغر؟ فلم يأت بجمع .

قال ابن الشجري الذي ناظره في ذلك أبو عثمان المازني فأراد أن (أفعلاء) من أمثلة الكثرة، وجمع الكثرة لا

تحقر على ألفاظها ولكن تحقر بأحاديها ثم يجمع الواحد بالألف والتاء كقولك في تحقير دراهم دراهمات، ثم قال

أبو علي بعد ذلك فلم يأت بمقنع.

والجواب عن ذلك أن (أفعلاء) في هذا الموضع جاز تصغيرها وإن لم يجز التصغير فيها في غير هذا الموضع لأنها قد صارت بدلاً من أفعال (بدلالة استجازتهم إضافة العدد إليها كما ضيف إلى أفعال ويدل على كونها بدلاً من أفعال) تذكيرهم العدد المضاف إليها في قولهم ثلاثة أشياء، فكما صارت بمثلة أفعال في هذا الموضع بالدلالة التي ذكرت كذلك يجوز تصغيرها من حيث جاز تصغير أفعال ولم يمنع تصغيرها على اللفظ من حيث امتنع تصغير هذا الوزن في غير هذا الموضع لارتفاع المعنى المانع من ذلك عن أشياء وهو أنها صارت بمنزلة أفعال، وإذا كان كذلك لم يجتمع في الكلمة تدافع من إرادة التقليل والتكثير في شيء واحد انتهى كلامه.

(307/3)

قال ابن الشجري: وأقول في تفسير قوله (أن أفعلاء) في هذا الموضع صارت بدلاً من أفعال: يعني أنه كان القياس في جمع شيء أشياء مصروف كقولك في جمع فيء أفياء على أن تكون همزة الجمع هي همزة الوجد، ولكنهم أقاموا أشياء التي همزتها للتأنيث مقام أشياء التي وزنها أفعال، واستدل به في تجويز تصغير أشياء على لفظها بأنها صارت بدلاً من أفعال بدلالة أنهم أضافوا العدد إليها وأحقوه الهاء فقالوا ثلاثة أشياء مما لا تقوم به دلالة، لأن أمثلة القلة وأمثلة الكثرة يشتركان في ذلك، ألا ترى أنهم يضيفون العدد إلى أبنية الكثرة إذا عدم بناء القلة فيقولون ثلاثة شسوع وخمسة دراهم، وأما إلحاق الهاء في قولنا ثلاثة أشياء وإن كان أشياء مؤنثاً لأن الواحد مذكر ألا ترى أنك تقول: ثلاثة أنبياء وخمسة أصدقاء وسبعة شعراء، فتلق الهاء وإن كان لفظ الجمع مؤنثاً، وذلك لأن الواحد نبي وصديق وشاعر كما أن واحد أشياء شيء، فأبي دلالة في قوله (ويدل على كونها بدلاً من أفعال) تذكيرهم العدد المضاف إليها في قولهم ثلاثة أشياء؟

قال ابن الشجري: وأقول إن الذي يجوز أن يستدل به لمذهب الأخشيأن يقال: إنما جاز تصغير أفعلاء على لفظه وإن كان من أبنية الكثرة لأن وزنه نقص بحذف لامه فصار أفعاء فشبهوه بأفعال فصغروه، وقول أبي علي

في أشياء إن أصلها أفعلاء وحذفت الهمزة التي هي لام كما حذفت من قولهم سواية ولزم حذفها من أفعلاء
لأمرين أحدهما: تقارب المزمزين، وإذا كانوا قد حذفوا الهمزة مفردة فجدير إذا تكررت أن يلزم الحذف، يعني
إن المزمزين في أشياء تقاربنا حتى لم يكن بينهما فاصل إلا الألف مع خفائها فهي كلام فاصل، وإذا كانوا قد
حذفوا الهمزة المفردة في سواية فحذف الهمزة التي وليتها همزة أولى، فأما مذهب الجليل وسيبويه في أشياء
فإنها اسم يراد به الجمع، وكان القياس فيه شيئاً ليكون فعلاء كطرقاء وحلفاء فاستثقلوا تقارب المزمزين
فأخروا الأولى التي هي اللام إلى أول الحرف فصاروا أشياء وزنه لفعاء
قال أبو علي: والدلالة على أنها اسم مفرد ما روي من تكسيروها على أشاوي بكسروها كما كسروا صحراء
على صحاري حيث كانت مثلها في الإفراد.

قال ابن الشجري: وأقول إن أشياء يتجاذبها أمران الإفراد والجمع، فالإفراد في

(308/3)

اللفظ، والجمع في المعنى كطرقاء وحلفاء وقصباء هن في اللفظ كصحراء وفي المعنى جمع طرفة وقصبة
وحلقة بكسر لامها وفتح على الخلاف، وكذلك أشياء لفظها لفظ الاسم المفرد من نحو صحراء وهو في
المعنى جمع شيء، ودليل ذلك ما ذكره أبو علي من قولهم في جمعها أشاوي كصحاري، وأصله أشايب فأبدلوا
الياء واواً على غير قياس كإبدالها واواً في قولهم جبيت الخراج جباوة، ودليل آخر وهو قولهم في تحقيرها
(أشياء كصحراء، ولو كانت جمعاً لفظاً ومعنى وجب أن يقال في تحقيرها شيبات، ويدل على أنها في المعنى
جمع إضافة العدد إليها في قولهم ثلاثة أشياء، ولو كانت اسماً مفرداً لفظاً ومعنى لم يجز إضافة العدد إليها إلا
تري أنه لا يجوز ثلاثة صحراء. اهـ

وقد لخص ابن يعيش هذا الكلام وزاده تحقيقاً فقال في كتابه شرح التعريف الملوكي وأما أشياء فظاهر اللفظ
يقضي بكونها جمع شيء لأن فعلاء إذا كان معتل العين يجمع فيه القلة على أفعال، نحو بيت وأبيات وشيخ

وأشياخ، إلا أنهم رأوها غير مصروفة في حال التنكير نحو قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم فتحينذ
تشعبت آراء الجماعة فيها، فذهب سيبويه والخليل إلى أن الهمزة للتأنيث، وأن الكلمة اسم مفرد يراد به الجمع
نحو العضاء والحلفاء والطرفاء في أنها اسم للجمع ليس بتكسير، ومثله حامل وياقر، فأشياء في الأصل يثقل
وزنه فعلاء مقلوبه إلى لفعاء كأنهم فعلوا ذلك استقلاً لتقارب الهمزتين، وإذا كانوا قد قبلوا نحو قسي مع عدم
الثقل فعلى الثقل أولى، فإذا الهمزة الأولى في أشياء لام والثانية زائدة للتأنيث ولذلك لا ينصرف، وذهب أبو
الحسن إلى أن أصلها أشياء على زنة أفعلاء فحذفت الهمزة الأولى تخفيفاً على حد حذفها من سؤيه سوايه ثم
فتحت الياء المجاورة للألف وشذ عنه جمع فعل على أفعلاء كما قالوا شاعر وشعراء وسمح وسمحاء، جمعوا
فاعلاً وفعلاً على فعلاء كأنه استبعد القلب فلم يحملها عليه ورآها غير مصروفة فلم يحملها على أفعال،
وذهب الفراء إلى مثل مذهبه في أنها أفعلاء لأنه استبعد جمع فعل على أفعلاء، فادعى أن شيئاً مخفف من
شيء كهين وهين فكما جمعوا هيناً على أفعلاء فقالوا أهوناء كذلك جمعوا شيئاً على أفعلاء لأن أصله شيء
عنده، وذهب الكسائي إلى أن أشياء أفعال بمنزلة أبيات وأشياخ

(309/3)

أنهم لما جمعوها على أشياوات أشبهت ما واحده فعلاء فلم ينصرف لأنها جرت مجرى صحراء وصحراوات
كأنه تبع اللفظ وحمله على حي وأحياء، واحتمل منع الصرف
والأظهر مذهب سيبويه والخليل لقولهم في جمعه أشاوي، فجمعوا جمع الأشياء على حد صحراء
وصحارى، وكان القياس أشيايا بالياء لظهورها في أشياء لكنهم أبدلوا واوا شاذاً كما قالوا جبيت الخراج
جباوة، وقالوا: رجاء بن حيوة وحيوان وأصلهما حية وحيياء فأشياء عند سيبويه لفعاء، وهي عند أبي
الحسن أفاعل، كأنه لما جمع أفعلاء حذف الألف والهمزة التي بعدها للتأنيث للتكسير كحذفها من
القاصعاء قالوا قواصع فصار أشياوا ثم قلب كما قلب مدارى، ومما يؤيد كونه مفرداً أنهم قد قالوا في التصغير

أشياء فحقره على لفظه، كما قالوا في قضباء قضيباء، وفي طرفاء طرفباء، ولو كان أفعلاء كما ظن أبو الحسن والفراء لرد في التحقير إلى واحده فقلبي شيبات لأن أفعلاء من أبنية الكثرة فيرد إلى واحده في التحقير كما ترد أنصباء في التحقير إلى نصيبات، وشعراء إلى شويرون
قال المازني: سألت أبا الحسن عن تصغير أشياء فقالان العرب تقول أشياء فاعلم فيدعونها على لفظها.
قلت: لم لاردت إلى واحدها كما ردوا شعراء إلى واحده؟ فلم يأت بمقنع.
وأما ما ذهب إليه الفراء من أن أصل شيء شيء بالتشديد فهو جيد لو أن عليه دليلاً، وأما اعتلال الكسائي في منع الصرف من أنه عنده أفعال ففيه تعسف فلا يصار إليه ما وجد عنه مندوحة، وإذا جاز أن يكون فعلاء كقضباء وطرفاء فلا يحمل على ما ذكره وليس فيه تكلف سوى القلب، وهو كثير في الكلام فأعرفه انتهى.
قوله: (على أن أصله شيء كمين، أو شيء كصديق).

قال أبو حيان: فعلى الأول اجتمع همزتان لام الكلمة وهمزة التانيث فقلبت الهمزة التي هي اللام لانكسار ما قبلها ثم حذفت الياء التي هي عين الكلمة استخفافاً.
قال: وزنها إلى أفلا، وعلى الثاني حذفت الهمزة الأولى وقحت ياء المد لكون ما بعدها ألفاً.

(310/3)

قال: وزنها إلى أفياء. اهـ

قوله: (رُوي أنه لما نزل (ولله على الناس حج البيت) قال سراقه ابن مالك . . .) الحديث.

أخرجه ابن جرير عن أبي هريرة، لكن فيه أن القائل عكاشة بن محصن.

قوله: (وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه عليه الصلاة والسلام كان يخطب ذات يوم . . .) الحديث.

أخرجه البخاري نحوه، وهو بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة أخرجه الفريابي في تفسيره

قوله: (الضمير للمسألة).

أي راجع إلى المصدر لا إلى المفعول يحتاج إلى تعديته بد(عن) .

قال أبو حيان: ولا يتجه ذلك إلا على حذف مضاف، وقد صرح به بعض المفسرين، أي قد سأل أمثالها أي

أمثال هذه المسألة أو أمثال هذه السؤالات اهـ

قال الراغب: (قَدْ سَأَلَهَا) يحتمل وجهين أحدهما: أنه استخبار إشارة إلى نحو قول أصحاب البقرة حتى

سألوا عن أوصافها، فعلى هذا لا فرق بين قوله تعالى (قَدْ سَأَلَهَا) وبين قوله قد سأل عنها، والثاني أنه

استعطاء إشارة إلى نحو المستنزلين للمائدة من عيسى، والسائلين من صالح الناقة، فعلى هذا لا يصح أن يقال

سأل عنها . اهـ

قال الطيبي: اعلم أن الطلب والسؤال والاستخبار والاستفهام والاستعلام ألفاظ متقاربة ومرتبة بعضها على

بعض، فالطلب أعمها لأنه قد يقال فيما تسأله من غيرك وفيما تطلبه من نفسك، والسؤال لا يقال إلا فيما

تطلبه من غيرك، فكل سؤال طلب وليس كل طلب سؤالاً، والسؤال يقال في الاستعطاء فيقتل سألته كذا،

ويقال في الاستخبار فيقال: سألته عن كذا، وأما الاستخبار فاستدعاء الخبر وذلك أخص من السؤال، فكل

استخبار سؤال وليس كل سؤال استخباراً، والاستفهام طلب الإفهام

(311/3)

وهو أخص من الاستخبار فإن قوله تعالى (أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ) استخبار وليس استفهام، فكل استفهام

استخبار وليس كل استخبار استفهاماً، والاستعلام طلب العلم فهو أخص من الاستفهام، وليس كل ما يفهم

يعلم بل قد يظن ويخمن، وكل استعلام استفهام وليس كل استفهام استعلاماً اهـ

قوله: (وليس صفة ل(قوم) فإن ظرف الزمان لا يكون صفة للجنس) .

قال أبو حيان: هذا إنما هو في ظرف الزمان المجرد من الوصف، أما إذا وصف فإنه يكون خبراً وقبل وبعد

وصفان في الأصل، فإذا قلت: جاء زيد قبل عمرو، فالمعنى: جاء في زمان قبل زمان مجيئه، أي متقدم عليه،

ولذا صح وقوعه صلة للموصول، ولو لم يلحظ فيه الوصف وكان ظرف زمان مجرداً لم يجز أن يقع صلة، قال

تعالى (وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَا يَجُوزُ: والذين اليوم. اهـ

قوله: (تجت . . .) .

بالبناء للمفعول.

قوله: (ومعنى ما جعل: ما شرع . . .) إلى آخره.

قال أبو حيان: ولم يذكر النحويون في معاني جعلن شرع، فالأولى جعلها بمعنى صير والمفعول الثاني محذوف

أي: ما صير الله بحيرة مشروعة بل هي من شرع غير الله تعالى اهـ

قوله: (الواو للحال) .

قال الشيخ سعد الدين الزمخشري يجعل الواو في مثل هذا الموضع للحال، مع أن ما دخلته الواو ليس حالاً من

جهة المعنى بل ما دخلته لو، أي ولو كان الحال أن آباءهم لا يعلمون، وبعضهم على اللامعطف على مقدر.

اهـ

قوله: (من رأى منكم منكراً . . .) الحديث.

أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد.

(312/3)

قوله: (. . . على ليقم) .

قال أبو حيان: هذا مخالف لقول النحاة لا يجوز حذف الفعل وإبقاء فاعله إلا إن أشعر بالفعل ما قبله كقوله

تعالى (يُسَبِّحُ لَهُ . . .) الآية، أو أجيب به نفي أو استفهام، وليست الآية واحداً من الثلاثة، فالذي عندي

تخريجها على وجهين: أحدهما: أن تكون (شهادة) منصوبة على المصدر النائب مناب فعل الأمر (اثنان)

مرتفع به، والتقدير: ليشهد بينكم اثنان، فيكون من باب ضرباً زيداً، إلا أن الفاعل في ضمير مسند إلى ضمير

المخاطب لأن معناه اضرب، وهذا مسند إلى الظاهر لأن معناه ليشهد، الثاني: أن يكون مصدراً لا بمعنى الأمر بل خبراً ناب عن مناب الفعل في الخبر وإن كان ذلك قليلاً كقولهم وقوفاً بها صحبي مطيهم، فارتفاع صحبي وانتصاب مطيهم بقوله وقوفاً فإنه بدل من اللفظ بالفعل في الخبر، والتقدير: وقف صحبي على مطيهم، والتقدير في الآية يشهد إذا حضر أحدكم الموت اثنان اهـ
قوله: (من الذين جُني عليهم).

قال الشيخ سعد الدين: يشير إلى أن استحقاق الإثم عليهم كناية عن هذا المعنى، وذلك لأن معنى استحق الشيء: لاق به أن ينسب إليه، والجاني للإثم (المرتكب له يليق أن ينسب إليه الإثم)، ثم استحق الإثم في معنى ارتكبه وجنأه، فالذي استحق عليهم الإثم أي جُني عليهم وارتكب الذنب بالقياس إليهم هم الورثة اهـ
قوله: (ومعنى الآيتين: أن المحتضر . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: هذا تلخيص المعنى وهو في غاية من الجودة.

قال: واعلم أن هذه الآية من أشكال ما في القرآن من الإعراب قاله الزجاج.

وقال الواحدي: روي عن عمر رضي الله تعالى عنه هذه الآية أعضل ما في هذه السورة من الأحكام

وقال الإمام: اتفق المفسرون على أن هذه الآية في غاية الصعوبة إعراباً وظماً

(313/3)

وحكماً. اهـ

قوله: (روي أن تيمماً الداري وعدي بن زيد خرجا إلى الشام . . .) الحديث.

أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عباس

قوله: ((يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ) ظرف له).

قال الحلبي: فيه نظر من حيث إنه لا يهد بهم مطلقاً لافي ذلك اليوم ولا في الدنيا.

قال: وفي تقدير الزحشري لا يهديهم طريق الجنة نحو إلى مذهبه من أن نفي الهداية المطلقة لا يجوز على الله تعالى، ولذلك خصص المهدي إليه ولم يذكر غيره، والذي سهل ذلك عنده أيضاً كونه في يوم لا تكليف فيه، وأما في دار التكليف فلا يجوز المعزلي أن ينسب إلى الله تعالى نفي الهداية مطلقاً. اهـ
قوله: (وقيل: بدل من مفعول) واتقوا)). .

قال أبو حيان: فيه بعد لطول الفصل بالجملتين. اهـ

وقال الحلبي: لا بعد فإن هاتين الجملتين من تمام معنى الجملة الأولى اهـ
قوله: (بدل الاشتمال). .

زاد في الكشف: كأنه قيل: واتقوا الله يوم جمعه. اهـ

قال العلم العراقي في الإنصاف بدل الاشتمال هنا ممتنع، لأنه لا بد فيه من اشتمال البدل على المبدل منقلاً

اشتمال المبدل منه) على البدل، وهنا يستحيل ذلك، وإنما يتم ذلك ببيان الإضمار، فإن تقديرها واتقوا

عذاب الله يوم .، فيكون حينئذ بدلاً لاشتمال اليوم على العذاب. اهـ

وكذا قال الحلبي: لا بد من حذف مضاف على هذا الوجه حتى تصح له هذه العبارة

(314/3)

التي ظاهرها ليس بجيد، لأن الاشتمال لا يوصف به البارئ تعالى على أي مذهب فسرناه من مذاهب النحويين في الاشتمال، والتقدير: واتقوا عقاب الله يوم يجمع رسله، فإن العقاب مشتمل على زمانه، أو زمانه مشتمل عليه، أو عاملها مشتمل عليهما على حسب الخلاف في تفسير البدل الاشتمالي اهـ
وقال ابن المنير: إذا أعرب بدلاً يكون منصوباً مفعولاً به لا ظرفاً. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: وجه بدل الاشتمال ما بينهما من الإبسة بغير الكلية والبعضية بطريق اشتمال المبدل منه على البدل لا كاشتمال الظرف على المظروف، بل بمعنى أن ينتقل الذهن إليه في الجملة ويقضيه

بوجه إجمالي، مثلاً إذا قيل: اتقوا الله، يتبادر الذهن إلى أنه من أي أمر من أموره وأي يوم (من أيام) أفعاله يجب

الاتقاء يوم جمعه للرسول وللأمم أم غير ذلك اهـ

قوله: (أو منصوب يا ضمارة اذكر).

قال ابن المنير: وعلى هذا يكون مفعولاً به. اهـ

تنبيه:

قال أبو حيان: ذكروا في نصب (يوم) سبعة أوجه، يا ضمارة اذكر، أو احذر، أو يا اتقوا، أو يا اسمعوا، أو يا لا

يهدي، أو على البدل، أو على الظرف والعامل فيه مؤخر تقديره يوم يجمع الله الرسل كان كيت وكيت

قال: والذي نختاره غير ما ذكر، وهو أن يكون معمولاً لقولهم (قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا)، أي: قال الرسل وقت جمعهم. اهـ

قوله: (أو بأي شيء أجبتكم، فحذف الجار).

قال الطيبي: لم يلتفت صاحب الكشاف إلى هذا القول. اهـ

قوله: (أي: إنك الموصوف بصفاتك المعروفة).

زاد الكشاف: ومن العلم وغيره. اهـ

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(315/3)

قال الطيبي: والتركيب حينئذ من باب أنا أبو النجم وشعري شعري. اهـ

قوله: (و (علام) منصوب على الاختصاص).

قال الحلبي: يعني بالاختصاص النصب على المدح، لا الاختصاص الذي هو شبيهه بالنداء فإن شرطه أن يكون

حشوا. اهـ

قوله: (أو النداء).

زاد في الكشاف: أو هو صفة لاسم إن. اهـ

قال الطيبي: قيل: وفيه نظر لأن اسم إن ضمير، والضمير لا يوصف

قال: وأجيب بأن النظر مدفوع لأنه يذكر الأقوال المذكورة وبعضهم جوز وصف الضمير، وهؤلاء على ذلك

المذهب. اهـ

وقال أبو حيان: أجمعوا على أن ضمير المتكلم والمخاطب لا يجوز أن يوصف، وإنما جرى الخلاف في ضمير

الغائب. اهـ

وقال الحلبي: يمكن أن يقال: أراد بالصفة البدل، وهي عبارة سيبويه، يطلق الصفة ويريد البدل، فله أسوة

بإمامه، ولكن يبقى فيه البدل بالمشتق وهو أسهل من الأول.

قال: ولم أرهم خرجوه على لغة من ينصب الجزأين بل (إن) ولو قيل به لكان جواباً. اهـ

قال الطيبي: لا ترتيب أن الكلام إذا انقطع عند قوله (أنت) كما صرح به لم يكن لقوله تعالى (عَلَامُ الْغُيُوبِ) تعلق

إعراب به، فلا وجه لجعله صفة نحوية، فيكون التقدير: يا علام الغيوب، على النداء، أو اذكر علام الغيوب

على المدح، أو أعني علام الغيوب على الوصف والتفسير، فإن الجملة الثانية بيان للجملة الأولى من حيث

الصفة التي يستند عليها المقام على طريقة أنا أبو النجم، وأنت تعلم أن نحو هذا التركيب ليقيد معنى بنفسه

ما لم يستند إلى ما ينبيء عن وصف خاص، وههنا لما قيل إنك أنت الموصوف بأوصافك لم يعلم أن الصفة التي

يقتضيها المقام ما هي فقيل

(316/3)

علام الغيوب، للكشف والبيان للاحتياج إلى تعيين ما يقتضيه المقام، وقوله (شعري شعري على الوصف

الذي يستدعيه أنا، أي: أنا ذلك المشهور بالبلاغة والفصاحة وشعري هو البالغ في الكمال. اهـ

قوله: (بدل من (يوم يجمع))

قال الطيبي: لما كان البدل كالتفسير للمبدل وكان قوله (مَاذَا أُجِبْتُمْ) مبهماً أجاب بقوله (إذ قال . . .) إلى آخر

السورة بيانا وتفصيلا لذلك الجمل، وأوضح أن الجواب كان جواب رد لا قبول، ولهذا قال والمعنى أنه تعالى
يؤخ الكفرة يومئذ، وختم الآية بقوله فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين. اهـ
قوله: (وقرى آيدتلك).

زاد في الكشف: على أفعلتك. اهـ

وقال ابن عطية على وزن فاعلتك. اهـ

وقال أبو حيان: ويحتاج إلى نقل مضارعه من كلام العرب، فإن كان يؤايد فهو فاعل، وإن كان يؤيد فهو أفعال اهـ
قوله: (ويؤيده قوله (تَكَلَّمُ النَّاسَ . . .)) إلى آخره.

قال الطيبي: أي الدليل على أن المراد بروح القدس الكلام إيقاع قوله (تَكَلَّمُ النَّاسَ . . .) إلى آخره إما بيانا
للجملة الأولى أو استئنافا. اهـ

قوله: (والمعنى: تكلمهم . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يعني فائدة انضمام (كَهَلًا) مع (المَهْدِ) هذا، فعلى هذا يكون الثاني تابعا للأول

قال: والأحسن ما في كلام الإمام أن الثاني أيضا معجز مستقلة، لأن المراد يكلم الناس في الطفولية وفي الكهولة
حين ينزل من السماء في آخر الزمان، لأنه حين رفع

(317/3)

لم يكن كهلا. اهـ

قوله: (فيكون تنبيها على أن ادعاءهم الإخلاص مع قوطم (هل يستطيع ربك أن ينزل علينا ما نده من

السماء) لم يكن بعد عن تحقيق واستحكام معرفة).

قال الحلبي: هذا القول خارق للإجماع، وقال ابن عطية لا خلاف أحفظه أنهم كانوا مؤمنين، وأجيب عن الآية

بأجوبة منها: أن معناها هل يفعل ربك، وهل يقع منه إجابة لذلك؟ ومنه ما قيل لعبد الله بن زيد هل تستطيع

أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ أي هل تحب ذلك؟ اه
وقال ابن المنير: هو من التعبير عن المسبب بالسبب لأن الاستطاعة من أسباب الإيجاد أي هل يفعل، تقول
للقادر هل تستطيع كذا مبالغة في التقاضي فيكون إيمانهم سالماً اه
قال الواحدي: لا يدل قولهم على الشك كما تقول لصاحبك هل تستطيع أن تقوم اه
قال الزجاج: يحتمل أنهم أرادوا أن يزدادوا تبياناً وتشبيهاً كقول إبراهيم صلى الله عليه وسلم لربي كيف تُحَيِّ
الموتى).

وقال البغوي: لم يقولوا شاكين في قدرة الله تعالى ولكن معناه هل ينزل أم لا؟ اه
قال الطيبي: ويقوي ذلك قولهم (وَتَطْمِئِنُّ قُلُوبُنَا) وقوله تعالى (فَمَنْ يُكْفِرْ بَعْدُ مِنْكُمْ)، ولأن وصفهم بالحواريين
ينافي أن يكونوا على الباطل، فإن الله سبحانه أمر المؤمنين بالتشبه بهم والافتداء بسنتهم في قوله تعالى كونوا
أَنْصَارَ اللَّهِ... الآية، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم مدح الزبير بقوله إن لكل نبي حواريًا وإن حواري
الزبير. اه

(318/3)

قوله: (أومن مادته إذا أعطاه).

قال الطيبي: روى الزجاج عن أبي عبيدة أنها مفعولة ولفظها فاعلة، نحو (عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ). اه

وقال الزجاج: إنها فاعلة من ماد يميد إذا تحرك، فكأنها تميد بما عليها اه

قوله: (وقيل: العيد السرور).

قال الطيبي: فعلى هذا الضمير يعود إلى المائة، ولا يحتاج إلى تقدير المضاف اه

قوله: (وقيل: يأكل منها أولنا وآخرنا).

قال الطيبي: يريد أن التكرار في (أولنا) لرفع التفاوت بين قوم وقوم، يعني لا تفاوت بين من يأكل أولاً وبين من يأكل

آخرًا لإنزال الله سبحانه البركة فيها، ومثله في التكرير المعنوي قوله تعالى **وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا** يريد

الديمومة ولا يقصد الوقتين المعلومين اهـ

قوله: (عَذَابًا) (أي: تعذيباً) .

قال أبو البقاء: (عَذَابًا) اسم المصدر الذي هو التعذيب كالسلامة بمعنى التسليم، فيقع موقعه اهـ

قوله: (ويجوز أن يجعل مفعولاً به على السعة) .

قال الحلبي: إطلاق العذاب على ما يعذب به كثير، لكن ليس لقائل أن يقول كان الأصل: بعذاب، ثم حذف

الحرف فاتصّب المجرور به لأن ذلك لا يطرد إلا مع إنَّ وأنَّ بشرط أمن اللبس اهـ

قوله: (الضمير للمصدر) .

قال الكواشي: المعنى لا أعذب مثل تعذيب الكافر بالله تعالى ويعيسى عليه الصلاة والسلام بعد نزول المائدة

أحداً من العالمين. اهـ

سنة 1431
319/3

مكتبة أمية كمر

قوله: (أو للعذاب إن أريد به ما يعذب على حذف حرف الجر) .

قال أبو البقاء: يجوز أن يكون الهاء للعذاب، وفيه وجهان أن يكون على حذف حرف الجر، أي أعذب به

أحداً، وأن يكون مفعولاً به على السعة، ويجوز أن يكون ضمير المصدر المؤكد نحوظننته زيدا منطلقاً، ولا

تعود الهاء على العذاب الأول.

فإن قلت: (لا أعذبُ به) صفة لـ (عذاب) وحينئذٍ لا راجع من الصفة إلى الموصوف؟

قلت: لما وقع الضمير موقع المصدر والصدر جنس عام (عَذَابًا) نكرة كان الأول داخلًا في الثاني، نحوزيد

نعم الرجل. اهـ

قوله: (ولا تجعلها مثله) .

قال الطيبي: أراد بالمثلثة العقوبة القريبة مثل المخ . اهـ

قوله: ((قَالَ سُبْحَانَكَ أَي: أَنْزَهَكَ تَنْزِيهَاً مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكَ) .

قال الطيبي: فإن قلت قوله ((أَتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ) لا يقتضي الشركة بل يقتضي اتخاذهما إلهين من دونه على أنه يوهم إنكار الأفراد ولأنهم لو اتخذوا إلهين معه كان جائزاً لأنك إذا قلت اتخذت فلاناً من دوني حبیباً، جاز إنكار إفراده بالاتخاذ؟ وأجاب الراغب بأن قولهم دُونَ اللَّهِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: إنكار اتخاذهما معبودين، وعدم اتخاذهم معبوداً، وذلك أنهم لما عبدوا معاً كان عبادتهم له غير معتد بها لأن الله تعالى لا يرضى أن يعبد معه غيره، والثاني أَنَّ (دُونَ) هَاهُنَا لِلْقَاصِرِ عَنِ الشَّيْءِ، وَهِيَ عِبَادَةُ الْمَسِيحِ وَأَمَّهُ كَمَا يُوَصِّلُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كَمَا عَبَدَ الْكُفَّارُ الْأَصْنَامَ حَيْثُ قَالُوا مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى) فَكَأَنَّهُ قِيلَ: أَنْتَ قُلْتَ لِلرَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إلهين متوصلين بنا إلى الله، قال سبحانه، منزهاً عن ذلك . اهـ

قوله: (وقوله (في نفسك) للمشكلة) .

قال الطيبي: يعني لو لم يقل ما في نفسي لم يجز أن يقال (ولا أعلم ما في نفسي)، لأنه لا يجوز أن يطلق على الله تعالى ابتداءً اسم النفس .

قل الراغب: ويجوز أيضاً أن يكون القصد إلى نفي النفس عنه بها فكأنه قال تعالى

(320/3)

(ما في نفسي) ولا نفس لك فأعلم ما فيها، كقول الشاعر

ولا يرى الضب بها ينحجر

أي لا ضب ولا جحر بها فيكون من الضب الانحجار . اهـ

قوله: (تقرير للجملتين باعتبار منطوقه ومفهوماً) .

أبي لأفادته الحصر.

قوله: ((أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ عطف بيان للضمير في (به)).

قال أبو حيان: هذا فيه بعد لأن عطف البيان أكثره بالجوامد الأعلام اهـ

وقال السفاقي: هو وإن كان في الأعلام أكثر لكن لا يمنع وقوعه في غيرها، وقد أجاز أبو علي في غيرها من القرآن، وهو قوله تعالى (شَجَرَةٌ مُبَارَكَةٌ زَيْتُونَةٍ) قال إنه عطف بيان، على أن ما ذكره المصنف من حيث المعنى حسن جداً. اهـ

وقال ابن هشام في المغني: لا يجوز أن يكون عطف بيان على الهاء في (به) لأن عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات فكلم أن الضمير لا ينعت كذلك لا يعطف عليه عطف بيان، ووهم الزمخشري حيث أجاز ذلك ذهولاً عن هذه النكته، ممن نص عليها من المتأخرين أبو محمد بن السيد وابن مالك والقياس معهما في ذلك. اهـ

وقال الشيخ شمس الدين بن الصائغ في حاشيته على المغني وتبعه البدر ابن

(321/3)

الداميني: ليست هذه النكته من القوة بحيث يوهّم الزمخشري بالذهول عنها، ولعله لم يذهل وإنما رآها غير معتبرة بناءً على أن ما ينزل منزلة الشيء لا يلزم أن تثبت جميع أحكامه له، ألا ترى أن المنادى المفرد المعين منزل منزلة الضمير ولذلك بُني، والضمير لا ينعت ومع ذلك لا ينعت نعت المنادى. اهـ

قوله: (أو بدل منه وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل منه مطلقاً ليلزم بقاء الموصول بلا راجع تصریح بمخالفة الزمخشري حيث منع من كونه بدلاً، وعلله بأنك لو أقمت أن اعْبُدُوا اللَّهَ مقام الهاء فقلت: إلا ما أمرتني بأن اعبدوا الله لبقّي الموصول راجع إليه من صلته، وقد أطبق الناس على الرد على الزمخشري في ذلك.

قال ابن المنير: هذا لا يمنع البدل فقد قال في مفصلة وقولهم إن البدل في حكم تنحية الأول يؤذن باستقلاله ومفارقته للتأكيد والصفة في كونها اسمين لما يتبعانه لأن يعنوا إهد الأول واطراحه، تقولن زيدا رأيت غلامه رجلاً صالحاً، ولو أهدرت الأول لم يسند كلامك، ثم إنه لم يفرق في المفصل بين عطف البيان والبدل إلا في مثل قوله: أنا ابن التارك البكري بشر، وأن المعتمد في عطف البيان الأول والثاني موضح، وفي البدل المعتمد الثاني والأول وسطة وساطله. اهـ

وقال أبو حيان: لا يلزم في كل بدل أن يحل محل المبدل منه، ألا ترى إلى تجويز النحويين زيد مررت به أبي عبد الله، ولو قال زيد مررت بأبي عبد الله لم يجز إلا على رأي الأخفش اهـ
وقال ابن هشام: وهم الزمخشري فممنع أن يكون بدلاً من الهاء ظناً من أن المبدل منه في قوة الساقط فتبقى الصلة بلا عائد، والعائد موجود حساً فلا مانع اهـ
وكذا قال صاحب الفرائد وصاحب التقريب

سنة ١٣٢٢
٣٢٢/٣

مكتبة رمة كسر

لكن وافق الحلبي الزمخشري فقال رداً على أبي حيان قوله إن حلول البدل محل المبدل منه غير لازم، واستشهاده بما ذكر غير مسلم، لأن هذا معارض بنصهم على أنه لا يجوز جاء الذي مررت به أبي عبد الله، مجر عبد الله بدلاً من الهاء، وعلوه بأنه يلزم بقاء الموصول بلا عائد، ويكفيه كثرة قولهم في مسائل لا يجوز هذا لأن البدل يحل محل المبدل منه، فيجعلون ذلك علة مانعة يعرف ذلك من عانى كلامهم اهـ
قوله: (ولا يجوز إبداله بما أمرتني به) فإن المصدر لا يكون مفعول القول .

عبارة الكشاف: لأن العبادة لا تقال. اهـ

وتعقبوه أيضاً، فقال ابن المنير إن لم تقل العبادة فيقال الأمر بها، فإذا جعلت موصولة مع فعل الأمر فمجازها قلت لهم إلا الأمر بالعبادة على طريقة (ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) وهو متعلق القول لا نفسه وكذلك

(وَرَبُّهُ مَا يَقُولُ) . اهـ

وقال أبو حيان: قوله لأن العبادة لا تقال صحيح لكن يصح ذلك على حذف مضاف أي ما دلت لهم إلا القول

الذي أمرتني به قول عبادة الله أي القول المضمن عبادة الله . اهـ

وقال الحلبي: وفيه بعض جودة. اهـ

وقال السفاقي: فيه تعسف. اهـ

وقال ابن هشام: إن أول القول بالأمر كما فعل الزمخشري في وجه التفسير به جاز كونه بدلاً من (ما)، وقد فاته

هذا الوجه هنا فأطلق المنع، فإن قيل لعل امتناعه من إجازته، لأن (أم) لا يتعدى بنفسه إلى الشيء المأمور

به إلا قليلاً، فكذا ما أول به؟ قلنا: هذا لازم له على توجيه التفسير به اهـ

وقال صاحب الفرائد: يمكن أن يقال: معناه: ما قلت لهم إلا عبادته، بالنصب،

(323/3)

أي: الزموا عبادته فيكون هو المراد ب(مَا أَمَرْتَنِي بِهِ)، ويصح كون الجملة وهي الزموا عبادته بدلاً من (مَا

أَمَرْتَنِي) من حيث إنها في حكم المفرد لأنها مقولة ب(مَا أَمَرْتَنِي بِهِ) مفرد لفظاً وجملة ومعنى. اهـ

قوله: (ولأن تكون (أن) مفسرة، لأن الأمر مستند إلى الله تعالى وهو لا يقون اعبدوا الله ربي وربكم).

قال الطيبي: فيه نظر، لم لا يجوز أنه نقل معنى كلام الله تعالى بهذه العبارة، كأنه قيل ما قلت لهم شيئاً سوى

قولك لي قل لهم أن اعبدوا الله، كما سبق في قوله تعالى (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْيُ بَيْنَ يَدَيْهِمْ وَأَن كُفِّرُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ لَا بَشِيرٌ)

التحيتية. اهـ

وقال ابن المنير: يجوز على حكاية معنى قول الله تعالى بعبارة أخرى، كأنه قال مرهم بعبادتي، وقال على

لسان عيسى (أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ فَحَكَاهُ عَيْسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالصَّلَامُ فَكُنِيَ عَنْ اسْمِهِ كَمَا قَالَ

الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَّكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا لَّئِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ سَأَجْتُمِعْكُمْ يَوْمَ السَّمَاءِ فَتُخْرَجُونَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَصْفَارِكُمْ وَأَجْمَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي سَبْعَ أَبْحُرٍ مَبْنُوعَاتٍ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْأَنْجَارِ الَّتِي كَانَتْ أَجْرًا يُدْعَى فِيهَا النَّاسُ وَالْأَنْجَارُ عُنُقٌ مَبْنُوعَةٌ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فِيهَا لَأَسْفَرُونَ) وكذلك آية

الزخرف (لَيَقُولَنَّ خَلَقْنَاهُ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ) إلى قوله (فَأَنْشَرْنَا) . اهـ

وقال أبو حيان: يستقيم ذلك على جعل (اعْبُدُوا اللَّهَ) فقط هو المفسر ويكون (رَبِّي وَرَبِّكُمْ) من كلام عيسى

عليه الصلاة والسلام على إضمار أعني لا على الصفة لله اهـ

ورد الحلبي على أبي حيان بأن ذلك في غاية البعد عن الأفهام، والمتبادر إلى الذهن (الرَّبِّي) تابع للجلالة. اهـ

وكذا قال السفاقي: فيه خروج عن الظاهر باقتطاع (رَبِّي وَرَبِّكُمْ) من جملة (اعْبُدُوا) وجعله على إضمار

فعل، والزخشي إنما ألزم المحذور على ظاهر اللفظ اهـ

(324/3)

وقد اعتمد ابن الصائغ كلام أبي حيان فقال في حاشية المغني يمكن أن يقال المحكي إنما هو (أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ)

وقوله (رَبِّي وَرَبِّكُمْ) من كلام عيسى عليه الصلاة والسلام أدف به الكلام المحكي تعظيماً لله تعالى، كما قال

الزخشي في قوله تعالى حكاية عن اليهود (إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ) ويجوز أن يضع الله

تعالى الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنهم رفعا لعيسى عليه الصلاة والسلام لئلا يذكرونه

وتعظيماً لما أرادوا بمثله.

وقال ابن الحاجب في أمالية فإن أحكى: حاك كلاماً، فله أن يصف المخبر عنه بما ليس في كلام الشخص

المحكي عنه.

ثم قال ابن الصائغ ويمكن أن يصرف التفسير إلى المعنى بأن يكون عيسى عليه الصلاة والسلام قد حكى قول

الله تعالى بعبارة أخرى، وكأنه تعالى قال له مرهم بأن يعبدوني، ومرهم بأن يعبدوا الله ربك وربهم، فعبّر

عيسى عليه الصلاة والسلام عن نفسه بطريق التكلم وعنهم بطريق الخطاب، ونظيره في الحكاية بالمعنى قوله

تعالى (فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَاتُ قُورٍ) والأصل: إنكم لذاتقون . اهـ

وحكى هذين الوجهين البدر الدماميني ثم قال ولا يمتنع أيضاً أن يكون الله تعالى قال لعيسى عليه الصلاة

والسلام: قل لهم اعبدوا الله ربي وربكم، فحكاه كما أمر به ولا إشكال اهـ

قوله: (والقول لا يفسر) .

قال ابن المنير: أجاز بعضهم وقوع (أن) المفسرة بعد لفظ القول ولم يقتصر بها على ما في معناه فيقع حينئذ

مفسراً له، اهـ

قوله: (ألا أن يؤول القول بالأمر . . .) إلى آخره.

فيه أمور: الأول: قال صاحب الفرائد: تأويل القول لا يصح إذا كان في التقسيم قسم يصح، لأن التأويل عند

الضرورة. اهـ

الثاني: قال ابن المنير: هذا التأويل تكلف ولا طائل تحته. اهـ

(325/3)

الثالث: قال أبو حيان: تجويز كون (أن) هنا مفسرة لا يصح، لأنها جاءت بعد (إلا)، وكل ما كان بعد (إلا)

المستثنى بها فلا بد أن يكون له موضع من الإعراب وأن التفسيرية لا موضع لها من الإعراب اهـ

وقال السفاقي: الذي بعد (إلا) هو (ما) موضعها نصب بـ(قلت)، و(أن) التفسيرية للجملة المقدمة على

(إلا) وهي (ما قلت لهم) المتضمن معنى ما أمرتهم. اهـ

واستحسن ابن هشام في المغني جواب الزمخشري الرابع

قال الشيخ سعد الدين: في جعل (أن) المفسرة لفعل الأمر المذكور صلته مثل: أمرته بهذا أن قم - نظر، أما في

طريق القياس فلأن أحدهما مفعول عن الآخر، وأما في الاستعمال فلأنه لا يوجد اهـ

قوله: (على أنه ظرف لـ(قال)).

قال أبو البقاء ثم الطيبي: أي قال الله هذا القول في يوم ينفع، والقول هو يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس

اتخذوني، وجاء على لفظ الماضي نحو (ونادى أصحاب الجنة) وليس ما بعد (قال) على الحكاية في هذا

الوجه كما في الوجه الآخر. اهـ

قوله: (وليس بصحيح لأن المضاف إليه معرب).

هذا على مذهب البصريين ومذهب الكوفيين واختاره ابن مالك وغيره جوائزاء المضاف إلى معرب.

قوله: (من قرأ سورة المائدة).

الحديث رواه ابن مردويه والثعلبي والواحدي وابن الجوزي في الموضوعات من حديث أبي، وهو موضوع كما

بيناه في آخر سورة آل عمران.

(326/3)

سورة الأنعام

قوله: (والجعل فيه معنى التضمين).

قال الشيخ سعد الدين: أي جعل شيء في ضمن شيء بأن يحصل منه، أو يصير إياه، أو ينقل منه أو إليه،

وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما. اهـ

قوله: (وجمع الظلمات لكثرة أسبابها والأجرام الحاملة لها).

أي بخلاف النور فإنه جنس واحد وهو النار.

قال الشيخ سعد الدين: فإن قيل الأجرام النيرة كثيرة كالنواكب، وقد ذكر في سورة البقرة أن النور ضوء النار

وضوء كل نير، ولو سلم فأفراد النور كثيرة قطعاً، فاتحاد جنس منشأ النور لا يقتضي إفراد اللفظ؟ قلنلرجع

كل نير إلى النار كما قال إن النواكب أجرام نورانية نارية، وإن الشهب منفصلة من نار النواكب، فيصح أن

النور من جنس النار فقط، وأنه ضوء النار وضوء النواكب وغيره، وإفراد اللفظ للتصدي إلى هذا المعنى، وهو

غير التصدي إلى الجنس. اهـ

قوله: (عطف على قوله تعالى الحمد لله . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يعني أن الكفر يصبح أن يحمل على معنى الشرك تارة وعلى كفران العتق أخرى، وبحسب هذين المعنيين يدور معنى (يُعدِلُون) وتعلق الباء، فإذا جعل بمعنى الكفران يجب أن يعطف على (الْحَمْدُ لِلَّهِ) لأن الحمد يازاء النعمة ولا نعمة أعظم من إخراج الممكثات إلى الوجود، (يُعدِلُون) على هذا من العدول، والباء صلة (كفروا) على حذف المضاف، أي: كفروا بنعمة ربهم، وإذا جعل بمعنى الشرك يجب أن يعطف على (خَلَقَ السَّمَاوَاتِ) لأن كفرهم بتسويتهم الأصنام بمخالق السماوات والأرض كما قالوا: إِذْ نَسُواكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ، ف(يُعدِلُون) على هذا بمعنى يسوون ليستقيم معنى الشرك، والباء متعلقة به، وعلى الوجهين قوله تعالى (بِرَبِّهِمْ) مظهر أقيم مقام المضمر للعلية، وعلى الأول معناه

(327/3)

التربية، وعلى الثاني المالكية والقهر، والحمد على الأول محمول على الشكر اللساني، وعلى الثاني النداء على الجميل. اهـ

قال صاحب الانتصاف في العطف على قوله (خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) نظر، لأن العطف على الصلة يوجب الدخول في حكمها، ولو قلت الحمد لله الذي الذين كفروا بربههم يعدلون لم يستقم، ويحتمل أن يقال وضع الظاهر موضع المضمر تفخيماً، ومجازة الذي يعدل به الذين كفروا، أو الذي الذين كفروا بربههم يعدلون به، فساغ وقوعها صلة لهذا، ونظيره (لَمَّا آتَيْنُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ) فيمن جعلها موصولة لاشراطية، لأن الظاهر وضع فيه موضع المضمر، تقديره ثم جاءكم رسول مصدق له، لكن في آية الأنعام نظر إذ يصير تقديرها: الحمد لله الذي الذين كفروا به يعدلون، ووقوعه بعد الحمد غير مناسب، فالوجه هو الأول اهـ ولذا قال أبو حيان: هذا الوجه الثاني لا يجوز، ووجهه بمثل ما ذكره صاحب الانتصاف ثم قال: لأن يخرج على قولهم: أبو سعيد الذي رويت عن الخدري، فكأنه قين ثم الذين كفروا به يعدلون، وهذا من الندور

بحيث لا يقاس علي ولا يحمل عليه كتاب الله تعالى . اهـ

وكذا قال ابن هشام إنه ضعيف

وقال الحلبي بعد حكايته كلام أبي حيان الزمخشري إنما يريد العطف ب(ثم) لتراخي ما بين الرتبتين، ولا يريد التراخي في الزمان كما قد صرح به هو فكيف يلزمه ما ذكر من الخلو عن الرابط، وكيف يتخيل كونه المهملة في الزمان؟ . اهـ

وقال الطيبي بعد حكايته كلام الاتصاف وليس بذلك لأنه من باب عطف حصول مضمون الجملة لقوله إنه خلق كذا ثم هم يعدلون به، يعني حصل من الله تعالى

(328/3)

خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور للمكلفين ليعرفوه ويوحده ويعبدوه وخصل منهم عكس ذلك حيث سوا معه غيره، نحو قوله تعالى (وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكذِبُونَ)، فموقعه الفاء في الظاهر فجاء به (ثم) للاستبعاد، ولأنه ليس من وضع المظهر موضع المضمير لأنه ابتداء كلام الكفار، على أنه لو قيل ثم الكافرون والمشركون كان ظاهراً أيضاً، فإن قلت: الحمد هو النداء على الجميل من نعمة أو غيرها فما معنى هذا الترتيب؟ قلت: معناه بيان فضله وكمال حكمته ورحمته، كأنه قيل ما أحلمه وما أرحمه لما يصدر منه تلك الفضائل والأنعام ويقابل بذلك الكفر والكفران ولا يصب عليهم العذاب صباً، كما في قوله تعالى (قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّه كَانَ غَفُوراً رَحِيماً) . اهـ
قوله: (ومعنى (ثم) استبعاد عدو لهم) .

قال الشيخ سعد الدين إنما لم يحمل (ثم) على التراخي مع استقامته لكون الاستبعاد أوفق بالمقام اهـ
قال الطيبي: ذيل كل من الآيتين بكلمة الاستبعاد بحسب ما يقتضيه من المعنى، أما هذه الآية فلما تضمنت دلائل الآفاق من الأجرام والأعراض ذكر منها أعظمها جرماً في النظر وأشملها متناً وللأعراض ليدخل في الأول

سائر الأجسام من الكبير والصغير، وفي الثاني جميع الأعراض الظفرة والخفية، ولهذا فسر الزجاج بالليل والنهار، والقاضي بالضلال والهداية، والدليل على الاستيعاب والجمع في أحد المكررين والإفراد في الآخر لأن في ذكر الأرض والنور مفردين واقترانها بالجمعين إشعاراً بإرادة الجنسية في الأفراد والاستغراق في الجمع، وفي ذكر الخلق والجعل إشارة إلى استيعاب الإنشائين، ثم إن الله تعالى بعد هذا الكلام الجامع والبيان الكامل نعى على الكفار بقوله عز وجل **ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ** يعني: انظروا إلى هؤلاء الكفار مع ظهور هذه الأدلة كيف يتركون عبادة خالق الأرض

(329/3)

والسماوات ويستغلون بعبادة الحجارة والموت، وأما الآية الثانية فلما اشتملت على دلائل الأنفس ذكر فيها المبدأ والمنتهى تصریحاً، ولوح إلى ما يتوسطها تلويحاً ذكر خلقهم من طين، ونص على الأجلين وغيرهم (ثم) دلالة على أطوار ما في البين من النطفة والعلقة والمضغة المخلقة وغير المخلقة والنشوء حياً ثم الطفولة والشباب والشيوخوخة إلى الموت، ونبه بذكر الامتراء والعدل من الغيبة في قولهم **يَعْدِلُونَ** إلى الخطاب في قوله عز وجل **ثُمَّ تَمُوتُونَ** على التنبيه من رقدة الغفلة والجهالة، وأن دلائل الأنفس أقرب الدلائل وأدقها التي يضطر معها الناظر إلى المعرفة التامة.

وتلخيص المعنى: أن دلائل الآفاق موجبة لإزالة الشرك وإثبات التوحيد فناسب أن يستبعد منهم الشرك مع وجودها، وأن دليل الأنفس مقتض لحصول اليقين فناسب أن يستبعد منهم الامتراء، واعلم أن قطب هذه السورة الكريمة يدور مع إثبات الصانع ودلائل التوحيد وما يتصل بها، انظر كيف جعل احتجاج الخليل على قومه وماله إلى قوله **إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ** (78) **إِنِّي وَجْهَتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا**، وكيف أوقع أمر حبيبه صلوات الله وسلامه عليه بقوله **فَبَهَدَاهُمْ آقَدَهُ** بعد ذكر معظم الأنبياء واسطة العقد ولجة بحر التوحيد، ثم تفكر في قوله تعالى **قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** (162) لا

شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين) كيف جاءت خاتمة لها! فسبحان من له تحت كل سورة من كتابه

الكريم بل كل آية وكلمة أسرار تنفذ دون نقاد بيانها الأبحر اهـ

قوله: (والباء على الأول متعلقة ب(كفروا) . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: هذا تخصيص من غير مخصص لتأتي التقديرين على كل من الوجهين اهـ

قوله: (و(أجل) نكرة خصصت بالصفة ولذلك استغنى عن تقديم الخبر).

قال أبو حيان: لا يتعين هنا أن يكون المسوغ الوصف، لأنه يجوز أن يكون المسوغ التفصيل فإنه من مسوغات

الابتداء بالنكرة. اهـ

(330/3)

قال الحلبي: لم يقل المصنف إنه تعين ذلك حتى يلزمه به، وإنما ذكر الوصف لأنه أشهر منه في المسوغات اهـ

قوله: (والاستئناف لتعظيمه).

قال ابن المنير: هذا لا يوجب التقديم وقد ورد (وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ) والمراد تعظيمها. اهـ

وقال الطيبي: ما يكون معظماً مفخماً فلا بد أن يكون مهتماً بشأنه، والاهتمام موجب للتقديم اهـ

زاد الشيخ سعد الدين: وأما تقديم الظرف في (وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ) فلا فائدة الاختصاص. اهـ

قوله: (متعلق باسم الله تعالى).

عبارة الكشف: بمعنى اسم الله تعالى. اهـ

وهي أحسن.

قال الطيبي: قال الزجاج: لو قلت: هوزيد في المدينة؛ لم يجز إلا أن يكون في الكلام دليل على أن زيدا يدبر أمر

المدينة.

وقل أبو البقاء عن أبي علي أنه قال: لا يجوز أن يتعلق باسم الله تعالى، لأنه صار بدخول الألف واللام والتغيير

الذي دخله كالعلم، ولهذا قال تعالى (هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا) .

قال الطيبي: والزحشري اختار مذهب الزجاج وزاد عليه في الاعتبار، فأول التركيب على وجوه أحدها:

جعل اسم الله تعالى مشتقاً من أَلِه يَأَلِه إذا عبد، فالإله

(331/3)

: فعال في معنى المفعول، أي المألوه المعبود ثم تصرف فيه فصارت (الله)، وهو المراد من قول الكشاف وهو

المعبود فيهما، وثانيها: جعل معنى شهرته في الإلهية عاملاً في الظرف، كما تقول هو حاتم في طيء، على

تضمن معنى الجود الذي اشتهر به كأنك قلت هو جواد في طيء، ومنه قوله أنا أبو النجم وشعري شعري،

أي: أنا ذلك المشهور في الفصاحة وشعري هو المعروف بالبلاغة، وهو الذي عناه صاحب الكشاف بقوله

وهو المعروف بالإلهية.

قال صاحب الفرائد: يمكن أن يقال (في السماوات) حال مؤكدة، أي: (وهو الله) معروف في السماوات

والأرض، كقولك: هوزيد معروفاً في العالم.

وقال المالكي: لا يكون الحال المؤكد بها خبر جملة جزأها معرفتان جامدتان إلا بلفظ دال على معنى ملازم أو

شبيه بالملازم في تقديم العلم به والعامل فيها أحقه أو أعرفه

وثالثها: أن يكون رداً على المشركين في إثبات إله غيره

قال الزجاج: هو المنفرد بالتدبير في السماوات والأرض، خلافاً للقاتل المخذول إن المدير فيهما غيره

وإليه الإشارة بقول الكشاف المتوحد بالإلهية فيهم .

قال ابن الحاجب: وفائدة قولك: أنا زيد، وهوزيد الإخبار عما كان يجوز أنه متعدد بأنه واحد في الوجود

وهذا إنما يكون إذا كان المخاطب قد عرف مسميين في ذهنه أو أحدهما في ذهنه والآخر في الوجود، فيجوز

أن يكونا متعددين، فإذا أخبر المخبر بأحدهما عن الآخر كان فائدتهما في الوجود ذات واحدة.

ورابعها: أن يكون مأخوذاً من قوله تعالى (هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا)، وهو المراد من قول الكشاف وهو الذي يقال له الله فيها لا يشرك به في هذا الاسم، وهو اختيار أبي علي وخامسها: أن لا يكون (في السَّمَاوَاتِ) متعلقاً بالاسم، وذلك بأن يكون خبراً بعد خبر، ومعناه أنه عالم بما فيهما، كقوله (وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ) أي: بالعلم والقدرة. اهـ

ولخصه الشيخ سعد الدين فقال لا خفاء ولا خلاف في أنه لا يجوز تعلقه بلفظ الله تعالى لكونه اسماً لا صفة وكذا في قوله تعالى (وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ لَّأَنَّهُ إِلَهٌ) اسم وإن كان بمعنى المعبود كالكتاب بمعنى المكتوب بل هو متعلق بالمعنى الوصفي الذي تضمن اسم الله كما في قولك هو حاتم في طيء حاتم في تغلب، على تضمين معنى الجواد، والمعنى الذي يعتبر هنا يجوز أن يكون هو المأخوذ من أصل اشتقاق الاسم - أعني المعبودية - وأما ما اشتهر به الاسم من الألوهية وصفات الكمال ودلت عليه وهو (الله) مثل: أنا أبو النجم وشعري شعري، أي هو المعروف بذلك في السماوات وفي الأرض، أو ما يدل عليه التركيب الحصري من التوحيد والتفرد بالألوهية، أو ما تقرر عند الكل من مقولية هذا الاسم عليه خاصة، فهذه أربعة أوجه وأما الخامس فهو أن يكون (في السَّمَاوَاتِ) خبراً آخر للمبتدأ، ومعنى كونه فيهما أنه عالم بما فيها على التشبيه والتشليل شبهت حالة علمه بها بحالة كونها فيها، لأن العالم إذا كان في مكان كان عالماً به وبما فيه بحيث لا يخفى عليه شيء، ويجوز أن يكون كناية فيمن لم يشترط جواز المعنى الأصلي، ولا يستقيم الكلام بدون هذا المجاز أو الكناية وكذا قوله تعالى (وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ). اهـ

قلت: والمصنف اقتصر من الأوجه المذكورة على الأول والخامس وترك الثلاثة لأنها قريبة المعنى من الأول، وقال في قوله تعالى (يَعْلَمُ سِرُّكُمْ وَجَهْرُكُمْ): إنه بيان وتقرير لجملة (وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ)، أي: إيضاح لمعنى العلم المراد منهما على الوجه الأخير وهو الوجه الخامس، لأنه على الأصل استئناف كما في

الكشاف.

قال الطيبي: إنه لما قيل هو المعبود فيها اتجه لسائل أن يسأل فما شأنه مع عابديه

(333/3)

حينئذ؟ فأجيب: يعلم سرهم وجهرهم ويعلم ما يكسبون فيجازيهم على أعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً
فشر.

وكذا على الوجه الثاني والرابع، ويقدر السؤال بماذا عرف فيهما؟ وما وصفه فيهما؟ فقيل وصفه فيهما
بالعلم الشامل الكلي والجزئي، وأما على الثالث فهو بيان وتقرير كالحامس اه
قوله: (وليس متعلقاً بالمصدر لأن صلته لا تتقدم).

يريد بالمصدر السر والجهر، أي ليس قوله في السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ متعلقاً بهما على معنى أنه يعلم السر
والجهر الكائنين في السماوات والأرض لهذا المانع النحوي
وقد وهى ابن هشام في المغني هذا الكلام ففان وقد أجزى في قوله تعالى (وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ
يَعْلَمُ سِرُّكُمْ وَجَهْرُكُمْ) تعلقه بـ (سِرُّكُمْ وَجَهْرُكُمْ)، ورد بأن فيه تقديم وتأخير معمول المصدر، وتنازع عاملين في
متقدم، وليس بشيء لأن المصدر هنا ليس مقدراً بحرف مصدري وصلته، ولأنه قد جاء نَحْوِ الْمُؤْمِنِينَ
رُءُوفٌ رَحِيمٌ والظرف متعلق بأحد الوصفين قطعاً، فكذا هنا اه
وقال الشيخ بدر الدين ابن الدميني متعباً على ابن هشام ولا نسلم ذلك، ولم لا يجوز أن يكون مقدراً بما
يسرون وما يجهرون. اه

وقال شيخنا الإمام تقي الدين الشمني ليس السر بمصدر، ففي الصحاح السر الذي يكتم، وإذا لم يكن
مصدراً لا يقدر بحرف مصدري وصلته، وأما الجهر فهو مصدر إلا أنه أريد به ما يقابل السر، وهو الذي لا

يُكْتَمُ لِمَعْنَاهُ الْمَصْدَرِي، فَلَا يَكُونُ هُنَا مَقْدَرًا مَجْرُوفًا مَصْدَرِيًّا وَصَلْتَهُ، وَلَا يَجْنَى أَنْ الْمُرَادَ هُنَا بِصَلَةِ الْحَرْفِ الْمَصْدَرِيِّ فَعَلْ ذَلِكَ الْمَصْدَرُ الْمَقْدَرُ، وَحَيْثُ فَقَوْلُ الدَّمَامِيَّةِ إِنَّهُ يَقْدَرُ بِمَا يَسْرُونَ

(334/3)

ليس بظاهر لأنه يسر فعل الأسرار لا السر.

قوله: (وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ: (من) الأولى مزيدة للاستغراق، والثانية للتبعية).

قال ابن الحاجب:

(وقال الشيخ سعد الدين في توجيه التبعية): لَأَنَّ الْآيَةَ الْوَاحِدَةَ وَإِنْ اسْتَغْرَقَتْ فِي حُكْمِ النَّفْيِ فَهِيَ بَعْضٌ مِنْ

جميع الآيات، وحملها على التبيين كما زعم ابن الحاجب إنما يستقيم لو كانت النكرة في النفي بمعنى جميع الأفراد، وما قال إنها لو كانت تبعية لما كانت الأولى استغراقية ممنوع لصحة قولنا ما يأتيهم بعض من الآيات أي بعض كان. اهـ

قوله: (أي: ما يظهر لهم دليل قط...).

قال أبو حيان: فيه استعمال قط مع المضارع وليس بجيد لأنها ظرف مختص بالماضي اهـ

قوله: (أو عند ظهور الإسلام).

قال الطيبي: فإن قلت: اتصال قوله (الْمُيْرُواكُمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ) بما قبله على أن المراد بالإنباء ظاهر، لمناسبة

الاعتبار بتول العذاب على الأمم السالفة بالتهديد والوعيد، فما وجه اتصاله به إذا أريد به ما قال عند

ظهور الإسلام؟ قلت: معناه: فسوف يأتيهم أنباء القرآن ومن نزل عليه عند ظهور تبشير الظفر ونصر الله

الإسلام وقهر أعداء الدين وغلبة أوليائه، أو لم يرواكم أهلكتنا من قبلهم من المكذبين ونصر الأنبياء، وضعفة

المؤمنين على من هم أشد من هؤلاء. اهـ

قوله: (كما مثل جبريل في صورة دحية).

أخرج النسائي بسند صحيح عن ابن عمر قال كان جبريل يأتي النبي صلى الله عليه

(335/3)

وسلم في صورة دحية الكلبي.

وأخرج الطبراني عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان جبريل يأتيني على صورة دحية الكلبي،

وكان دحية رجلاً جميلاً.

قوله: (حيث أهلكوا لأجله).

قال الطيبي: يعني أن قوله (مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ) من إطلاق السبب على المسبب، لأن المحيط بهم هو العذاب

لا المستهزأ به، ولما كان سبباً له وضع موضعه للمبطلية. اهـ

قوله: (والفرق بينه وبين قوله (قل سيروا) . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يريد الأمر على الأول واحد مقيد، وعلى الثاني شيان، والأول مباح، والثاني واجب لدلالة

(ثم).

قال صاحب التقریب: إنما لم يحمل على التراخي وعدل إلى المجاز إذ واجب النظر في آثارها لكي يخفقه أن لا

يتراخي عن السير.

قال الطيبي: ويمكن أن يأمرهم بالسير أولاً وبالنظر ثانياً على الوجوب، ويكون الثاني أعلى مرتبة لأن الكلام مع

المنكرين، كما تقول: توضعاً ثم صل، والآية مع الفاء متضمنة للتنبيه على الغفلة والتوبيخ على التغافل، و(ثم)

للتعبير على الواني والتقاعد. اهـ

قوله: (سؤال تبكيت).

في الأساس: ومن المجاز: بكنه بالحجة أي: غلبه، وبكنه أزمه ما عني بالجواب عنه. اه
قال الطيبي: يعني إذا سئلوا عن قوله تعالى (قُلْ لِمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)؟

(336/3)

لا محيد لهم إلا أن يقولوا الله ولكن سألهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله. اه
قوله: (تقرير لهم).

قال الشيخ سعد الدين: أي إلقاء إلى الإقرار بأن الكل لله، لأن هذا من الظهور بحيث لا يقدر أحد أن ينكره
اه

وحكاية الطيبي ب(قيل) ثم قال: والأولى أن يكون من تقرير الشيء إذا جعل في مكانه
قال الجوهري: قررت عنده الخبر حتى استقر.
أي قرر الجواب لأجلهم، فكان قوله قولهم لأنه لا خلاف بينه وبينهم، وهذا هو المراد من قوله: لا خلاف بيني
وبينكم. اه

قوله: (أنه المتعين للجواب بالاتفاق).

قال الإمام: أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بالسؤال أولاً والجواب ثانياً، وهذا إنما يحسن في الموضوع
الذي يكون الجواب فيه قد بلغ من الظهور إلى حيث لا يقدر على إنكاره منكر ولا على دفعه مدافعاه
قوله: (أورفع على الخبر، أي: وأنتم الذين).

قال الحلبي: إنما قدر المبتدأ (أنتم) ليرتبط مع قوله تعالى (لِيَجْمَعَنَّكُمْ) وقوله تعالى (خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ) من مراعاة
الموصول. اه

قوله: ((وله) عطف على (لله)).

قال الشيخ سعد الدين: يجوز أنه يريد من عطف المفرد على المفرد، أعني الخبر على الخبر والمبتدأ على

المبتدأ، كما تقول في له الملك وله الحمد: إنَّ (له) عطف على (له) و (الحمد) على (الملك)، وأنه يريد أن (وَلَهُ)
مَا سَكَنَ عطف على لله

(337/3)

ما في السماوات والأرض بعد حذف المبتدأ والخبر بقريضة السؤال، والأول أظهر، والمقصود أن يدخل هذا
أيضاً تحت (قُلْ) ليكون احتجاجاً ثانياً على المشركين أي: لله ما استقر في الأمكنة وله ما استقر في الأزمنة،
ولذا جعل (سَكَنَ) من السكنى دون السكون إذ لا وجه للسكون على التحريك في مقام البسط والتقرير
وإظهار كمال الملك والتصرف. اهـ

وقال صاحب التفسير: إنما أدرجه تحت (قُلْ) ولم يجعله مستأنفاً كما هو السابق إلى اللهم ليكون احتجاجاً
ثانياً على المشركين، وإيداناً بأنَّ له ما استقر في الأمكنة وما استقر في الأزمنة اهـ
قوله: (من السكنى).

قال الطيبي: مقصوده من جعله من السكنى دون السكون التعميم والشمول، إذ لو جعل من السكون الذي
يقابل الحركة لفات الشمول. اهـ

قوله: (وتعديته ب(في) كما في قوله تعالى: (وَسَكُنْتُمْ فِي مَسَاكِينِ)).

قال الطيبي: يعني سكن من السكنى جاء متعدياً بنفسه و(في).

قال في الأساس: سكنوا الدار وسكنوا فيها، وأسكنتهم الدار وأسكنتهم فيها اهـ

قوله: (وهو السميع) لكل مسموع (العليم) بكل معلوم.

قال الطيبي: المناسب أن يكون مردوداً إلى المعطوف والمعطوف عليه، أي يعلم كل معلوم من الأجناس

المختلفة في السماوات والأرض، ويسمع هواجس كل ما يسكن في الليل والنهار من الحيوان وغيرها

قوله: (فلذلك قدم وأولى الهمزة).

قال الشيخ سعد الدين: يعني قدم المفعول للاختصاص، وأولى حرف الاستفهام ليدل على أن الإنكار راجع إلى

نفس المفعول لا إلى الفعل. اهـ

قوله: (وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما عرفت معنى (فاطر) حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر

فقال أحدهما: أنا فطرتها).

(338/3)

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن وابن جرير في تفسيره.

قوله: (وجره على الصفة لله).

خرجه أبو البقاء على البدل.

قال أبو حيان: وكأنه رأى أن الفصل بين المبدل منه والبدل أسهل من الفصل بين المنعوت والنعته لأنه على تكرار

العامل. اهـ

قوله: (يرزق ولا يرزق).

قال الشيخ سعد الدين: يعني ليس المعنى على خصوص اللطعم بل مطلق النفع تعبيراً عن كل الشيء بمعظمه

اهـ

قوله: (على أن الضمير لغير الله)

أي في قوله (وهو يطعم) على البناء للمفعول.

قال الطيبي: وفيه إشكال، لأن الكلام مع عبدة الأصنام والأصنام لا توصف بأنها تطعم، وليس الكلام مع

اليهود والنصارى ليقال المسيح وعزير يطعم ولا يطعم.

قال: والجواب أن المقصود من قوله تعالى (وهو يطعم ولا يطعم) إذا أخذ بمريديه أنه يرعى ولا يرعى كقوله تعالى لا

يخلقون شيئاً وهم يخلقون. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: صح ذلك بالنظر إلى إطلاق غير الله تعالى فإن منه من يُطعم كالمسيح من معبودات الكفرة فغلب أو ورد على طريقتهم في إطعام الأصنام اه
قوله: (وقيل لي لا تكونن) .

قال الشيخ سعد الدين: عطفاً على (أمرت) لظهور أنه لا يصح عطف (ولا تكونن) على (أَنْ أَكُونَ) إذ لا وجه للاتفات، ولا معنى لقولك أمرت أن لا تكونن. اه

(339/3)

قوله: ((فقد رحمه) نجاه وأنعم عليه) .

قال الشيخ سعد الدين: لما اتحد ظاهر الشرط والجزاء احتيج إلى التأويل ليفيد اه
وقال صاحب الاتصاف: لوبقيت الرحمة على لفظها لما زاد الجزاء على الشرط، لأن صرف العذاب رحمة
فاحتيج إلى التأويل. اه
قوله: (فكان قادراً على حفظه وإدامته) .

قال الشيخ سعد الدين: بيان لوجه ارتباط الجزاء بالشرط اه
وقال الطيبي: يريد أن قوله (فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) جواب للشرط مقابل لقوله تعالى (فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلا هُوَ)
وكان الظاهر أن يقال (فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ) كما في آية يونس، لكن جيء به هنا عاماً ليشتمل على ذلك وغيره
وليتصل به قوله تعالى (وَهُوَ الْفَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ) . اه
قوله: (تصوير لغيره) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني أنه استعارة تخيلية فلا تلتزم الجهة اه
قوله: (ويجوز أن يكون (الله شهيد) هو الجواب) .

قال الطيبي: أي المجموع، فعلى هذا هو من باب الأسلوب الحكيم، يعني شهادته معلومة لا كلام فيها وإنما الكلام

في أنه شاهد لي عليكم مبين لدعواي بإنزال هذا الكتاب الكريم، وإذا ثبت أن الله تعالى شاهد لي يلزم، فأكبر شيء شهادة شهيد له. اهـ

(340/3)

وعبارة الشيخ سعد الدين كأنه قيل: معلوم أن الله تعالى هو الأكبر شهادة، ولكن الكلام الأنسب بالمقام هو الإخبار بأن الله تعالى شهيد لي ليتج مع قولنا الله أكبر شهادة فإن الأكبر شهادة) شهيد لي. اهـ
وقال أبو حيان: هذا الوجه أرجح من الأول، لأنه لا إضرار فيه مصححة معناه، وفي الأول إضرار أولاً
وآخرأ. اهـ

قوله: (الذين خسروا أنفسهم من أهل الكتاب والمشركين).

قال الشيخ سعد الدين يعني ليس إشارة إلى (الذين آتيناهم الكتاب) خاصة، ولذا كان مبتدأ خبره (فهم لا يؤمنون)، لانصبأ على الذم أو رفعاً كما في ما تقدم. اهـ

قوله: (وإنما ذكر أو) وهم قد جمعوا بين الأمرين تنبيهاً على أن كلا منهما وحده بالغ غاية الإفراط في الظلم على النفس).

قال الطيبي: يعني في مجيء (أو) وأنهم قد جمعوا بين الكذب والتكذيب إشارة إلى أن كل واحد منهما بلغ في الفظاعة بحيث لا يمكن الجمع بينهما، فإن الثابت أحد الأمرين، وهم في الجمع بينهما كمن جمع بين أمرين متناقضين. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: معنى جمعهم بين الأمرين أنهم ذهبوا إليهما جميعاً، لكن ورد في النظم كلاً (أو) لأن المعنى أنه لا أظلم ممن ذهب إلى أحد الأمرين فكيف من جمع بينهما. اهـ
قوله: ((وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ) منصوب بمضمر).

زاد في الكشف: متأخر تقديره: ويوم نحشرهم كان كيت وكيت، فترك ليبقى على الإبهام الذي هو داخل في

التخويف . هـ

والذي ذكره ابن عطية وأبو البقاء أنه يا ضمرا (اذكر) .

(341/3)

قوله: (وإنما سماه فتنة لأنه كذب) .

قل الطيبي: يعني إنما سمي الجواب فتنة لأن قولهم (مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) كان كذبا، والكذب سبب لإيقاع الإنسان في الفتنة وورطة الهلاك، فعلى هذا قولهم (وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) مجرى على ظاهره، (وَأَنَّمَا) للتراخي في الرتبة، يعني أن جوابهم هذا أعظم في تشويرهم من توبيخنا إياهم بقولنا (أَيْنَ شُرَكَاءُكُمْ)، وهذا الداعي إلى وضع الفتنة موضع الجواب، وعلى الأول وهو تفسير الفتنة بالكفر - قولهم (وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) كناية عن التبري عنهم، وانتفاء الدين به، (وَأَنَّمَا) مجرى على ظاهره كقوله: ثم لم تكن عاقبة كفرهم. اهـ
قوله: (والتأنيث للخبر كقولهم من كانت أمك) .

قال صاحب التبريد في الاستشهاد به نظر، لأن (من) تذكر أو تؤنث. اهـ قال الطيبي: وأجيب أن (من) إنما يذكر ويؤنث باعتبار مدلوله وإيهامه وشيوعه كالمشترك، وأما لفظه فليس إلا منزه اهـ
قوله: (وقيل معناه وما كنا مشركين عند أنفسنا) .

قال الجبائي: فيه مستند إلى أن أهل المحشر لا يجوز إقدامهم على الكذب لأنهم يعرفون الله تعالى بالاضطرار فيلجئون إلى ترك القبيح.

والجمهور على خلافه وإن الكذب عليهم في الآخرة جائز بل واقع واستدلوا بآيات كثيرة وحمل هذه الآية على أن المراد: ما كنا مشركين في ظنوننا واعتقادنا مخالفة للظاهر
قوله: (وحمله على كذبهم في الدنيا تعسف) .

قال الشيخ سعد الدين: أي أخذ على غير الطريق، لأن الآية لا تدل على هذا المعنى بوجه ولا تنطبق عليه لأنها في شأن حشرهم وأمرهم في الآخرة لا في الدنيا، بل تنبو

(342/3)

عنه أشد نبولاً لأن أول الكلام (ويوم نحشرهم) وآخره (وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ) وذلك في أمر القيامة لا غير. اهـ

قوله: (يخل بالنظم).

قال الطيبي: لما فيه من صرف أول الآية إلى أحوال القيامة وآخرها إلى أحوال الدنيا. اهـ

قوله: (خرافات).

قال الشيخ سعد الدين: قيل أصل الخرافة ما اخترف من الفواكه من الشجر، ثم جعل اسماً لما يتلهم به من الأحاديث.

وفي المستقصى: أنه رجل من خزاعة استهوته الجن فرجع إلى قومه وكان يحدثهم بالأباطيل، فكانت العرب إذا سمعت ما لا أصل له قلت: حديث خرافة، ثم كثر حتى قيل للأباطيل خرافات. اهـ
قلت: روى البزار عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم حدث ذات ليلة نساء حديثاً، فقالت امرأة منهن هذا حديث خرافة.

قال: أتدرون ما خرافة؟ كان رجلاً من عدرة أسرته الجن فمكث فيهم دهرًا ثم رده إلى الإنس، فلي يحدث الناس بما رأى فيهم من الأعاجيب، فقال الناس حديث خرافة.

وفي الصحاح: الخرافات بتخفيف الراء الأباطيل والأكاذيب جمع خرافة، اسم رجل من عدرة استهوته الجن وكان يحدث بما رأى فكذبوه وقالوا حديث خرافة، ويروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: خرافة

حق .

والراء فيه خفيفة، ولا تدخل الألف واللام لأنه معرفة علم إلا أن يراد به الخرافات الموضوعة في حديث الليل

(343/3)

قوله: (ويجوز أن تكون الجارة (وإذا جاءوك) في موضع الجر) .

قال الشيخ سعد الدين: هذا مبني على أن (إذا) عنده ليس بالزوم بالظرفية بل يجري عليه إعراب الأسماء . اهـ

وقال أبو حيان: ما جوزه في (إذا) بعد (حتى) من كونها مجرورة بعبه عليه ابن مالك في التسهيل، وهو خطأ كما

بيناه في شرحه . اهـ

قوله: (استئناف كلام منهم على وجه الإثبات) .

قال الشيخ سعد الدين: أي دون التمني يريد أنه ليس عطفاً على (نرد) ليدخل تحت التمني ويكون المعنى: ليتنا

لا نكذب، بل هو عطف على التمني عطف أخبار على إنشاء وهو جائز باقتضاء المقام اهـ

وقال الطيبي: قال صاحب المرشد: التقدير يا ليتنا نرد ونحن لا نكذب ونحن من المؤمنين رددنا أو لم نرد، فلا

يدخلان في جملة التمني، ويرتفعان على أنه استلّف خبر . اهـ

قوله: (كقولهم: دعنى ولا أعود) .

قال الطيبي: قال صاحب الإقليد: وهو كالشرح لكلام ابن الحاجب، وإنما ذكر هذا الرفع لتعذر النصب والجزم

على العطف، أما النصب فيفسد المعنى، إذ المعنى على هذا يجمع تركك لي وترك لي لما تنهاني عنه، وقد

علم أن طلب هذا الملتب لترك المؤدب إياه إنما هو في الحال بقريئة ما عداه من ألمه بتأديب مؤدبه، وغرض

المؤدب الترك لما نهى عنه في المستقبل، ولا يحصل هذا الغرض بترك المتأدب المنهى عنه في الحال، وإنما يحصل

بالترك للعود في المستقبل، ولا يستقيم الجزم لأنه إذا جزم عطفاً أدى إلى عطف المعرب على المبني وهو ممنوع إذ

العطف لا يشترك الشئيين في الإعراب ولا موضع للأول حتى يحمل عليه، وأما امتناع الجزم (ولا أعود)

فلما فيه من عطف الجملة المنهية على الأمرية، فكأنه قال دعني، ثم شرع في الجملة الأخرى ناهياً لنفسه عن العود، لأنه لا يلزم من النهي تحقق الامتناع والمقصود نفي وقوع العود في المستقبل ولا يحصل هذا إلا بالخبراه قوله: (أو عطف على (نرد)).

قال الشيخ سعد الدين: والمعنى على تمني مجموع الأمرين الرد وعدم التكذيب اه
قوله: (على الجواب بإضمار (أن) بعد الواو).

قال أبو حيان: ليس كذلك فإن نصب الفعل بعد الواو ليس على جهة الجواب لأن الواو لا تقع جواب الشرط، فلا يتعد مما قبلها ولا مما بعدها شرط وجواب، وإنما هي واو مع يعطف ما بعدها على المصدر المتوهم قبلها، وهي واو العطف يتعين مع نصب أحد محاملها الثلاثة وهي المعية ويميزها (من الفاء) تقدير موضعها كما أن فاء الجواب إذا كان بعدها فعل منصوب ميزها تقدير شرط قبلها أو حال مكانها، وشبهة من قال إنها جواب أنها تنصب في المواضع التي تنصب فيها الفاء فتوهم أنها جواب
قال: ويوضح لك أنها ليست بجواب انفراد الفاء دونها بأنها إذا حذفتم انجزم على بعدها بما قبلها لما تضمنه من معنى الشرط. اه

وقال الحلبي: سبق الزمخشري إلى هذه العبارة أبو إسحاق الزجاج فقال نصب على الجواب بالواو في التمني اه

وقال الشيخ سعد الدين: أما قراءة النصب فعلى تقدير: ليت لنا رد أو عدم تكذيب

، فإن إضمار (أن) بعد الواو كإضمارها بعد الفاء، وما ذكر من معنى الجزائية والسببية أي إن رددنا لم نكذب، ففيه نظر. اهـ

قوله: (أو على (إنهم لكاذبون)).

قال الطيبي: هو من عطف الخاص على العام. اهـ

قوله: ((وَقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ) مجاز عن الحبس للسؤال).

قال الشيخ سعد الدين: لاستحالة حقيقة. اهـ

وقال الطيبي: لا يجوز أن يقال وقفوا على الله حقيقة ولا كناية، لأن الكناية لا تنافي لإرادة الحقيقة، فوجب الحمل

على الجاز، أي الاستعارة التمثيلية. اهـ

قوله: (غاية لـ (كذبوا) لا لـ (لخسر))، لأن خسراهم لا غاية له).

قال الطيبي: ويمكن أن يحمل على قوله تعالى (وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ)، أي: إنك مذموم مدعو عليك

باللعنة إلى يوم الدين ثم إذا جاء ذلك اليوم لقيت ما تنسى اللعن معه، أي خسرا المكذوبين إلى قيام الساعة بأنواع

من الخن والبلاء فإذا قامت الساعة يقعون في ما ينسون مع هذا الخسران وذلك هو الخسران المبين

قال: وهذا أقرب مما قاله المصنف، لأن قولهم (وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ) مقارن بالتحسر المذكور

في الآية وهو غير مناسب إلا بالخش. اهـ

قوله: (أضمرت وإن لم يجر لها ذكر).

قال الشيخ سعد الدين: يعني في هذا المقال والنسبة إلى هؤلاء القائلين، وأما قولهم (وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا

الدُّنْيَا) فمقال آخر وقوم آخرون. اهـ

وقال الطيبي: فإن قلت: أما سبق قبيل هذا (وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا)

وضع الظاهر موضع المضمرة؟ قلت لا اريتا ب أن القائلين لقوله (إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا) هم الناهون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كفار قريش، وإن قوله قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ (أَفَلَا تَعْقِلُونَ) كالأعراض والتوكيد لما يتضمن معنى الكلام لسابق واللاحق من التهديد والوعيد لاشتماله على جميع من أنكر الحشر وسوء مغبتهم وإظهار حسرتهم وندامتهم ووخامة أمر حياة الدنيا، وليس المقام من مجاز وضع المظهر موضع المضمرة لأن الاعتراض مستقل بنفسه ولا تعلق له بالسابق إلا من حيث المعنى اه قوله: ((وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ) تمثيل لاستحقاق آصار الآثام).

قلت: بل هو على حقيقته كما وردت به الآثار.

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي في قوله (وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ) قال: ليس من رجل ظالم يموت فيدخل قبره إلا جاءه رجل قبيح الوجه أسود اللون منتن الريح عليه ثياب دنسه حتى يدخل معه قبره، فإذا رآه قال له ما أقبح وجهك؟ قال: كذلك كان عملك قبيحاً.

قال: ما أنت ربحك؟ قال: كذلك كان عملك منتناً.

قال: ما أدنس ثيابك؟ فيقول: إن عملك كان دنساً.

قال: من أنت؟ قال: أنا عملك.

قال فيكون معه في قبره، فإذا بعث يوم القيامة قال له إني كنت أحملك في الدنيا باللذات والشهوات فأنت اليوم تحملي، فيركب على ظهره فيسوقه حتى يدخله النار، فذلك قوله عز وجل (وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ).

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن عمرو بن قبي الملائي: أن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله عمله في أحسن صورة وأطيبه ريحاً، فيقول له هل تعرفني؟ فيقول: لا إلا أن الله قد طيب ريحك وحسن صورتك فيقول: كذلك كنت في الدنيا، أنا عملك الصالح، طالما ركبتك في الدنيا فاركبني أنت اليوم، وتلك يوم نحشرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَقَدًّا).

وإن الكافر يستقبله أفتح شيء صورة وأنته ربحاً، فيقول هل تعرفني؟ فيقول لا إلا أن الله قد قبح صورتك
وتن ربحك.

فيقول: كذلك كنت في الدنيا، أنا عملك الذي طالما ركبتني في الدنيا، وأنا اليوم اركبك، وتلاهم يحملون
أوزارهم على ظهورهم الأساء ما يزرُونَ.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عمرو بن قيس عن أبي مرزوق مثله

قوله: (وقوله (للذين يتقون) تنبيه على أن ما ليس من أعمال المتقين لعب وهوى).

قال الطيبي: وذلك أن الظاهر أن يقال وما الحياة الدنيا إلا لعب وهوى وما الآخرة إلا جد وحق لا باطل

زائل، فوضع موضعه (خير للذين) إطلاقاً لاسم المسبب على السبب اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: لأنه لما خص خيرية أعمال الآخرة بالمتقين وهي في مقابلة أعمال الدنيا - أي لعب

وهو، فما ليس من أعمال المتقين ليس من أعمال الآخرة وما ليس من أعمال الآخرة فهو من أعمال الدنيا،

وأعمال الدنيا لعب وهوى، فما ليس من أعمال المتقين لعب وهواهـ

قوله: (معنى (قد) زيادة الفعل وكثرته).

قال أبو حيان: هذا قول غير مشهور للنحاة وإن قال به بعضهم، وما استشهدوا به عليه فالتكثير فيعطيهم من

(قد)، وإنما فهم من سياق الكلام، لأن الفخر والمدح إنما يحصلان بكثرة وقوع المفتخر به والمدوح به، وعلى

تقدير أن تكون (قد) للتكثير في الفعل وزيادته لا يتصور ذلك في قوله (قد تعلم) لأن علمه تعالى لا يمكن فيه

الزيادة والتكثير. اهـ

وقال الحلبي: قد يجاب عن هذا بأن التكرير في متعلقات العلم لا في العلم اهـ

ولذا قال السفاقي: قد تصبح الكثرة باعتبار المعلومات اهـ

وقال الطيبي: يعني أن لفظة (قد) للتقليل ثم يراد به في بعض المواضع ضده وهو الكثرة كقوله تعالى لِمَا يَوَدُّ
الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ، والنكته ههنا تصيير رسول الله صلى الله عليه وسلم من أذى قومه وتكذيبهم،
يعني من حقت وأنت سيد أولي العزم أن لا تكثر الشكوى من أذى قومك وأن لا يعلم الله من إظهارك الشكوى
الإقليل، أو يكون تهكماً بالمكذبين وتوبيخاً لهم لقوله تعالى لِمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ بآيات الله
يَجْحَدُونَ. اهـ

قوله: (كما في قوله: وَلَكِنَّهُ قَدْ يَهْلِكُ الْمَالُ نَائِلُهُ)

هو لزهير ابن أبي سلمى من قصيدة يمدح بها حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري وأولها

صحى القلب عن سلمى واقصر باطله . . . وعرى أفراس الصبا ورواحله

قال ابن قتيبة في طبقات الشعراء مما يستجاد له قوله

وذي نعمة تمتها وشكرتها . . . وخصم يكاد يغلب الحق باطله

دفعت بمعروف من القول صائب . . . إذا ما أضل القائلين تفاضله

وذي خطل في القول يحسب أنه . . . مصيب فما يُلمُّ به فهو قائله

عبأت له حلمي وأكرمت غيره . . . وأعرضت عنه وهو باد مقاتله

وأبيض فياض يداه غمامة . . . على معقبيه ما تعب نوافله

غدوة عليه غدوة فوجدته . . . قعوداً لديه بالصريم عواذله

يفدّينه طوراً وطوراً يلمنه . . . وأعيا فما يدرين أين مخاتله

فأعرضن منه عن كريم مرزاه . . . جموع على الأمر الذي هو فاعله

أخي ثقة لا تهلك الخمر رأسه . . . ولكنه قد يهلك المال نائله

تراه إذا ما جثته مهلاً . . . كأنك تعطيه الذي أنت سائله

صلى الله عليه وسلم

مكتبة

ولو لم يكن في كفه غير نفسه . . . لجاد بها فليتق الله سائله
قال الطيبي والشيخ سعد الدين يريد جوده ذاتي ليس مما يحث بالسكر .
قوله: (ولكنهم يحددون بآيات الله ويكذبونها) .

قال الشيخ سعد الدين: لما كان ظاهر الكلام كالمتناقض بناءً على أن الجحود بالآيات المنزلة لصدق النبي صلى
الله عليه وسلم تكذيب له فيما يدعيه من النبوة والشرايع أجيب بأن المراد ليس قصدهم تكذيبك لأنك
عندهم موسوم بالصدق وإنما يقصدون تكذبي والجحود بآياتي اهـ
قوله: (روي أن أبا جهل كان يقول: ما نكذبك . . .) .

الحديث أخرجه الترمذي والحاكم وصححه من حديث علي
قوله: (وَلَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ) تسلية لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفيه دليل على أن قوله عز
وجل (لَا يَكْذِبُونَكَ) ليس بنفي تكذيبه مطلقاً .

قال ابن المنير: لا يدل لأنه لا يصح أيضاً مع نفي التكذيب، أي هؤلاء لم يكذبوك فحقتك أن تصبر لأن من قبلك
كذبوا وصبروا فانت أجدر ولكنه أقرب من وجه آخر إذ قد ورد مثل هذه التسلية صريحاً في قولوا
يَكْذِبُونَكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ . اهـ
قوله: ((وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيٍّ الْمُرْسَلِينَ) أي: من قصصهم) .

قال أبو حيان: هو تفسير معنى لا تفسير إعراب، لأن (من) لا تكون فاعلة، والذي يظهر لي أن الفاعل ضمير
عائد على ما دل عليه المعنى من الجملة السابقة، أي: وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيٍّ الْمُرْسَلِينَ أي: ولقد جاءك هذا الخبر
من تكذيب أتباع الرسل للرسل والصبر والإيذاء إلى أن نصروا اهـ

وقال ابن عطية الصواب عندي أن يقدر جلاء أو بيان اهـ

وقال الرماني: تقديره ولقد جاءك نبأ.

قوله: (وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا).

قال الشيخ سعد الدين وإنما أتى فيه بلفظ كان ليبقى الشرط على الماضي ولا يتقلب مستقبلاً، لأن كان لقوة

دلالة على المعنى لا تقلبه كلمة (إن) إلى الاستقبال بخلاف سائر الأفعال اهـ

قوله: (وصفه به قطعاً لجواز السرعة)

قال الشيخ سعد الدين للقوم كلام في أن هذا من قبيل الصفة أو التأكيد أو عطف البيان، والأول هو الوجه،

وكذا في قوله سبحانه وتعالى (لَا تَتَّخِذُوا الْإِيمَانِ أَتْمِينًا إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ).

قوله: (روي أنه يأخذ للجماء من القرآن).

أخرجه البخاري ومسلم.

قوله: (وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: حشرها موتها).

أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم.

قوله: (بل الفعل معلق أو المفعول محذوف).

اختر أبو حيان أن المسألة من باب التنازع، وأرأى رأيكم والشرط تنازعا في عذاب الله تعالى فأعمل الثاني

وهو (أَتَاكُمْ) فارتفع (عَذَابُ اللَّهِ) به فاعلاً، ولو أعمل الأول لنصب مفعولاً أولاً، وأما المفعول الثاني (أَرَأَيْتُمْ)

فهو الجملة الاستفهامية (أَغْيَرَ اللَّهُ تَدْعُونَ) والرابط لها بالمفعول الأول محذوف تقديره أغير الله تدعون

لكشفه، والمعنى: قل أرايتكم عذاب الله إن أتاكم أو الساعة إن أتكم أغير الله سبحانه تدعونه لكشفه أو

كشف نوازلها.

تنبيه: لم يتعرض المصنف لبيان جواب الشرط وهو (لِنْ أَتَاكُمْ)، وقد جعله الحوفي (أَرَأَيْتُمْ)، قدم لدخول
الهمزة عليه، وردَّ بأن تقديم جواب الشرط عليه ممنوع عند البصريين، وجعله الزمخشري محذوفاً تقدير من
تدعون، وقدره غيره دعوتهم الله، ودل عليه (أَغْيَرَ اللهُ تَدْعُونَ)، وجوز الزمخشري كونه جملة (أَغْيَرَ اللهُ
تَدْعُونَ)، ورده أبو حيان بأن جملة الاستفهام المصدرية بالهمزة لا يجوز أن تقع جواباً للشرط، قالوا الذي
عندي أنه محذوف تقديره فأخبروني عنه، دل عليه (أَرَأَيْتُمْ) لأنه بمعناه.

قوله: (وتتركون أهتكم في ذلك الوقت لما ركز في العقول على أنه القادر على كشف الضر دون غيره، أو
وتسونه من شدة الأمر وهوله).

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن (وَتَسُونَ) مجاز عن الترك، أو هو حقيقة. اهـ

وقل الإمام أن بعض الزلافة أنكر الصانع عند جعفر الصادق فقال له جعفر: هل ركبت البحر؟ قال نعم.

قال: هل رأيت أهواله؟ قال نعم، هاجت يوماً رياح هائلة فكسرت السفن، وغرق الملاحون، فتعلقت ببعض

أواحها ثم ذهب عني اللوح فدفعت إلى تلاطم الأمواج حتى وصلت الساحل

قال جعفر: قد كان اعتمادك من قبل على السفينة والملاح وعلى اللوح فلما ذهبت هل سلمت نفسك إلى

الهلاك أم كنت ترجو السلامة بعد؟ قال بل رجوت السلامة.

قال: ممن؟ فسكت، فقال جعفر: إن الصانع هو الذي كنت ترجوه ذلك الوقت، وهو الذي أنجأك، فأسلم

الرجل.

قوله: (مراوحة)

بالراء والحاء المهملة وهو العمل بأحد العملين بمرّة وبالآخر أخرى، من راوح بين الرجلين قام على إحداهما

مرة وعلى الأخرى أخرى.

قوله: (روي أنه عليه الصلاة والسلام قال مكر بالقوم ورب الكعبة).

لم أقف عليه مرفوعاً إنما هو من قول الحسن أخرج ابن أبي حاتم عنه بزيادة أعطوا حاجهم ثم أخذوا، لكن روى أحمد والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً إذا رأيت الله يعطي العبد في الدنيا وهو مقيم على معاصيه فإنما هو استدراج ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نسوا ما ذكروا به الآية والتي بعدها.

قوله: (نعمة جليلة يحق أن يحمد عليها).

قال الطيبي: هذا يؤذن أن (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) كما قال الكواشي إخبار بمعنى الأمر، أيني احمدوا الله، وكذا كل ما ورد في القرآن من هذا. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: لأن مثل هذا تعليم للعباد ومقول على ألسنتهم اهـ

قوله: (يأتيكم به) أي: بذلك).

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن ضمير (به) عائد إلى السمع والإبصار والقلوب بتأويل اسم الإشارة، وإفراد اسم الإشارة بتأويل المذكور. اهـ

قوله: ((بَعْتَةٌ)) من غير مقدمة . . . إلى آخره.

قال الطيبي: (جَهْرَةٌ) لا تقابل (بَعْتَةٌ) من حيث اللفظ، لأنَّ مقابل الجهرة الخفية، لكن معنى (بَعْتَةٌ): وقوع الأمر من غير شعور، فكأنها في معنى خفية، فحسن لذلك أن يقال (بَعْتَةٌ أَوْ جَهْرَةٌ). اهـ

قوله: (أي: ما يهلك به هلاك سخط وتعذيب).

قال الشيخ سعد الدين: قيد بذلك ليستقيم الحصر، إذ غير الظالمين أيضاً يهلكون لكل تعذيباً وسخطاً بل إثابة ورفع درجة. اهـ

قوله: (ولم نرسلهم (1) ليقترح عليهم ويتلهم بهم) .

قال الطيبي: يعني: يلعب بهم ويسخر .

قال: وهو إشارة إلى اتصال هذه الآية بقوله تعالى (وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ) . اهـ

قوله: (جعل العذاب ماساً لهم، كأنه الطالب للوصول إليهم) .

قال الطيبي: يجوز أن يريد أن الاستعارة واقعة في المس فتكون تبعية، أو في العذاب فتكون مكنية، والظاهر

الثاني . اهـ

وبذلك جزم الشيخ سعد الدين فقال جعل العذاب من قبيل الأحياء استعارة بالكناية اهـ

قوله: (وهو من جملة المفعول) .

قال أبو حيان: الظاهر أنه معطوف على (لَا أَقُولُ) لا معمول له، فهو أمر أن يخبر عن نفسه بهذه الجملة الثلاث،

فهذه معمولة للأمر الذي هو (قُلْ) . اهـ

وقال الحلبي: في الإعراب الأول نظر من حيث أنه يؤدي إلى أن يصير التقدير ولا أقول لكم لأعلم الغيب، وليس

بصحيح . اهـ

قلت: كلا بل التقدير: ولا أقول لكم أعلم الغيب، فالقول صحيح مضمير بين (لا) و (أَعْلَمُ)، لا بين الواو و (لا) .

قال الشيخ سعد الدين: لا فائدة في الإخبار بأني لأعلم الغيب، وإنما الفائدة في الإخبار بأني لا أقول ذلك،

ليكون نفياً لدعاء الأمرين اللذين هما خواص الإلهية، ليكون المعنى: إني لا أدعى الإلهية ولا الملكية، ويكون

تكرير (إِنِّي مَلَكٌ) دون (لَا أَعْلَمُ) إشارة إلى هذا المعنى، و (لا) في (وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ) مزيدة مذكرة للنفي، وفي

(لَا أَقُولُ) يحتمل المذكرة والنافية . اهـ

قوله: (تبرأ عن دعوى الإلهية والملكية) .

(1) في الأصل (ولم يرسلهم) والتصويب من تفسير البيضاوي (مصصح النسخة الإلكترونية) .

قال الطيبي: جعل مجموع قوله (عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ) و(وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ) عبارة عن معنى الإلهية، لأن قسمة الأرزاق بين العباد ومعرفة علم الغيب مخصوصتان به، ولهذا كرر في الملكية لفظ (أَقُولُ).
قال: وهذا يهدم قاعدة استدلال الزمخشري في قوله تعالى (لَنْ يُسْئَلَكُمُ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ) على تفضيل الملك على البشر، لأن الترقى لا يلون من الأعلى إلى الأدنى يعني من الإلهية إلى الملكية. اهـ

قوله: (مثل للضال والمهتدي).

قال الطيبي: يريد أن هذه الخاتمة كالتذييل الذي يقع في آخر الكلام على سبيل التمثيل، وقوله (فَلَا تَتَفَكَّرُونَ) كالتهيئة للتذييل والتنبيه على مكان التذييل، ثم المذيل ما سبق من أول هذه السورة وجميع ما جرى له مع القوم من الدعوة إلى الحق وإبائهم إلا الباطل وإما ما سبق من قول (لَنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ) فالبصير من يتبع ما يوحى إليه، والأعمى من لا يرفع به رأساً، أو من قول (لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ) فالأعمى من يدعي هذا والبصير من يتبع الوحي ويدعي النبوة اهـ
قوله: (أو مدعى المستحيل كالألوهية والملكية).

قال ابن المنير: دعوى الملكية من الممكنات، لجواز أن يجعل الله تعالى البشر ملكاً ابداً بشرأ ويدل عليه قوله تعالى (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا)، ولأن الجواهر متماثلة والمعاني القائمة ببعضها يجوز أن تقوم بكلها اهـ
قال العلم العراقي: ومن البين في ذلك قوله تعالى (مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ) أطمع آدم في أن يصير ملكاً والنبي لا يطمع في مستحيل اهـ
وحكى ذلك الطيبي وأقره.

وقال الشيخ سعد الدين: فإن قيل دعوى الملكية من الممكنات، أي من دعوى الأمور الممكنة، لأن الجواهر متماثلة يجوز أن يقوم بكلها ما يقوم ببعضها، ولهذا لما قيل لآدم (مَا نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَينِ) أقدم على الأكل طمعاً في الملكية مع أن النبي لا يطعم في الحال فالجواب أن المقدمات على تقدير تمامها إنما تفيد إمكان أن يصير البشر ملكاً، وأما أن يلغى ملكاً فلا، لتمايزهما بالعوارض المتنافية بلاخلاف، وهذا كما أن كلاً من العناصر يجوز أن يصير الآخر لا أن يكون، وعلى هذا ينبغي أن يحمل طمع آدم لو سلم نبوته، وكونه نبياً عند الأكل. اهـ

قوله: (هم المؤمنون المفرطون في العمل، أو المجوزون للحشر...).

قال الشيخ سعد الدين: لا خفاء في أن الإنذار بالقرآن والوحي لقصد ترتب التقوى عليه إنما ينبع ويؤثر في من يكون له تقصير ويتوقع فيه اعتقاد أن يحشر من غير ولي ولا شفيع، فلذا فسّر الذين يخافون المفرطين في العمل، أو بالكفرة الخائفين من الحشر، وجعل قولهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع حالاً من الحشر، إذ لا يتصور حصول الاتقاء للمؤمنين المتقين، ولا يؤثر الإنذار في الكفرة المتمردين، ولا في الذين يعتقدون مجرد الحشر من غير اعتقاد أن لا ولي سوى الله تعالى ولا شفيع اهـ

قوله: (ينجع).

أي: يؤثر.

قوله: (روي أنهم قالوا: لو طردت هؤلاء الأعبد).

الحديث أخرجه هكذا وفيه قول عمر ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة مرسلًا، وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبه وأبو يعلى والبيهقي في الذيل من حديث خباب وليس فيه ذكر قول عمر

قوله: (والمراد بذكر الغداة والعشي الدوام).

قال الطيبي: يقولون أنا عند فلان صباحاً ومساءً، ويريدون الدوام اهـ

قوله: (وإن كان لهم باطن غير مرضي).

قال أبو حيان: فكيف يفرض هذا وقد أخبر الله تعالى يا خلاصهم في قوله تعالى (يريدون وجهه) وإخباره هو

الصدق الذي لا شك فيه. اهـ

قوله: (ويجوز عطفه على (قطردهم) على وجه التسبب).

قال الشيخ سعد الدين: دفع لما يتوهم من أنه لو جعل عطفاً على جواب النفي لصح أن يقع جواباً للنفي، وليس

كذلك إذ لا معنى لقولك ما عليك من حسابهم من شيء قطردهم فتكون من الظالمين اهـ

قوله: (وفيه نظر).

قال الطيبي: وجه النظر هو أن قوله تعالى (مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ)

فَقَطَّرَهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ حينئذ مؤذن بأن عدم الظلم لعدم تفويض أمر الحساب إليه، فيفهم منه أن لو كان حسابهم عليه وطردهم كان ظالماً وليس كذلك، لأن الظلم وضع الشيء في غير موضعه.

قال: والجواب أنه أراد بذلك المبالغة في معنى الطرد، يعني لو قدر تفويض الحساب إليك مثلاً ليصح منك

طردهم لم يصح أيضاً، فكيف والحساب ليس إليك، نظيره في إرادة المبالغة قول عمر نعم العبد صهيب لو لم

يخف الله لم يعصه. اهـ

قوله: (وقيل إن قوماً جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: إنا أصبنا ذنوباً عظيماً؟ فلم يرد عليهم

شيئاً، فنزلت).

أخرجه القرطبي وعبد بن حميد وابن جرير عن ما هان مرسله

قوله: (أي من عمل ذنباً جاهلاً... إلى آخره).

قال الطيبي: فالجهالة على الأول حقيقة وعلى الثاني مجاز اهـ

قوله: (ومثل ذلك التفصيل الواضح).

قال الطيبي: إشارة إلى ما سبق من أحوال الطوائف الثلاث من لدن قوله تعالى (وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا) لأن هذه الطائفة هم المطبوع على قلوبهم، والذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم هي الطائفة التي يرى فيها أما القبول لأنها هي المنذرة التي يرجى إسلامها لقوله (يَخَافُونَ) وقوله تعالى (لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ)، والتي في قوله (وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ) هي الطائفة التي دخلت في الإسلام إلا أنها لا تحفظ حدوده، ومن ثم خرطبوا بقوله (أَنَّهُ مِنْ عَمَلٍ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ) فعلى هذا قوله (وَلَسْتَ تَبِينُ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ) إذا قدر المعلل فصلنا ذلك التفصيل بدلالة السابق عطف جملة على جملة اهـ

قوله: ((وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ) أي في شيء من الهدى).

قال الطيبي: قالوا في تفسير هذا بهذا نظر لأن هذا الأسلوب في الإثبات يجب أن يكون المدخول ليس من له حظ قليل في ذلك الوصف بل له حظوظ وافرة إلا أنه غير محظوظ منه، وفي السلب يجب أن يكون المدخول ممن له حظ ما فيه.

قال صاحب الكشاف في قوله تعالى (إِنِّي لَعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ): قولك: فلان من العلماء أبلغ من قولك فلان عالم، لأنك تشهد له بكونه معدوداً في زمرتهم ومعرفة مساهمة لهم في العلم وأجيب: بأن إفادة معنى الاستغراق في نفي الهدى ليست من هذا القبيل بل من قبيل كون قولك قد ضللت إذا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ) جواباً وجزاء لما دل عليه قوله تعالى (قُلْ لَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَكُمْ) على سبيل التعريض، كأنه قيل: إن اتبعت أهواءكم قد ضللت إذن وكنتم مثلكم متوغلاً في الضلال منغمساً فيه ولا أكون من الهدى في شيء كما أتم عليه. اهـ

قوله: (ويجوز أن يكون صفة للبيئة).

قال الشيخ سعد الدين على معنى كائنة من ربي صادرة عنه اهـ

قوله: (أو للبيئة باعتبار المعنى).

قال الزجاج: لأن البينة والبيان في معنى واحد. اهـ

قوله: (مستعار من المفاتيح).

قال الطيبي: يمكن أن تكون الاستعارة مصرحة بتحقيقية، استعير العلم للمفتح لعلم الله لأن المفاتيح هي التي يتوصل بها من علم بها وبكيفية فتح المخازن المستوثق منها بالأغلاق وإلى ما في المخازن من المتاع، فعلم منه أنه تعالى أراد بهذه العبارة أنه هو من المتوصل إلى المغيبات وحده، وأن يكون استعارة تمثيلية بأن يجعل الوجه منتزعاً من أمور متوهمة وهو ما يتوهم من تمكن تحصيل شيء مستوثق منه يختص حصوله بمن عنده ما يتوصل به، وأنه مركب من أمور متعددة، وإن شئت جعلت الاستعارة في الغيب على سبيل المكنية والقربنة إضافة المفاتيح إليه على التخيلية. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: هي استعارة بالكناية تشبيهاً للغيب بالأشياء المستوثق منها بالأفعال، وإثبات المفاتيح تخيلية كأظفار المنية، وكذا على جعلها جمع مفتاح بفتح الميم - بمعنى المخزن هي مكنية أيضاً، جعل للغيب مخازن أودعها هو وهي عنده فلا يطلع على الغيب غيره، فهو أيضاً عبارة عن علمه بالمغيبات كما دل عليه قوله تعالى (لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ) لا عن قدرته على جميع الممكنات كما قال الإمام الرازي اهـ
قوله: (والمعنى أنه المتوصل إلى المغيبات).

قال ابن المنير: لا يجوز إطلاق المتوصل على الله تعالى لما يوهوم من تجدد الوصول اهـ

وقال الطيبي: لا بأس إن أريد الاستمرار الخاتم. اهـ

قال الشيخ سعد الدين: وما قيل من أن إطلاق التوصل على الله تعالى ولو بطريق

التجوز بعيدٌ لما ينبىء من تجدد الوصول ليس ببعيد اهـ

قلت: هذه العبارة تعطي مساعدة ابن المنير، ولا شك في منع ذلك لعدم الورد، والألفاظ المطلقة عليه سبحانه توقيفية.

قوله: ((إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ) بدل من الاستثناء الأول).

قال أبو البقاء: ((إِلَّا فِي كِتَابٍ) إلهو في كتاب، ولا يجوز أن يكون استثناءً يعمل في يعلمها) لأنَّ المعنى يصير: وما تسقط من ورقة إلا يعلمها إلا في كتاب، فينقلب معناه إلى الإثبات أي لا يعلمها إلا في كتاب، وإذا لم يكن إلا في كتاب وجب أن يعلمها في كتاب، فإذا يكون الاستثناء بدلاً من الأول، أي وما تسقط من ورقة (ولا حبة ولا رطب ولا يابس) إلا في كتاب وما يعلمها (إلهو). اهـ

قال الشيخ سعد الدين: هو صفة للمذكورات، كما أن ((إِلَّا يَعْلَمُهَا) صفة لـ (وَرَقَةً)، وأما ما يقال إنه تأكيد

للاستثناء الأول أو بدل منه وأنه ليس استثناءً من ((إِلَّا يَعْلَمُهَا) للزوم كونه نفيًا في الإثبات لكون ((إِلَّا يَعْلَمُهَا) إثباتاً من النفي فمما لا ينبغي أن يصغي إليه المحصل اهـ

قوله: (وَكَيْبُهُ لِبَسْتِهَا بِكَيْبَةٍ... حَتَّى إِذَا التَّبَسَّتْ نَفَضَتْ لَهَا يَدَيَّ).

قال الطيبي: ألحق الهاء بالكيفية لأنه جعله اسماً للجيش، وهو من تكببت الخيل إذا تجمعت، يقول رب جيش

خلطتها بجيش فلما اختلطت نفضت يدي وتركتهم وشأنهم، وفي البيت كباياتها إحداها: أنه مهياج

للحروب، وثانيتها: قوله: نفضت لها يدي، فإنه يدل على أنه خلاهم والفتنة، وثالثتها أنه فتان جبان. اهـ

قوله: (ولا يجوز عطفه على محل (من شيء) لأن (من حسابهم) ياباه).

(360/3)

قال أبو البقاء: (من) في (من شيء) زائدة، و(من حسابهم) حال تقديره: شيء من حسابهم. اهـ

يعني: شيء كائن من حسابهم، فإذا عطف (ذكري) على محل (من شيء) لرجع المعنى إلى ما يلزم المتقين

الذكرى الذي من حسابهم لأن (من شيء) مقيد بقيد (من حسابهم) فإذا عطف عليه لا بد من تقييده به
قال الطيبي: واعترض صاحب التقريب وقال لا يلزم من وصف المعطوف عليه بشيء وصف المعطوف به،
وأجيب: أن ذلك في عطف الجملة على الجملة، وأما في عطف مفردات الجمل فملتزم اهـ
وقال الشيخ سعد الدين في توجيه قوله (ياباه): لأنه حال (من شيء) قدم عليه فصار قيداً للعامل، فإذا عطف
(ذكرى) على (شيء) عطف المفرد على المفرد كان جهة القيد معتبرة فيه، ويؤول المعنى إلى أن عليك من
حسابهم ذكرى وذكرى ليس من حسابهم، فإن قيل لا يلزم من وصف المعطوف عليه بشيء وصف
المعطوف به، قلنا: نحن لا ندعي ذلك، بل إنه إذا عطف مفرد على مفرد لا سيما بحرف الاستدراك فالقيود
المعتبرة في المعطوف عليه السابقة في الذكر عليه معتبرة في المعطوف ألبتة بحكم الاستعمال، تقول ما جاءني يوم
الجمعة أو في الدار أو راكباً أو من هذا القوم رجل ولكن امرأة يلزم أن يكون مجيء المرأة في يوم الجمعة وفي الدار
وبصفة الركوب وتكون هي من ذلك القوم ألبتة، لا يجوز الاستعمال بخلافه ولا يفهم من الكلام سواء بخلافه
مثل: ما جاءني رجل من العرب ولكن امرأة، فإنه لا يبعد كون المرأة من غير العرب اهـ
قال أبو حيان: كأنه تخيل أنه يلزم في العطف القيد الذي في المعطوف عليه وهو

(361/3)

(من حسابهم) لأنه قيد في (شيء) فيصير التقدير: ولكن ذكرى من حسابهم، وليس المعنى عليه، وهذا الذي
تخيله ليس بشيء، لأنه لا يلزم في العطف (لكن) ما ذكر، تقول: ما عندنا رجل سوء ولكن رجل صدق، وما
عندنا رجل من تميم ولكن رجل من قريش، وما قام رجل عالم ولكن رجل جاهل، فعلى هذا الذي قررناه يجوز
أن يكون من عطف الجمل كما تقدم، ويجوز أن يكون من عطف المنفوات، والعطف إنما هو الواو، ودخلت
(لكن) للاستدراك. اهـ

وقال الحلبي: هذه الأمثلة التي ذكرها لا ترد على الزمخشري، لأن أهل اللسان والأصوليين يقولون إن العطف

ظاهر في التشريك، فإن كان في المعطوف عليه قيد فالظاهر تقييد المعطوف عليه بذلك القيد إلا أن تجيء
قرينة صارفة فيحال الأمر عليها فإذا قلت ضربت زيداً يوم الجمعة وعمرواً فالظاهر اشتراك عمرو مع زيد في
الضرب مقيداً بيوم الجمعة، فإن قلت وعمرواً يوم السبت، لم يشاركه في قيده، والآية الكريمة من قبيل النوع
الأول، أي لم يؤت مع العطف بقرينة تخرجه فالظاهر مشاركته للأول بقيده وحينئذ يلزم ما ذكره الزمخشري،
وأما الأمثلة التي أوردها أبو حيان فالمعطوف مقيد بغير القيد الذي قيد به الأول
قال: وقوله على محل (من شيء) ولم يقل على لفظه لفائدة حسنة تعسر معرفتها وهي أن (لكن) حرف إيجاب
فلو عطف ما بعدها على الجرور لفظاً لزم زياد (من) في الواجب والأكثر يمنعونه، ويدل على اعتبار الإيجاب
في (لكن) أنهم إذا عطفوا بعد خبر (ما) الحجازية أبطلوا النصب لأنها لا تعمل في المنتقض النفي، (ول) ك
(لكن) في ذلك. اهـ

وقال السفاقي: المنع صحيح، وهو أنه لا يلزم في المعطوف من التقييد ما في المعطوف عليه، وتقييده بـ(لكن)

فيه نظر بل ولا في غيرها، والمثال أيضاً فيه نظر فتدبره اهـ

قوله: (وهذا بسل عليك، أي حرام).

قال الراغب: البسل: ضم الشيء، ومنعه، وتضمنه معنى الضم استعير لتطبيب

(362/3)

الوجه فقيل: هو باسل ومبتسل الوجه، وتضمنه معنى المنع قيل للجرم والمرتهن: بسل، والفرق بين الحرام

والبسل أن الحرام عام للممنوع منه حكماً وقهراً، والبسل هو الممنوع منه قهراً اهـ

قوله: (وكل) نصب على المصدر.

قال ابن المنير: تعدي الفعل إليه بغير واسطة ولو كان مفعولاً به لقيلاً بكل عدل. اهـ

قوله: ((لا يؤخذ منها) الفعل مسند إلى (منها) لا إلى ضميره).

زاد في الكشاف: لأنه مصدرٌ، وهو ليس بماخوذ.

قال الشيخ سعد الدين: نعم يمكن أن يراد بضميره الفدية على ما هو طريق الاستخدام فيصح الإسناد إليه، كما في قوله تعالى (وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ) لكنه تكلف لا حاجة إليه مع صحة الإسناد إلى الجار والمجرور كما في قولك: سيرٌ من البلد وأخذٌ من المال. اهـ

وقال أبو حيان: هو مسند إلى ضمير المعدول به المفهوم من السياق اهـ

قوله: (بجلاف قوله (وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ) فإنه المفدى به).

قال الطيبي: فإن قيل: كيف صح إسناده في هذه الآية على تأويل المفدى به ولم يصح في كلِّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ

مِنْهَا)؟ أجيب: بأنه فيها لم يقع مفعولاً مطلقاً ابتداءً بخلافه في الأخرى اهـ

قوله: (ومحل الكاف النصب على الحال... إلى آخره).

قال صاحب الفرائد: حاصل هذا الكلام: نُرَدُّ في حال أشباهنا، كهولك جاء زيد راكباً، أي في حال ركوبه،

والرد ليس في حال الأشباه كما أن المجيء في حال الركوب

(363/3)

قال الطيبي: الحال مؤكدة كقوله تعالى (ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ) فلا يلزم ذلك.

قال: والتشبيه على أن يكون حالاً من التمثيلي، شبه حال من خالص من الشرك ثم نكص على عقبيه بحال من ذهب به الغيلان في المهمة بعدما كان على الجادة المستقيمة، وعلى أن يكون مصدراً يكون من المركب العقلي اهـ

قوله: (واللام لتعليل الأمر).

تابع في ذلك صاحب الكشاف.

وقال ابن المنير: هذا منه بناءً على أن الأمر تلزمه الإرادة، وأما أهل السنة فيرون في هذه اللام وفي قوله (إِلَّا

لَيَعْبُدُوا) إن كان تعليلاً أنهم يزاخحة العلل عوملوا معاملة من أريد منهم ذلك وإن لم تكن الطاعة مراداً هـ

قوله: (أي أمرنا بذلك لنسلم، وقيل هي بمعنى الباء، وقيل زائدة).

قال الزجاج: العرب تقول أمرتك أن تفعل وأمرتك بأن تفعل وأمرك لتفعل، فعلى الأول الباء محذوفة وهي

للإلصاق، أي: وقع الأمر بهذا الفعل، وعلى الثالث اللام للتعليل فقد أخبر بالعلة التي بها وقع هذا الأمر

قوله: (أو على موقعه، كأنه قيل: وأمرنا أن نسلم وأن أقيموا).

هذا بناء على أن الكلام في (لنسلم) زائدة.

وقال الطيبي: قوله على موقع (لنسلم) أي لو وقع موقعه (أن نسلم) محذوف الجار

(364/3)

لصح العطف، فعطف عليه بذلك الاعتبار كما في (فأصدق وأكبر). اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: قيل: المراد أنه كثيراً ما يقع في هذا الموقع (أن نسلم)، فعطف عليه (وأن أقيموا) بهذا

الاعتبار على طريقة (فأصدق وأكبر)، وبهذا يشعر قوله: كأنه قيل أمرنا أن نسلم وأن أقيموا، لكن لا يخفى أن

(أن) في (أن نسلم) مصدرية ناصبة للمضارع وفي (وأن أقيموا) مفسرة، وقيل لا حاجة إلى هذا الاعتبار بل

المراد أنه عطف على مجموع اللام وما عدها. اهـ

قال الإمام: كان من الظاهر أن يقال: أمرنا لنسلم ولأن تقيم، وإنما عدل إلى قوله (وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ) (وَأَنْ أَقِيمُوا)

ليؤذن بأن الكافر ما دام كافراً كان كالفرائد الأجني فخطوب بما يخاطب به الغيب، وإذا أسلم ودخل في زمرة

المؤمنين صار كالقريب الحاضر فخطوب بما يخاطب به الحاضرون

قوله: (أي: قوله الحق يوم يقول).

قال الشيخ سعد الدين: على أن المراد به المعنى المصدرية، يعني قضاؤه الحكمة والصواب ليصح الإخبار عنه

بظرف الزمان أعني (ويوم يقول)، وتقدم الخبر يكون لكونه الشائع في الاستعمال مثل (عنده علم الساعة)، وإن

كان الحصر غير مناسب هنا. اهـ

قوله: (أو بمحذوف دل عليه [الحق]).

زاد في الكشف: كأنه قيل وحين يكون ويقدر ويقوم بالحق اهـ

قال أبو حيان: وهذا إعراب مكلف. اهـ

قوله: (أو فاعل يكون).

قال أبو البقاء: المعنى: فيوجد قوله الحق، فغلى هذا (قوله) بمعنى مقوله، أي:

(365/3)

فيوجد ما قال له كن، فخرج اهـ

قوله: (تارح).

قال ابن الأثير: هو بالتاء المثناة من فوق وفتح الراء وبالحاء المهملة اهـ

قوله: (ومثل هذا التبصير نبصره).

قال أبو حيان: مقتضاه أنه من رأى بمعنى عرف، ويحتاج كون رأى بمعنى عرف يتعدى بالهمزة إلى مفعولين إلى

نقل عن العرب، والذي نقل النحويون أن رأى بمعنى عرف يتعدى لمفعول، وبمعنى علم إلى مفعولين اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: قد تقرر أن اسم الإشارة (في مثل هذا المقام) إشارة إلى هذه الإرادة لا لشيء آخر

يشبه هذه، وأورد بدل الإرادة التعريف والتبصير تصحيحاً لتذكير اسم الإشارة، وتنبه على أنه من رؤية

البصر، لكن استعيرت للمعرفة ونظر البصيرة لأن الملكوت بمعنى الربوبية والإلهية ليس مما يبصر حساً اهـ

قوله: (فأراد أن ينبههم على ضلالتهم...) إلى آخره.

هذا القول أظهر لأن قوله تعالى (لَنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي) يدل على أنه كان عارفاً بأن له رباً يستحق العبادة ومنه

الهداية وأن قومه على الضلال، ويشعر بأن حاجته كانت مع منكرٍ مبالغٍ في الإنكار حيث احتيج إلى القسم فإن

اللام في (لَنْ) موطنة وفي (لَا كُونَنَّ) جواب قسم، وقوله (يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ) صريح في أن الكلام مع القوم، وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر. قاله الشيخ سعد الدين.
وقال الطيبي: أما حسن التأليف فإن قوله لأبيه وإنكاره عليه بقوله (لَا تُتَّخَذُ أَصْنَامًا

(366/3)

إِلَهَةٌ إِنِّي أَرَأَيْتُمْ قَوْمَكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ) إنما ينتظم انتظاماً مع قوله (يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ) إذا كان الاستدلال لأجل القوم، لأن صرف الخطاب منه إلى القوم يستدعي أن لا يكون قد أشرك بالله تعالى طرفه عين
اه

وقال الشيخ تقي الدين السبكي تكلم الناس في تفسير هذه الآية كثيراً، وفهمت منها أن ذلك تعليم من الله تعالى لإبراهيم الحجة على قومه، فأراه ملكوت السماوات والأرض، وعلمه كيف يحاج قومه ويقول لهم إذا حاجهم في مقام بعد مقام على سبيل التنزل إلى أن يقطعهم بالحجة، ولا يحتاج مع هذا إلى أن تقول ألف الاستهلام محذوفة، ويؤخذ منه أن القول على سبيل التنزل ليس اعترافاً وتسليماً مطلقاً
قال: وهذا الذي فهمته أرجو أنه أقرب من كل ما قيل فيها. اه
قوله: (ذكر اسم الإشارة لتذكير الخبر).

قال أبو حيان: يمكن أن يقال إن أكثر لغة الأعاجم لا يفرقون في الضمائر ولا في الإشاقبين المذكر والمؤنث، ولا علامة عندهم للتأنيث بل المذكر والمؤنث سواء عندهم، فأشار في الآية إلى المؤنث بما يشار به إلى المذكر حين حكى كلام إبراهيم صلى الله عليه وسلم، وحين أخبر الله تعالى عنها بقوله (إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ عَلَىٰ مَقْتَضَىٰ الْعَرَبِيَّةِ إِذْ لَيْسَ ذَلِكَ بِحِكْمَةٍ . اه

قوله: (روي أن الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة. . .).

الحديث أخرجه البخاري ومسلم والترمذي من حديث ابن مسعود

قوله: (ولبس الإيمان به . . .) إلى آخره.

قوله جواب عن قول الكشاف أبي تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس.

قوله: (وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتنوين).

(367/3)

قال الشيخ سعد الدين: (مَنْ نَشَاءُ) مفعول (نَرْفَعُ) و(دَرَجَاتٍ) نصب على المصدر أو الظرف أو التمييز إن

جوزنا تقديمه. اهـ

قوله: (الضمير لإبراهيم إذ الكلام فيه).

قال الشيخ سعد الدين: هو المقصود بالذكر دلالة على أنه لما قرر حجة التوحيد وذب بها أكرم الله تعالى في

الدارين برفع الدرجات وجعل مشاهير الأنبياء من ذريته كرامة باقية إلى يوم القيامة مع كون بعض آبائه أنبياء

كنوح وإدريس وشيث. اهـ

قوله: (وقيل لنوح لأنه أقرب، ولأن يونس ولوطاً ليسا من ذرية إبراهيم).

قال الطيبي: يجب أن صاحب الأصول ذكر أن يونس من ذرية إبراهيم، وأنه كان من الأسباط في زمن

شعيا، ولما كان لوط ابن أخيه وآمن به وهاجر معه أمكن أن يجعل من الذرية على سبيل التخليباها

قوله: (رَأَيْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْيَزِيدِ مُبَارَكًا . . . شَدِيدًا بِأَعْبَاءِ الْخِلَافَةِ كَاهِلُهُ).

هولابن ميادة، واسمه الرماح بن أبرد من قصيدة يمدح بها الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان، وقبل هذا

البيت:

همت بقول صادق أن أقوله . . . واني على رغم العداة لقاتله

أضاء سراج الملك فوق جبينه . . . غداة تناجي بالنحاة قوابله

وأول القصيدة

ألا تسأل الربيع الذي ليس ناطقاً . . . وإني على أن لا يبين لسائله
كم العام منه أو متى عهد أهله . . . وهل يرجع لهو الشباب وعاطله
الأعباء: جمع عبيء بكسر المهملة وسكون الموحدة ثم همزة النقل، والكاهل ما بين الكفنين، وهو مرفوع به
(شديد)، وفي البيت شواهد: أحدها: زيادة الألف واللام في العلم وهو اليزيد، وقال ابن جرير: نكتة إدخالها
في اليزيد الإتياع للوليد، الثاني دخول (أل) للمح الصفة في العلم المنقول من الوصف وهو الوليد، الثالث
صرف ما لا ينصرف إذا دخلته (أل)، ولو كانت زائدة كما في اليزيد، الرابع نصب (رأيت) بمعنى (علمت)
مفعولين، وثانيهما مباركاً، فإن كانت بصرية فهو

(368/3)

حال، الخامس: تعدد الخبر لأن جزئى باب علم أصلهما المبتدأ والخبر وهو هنا في شديد، السادس أعمال
فعليل لاعتماده على ذي خبر، السابع الفصل بين فاعيل ومعموله بالجار والمجرور، الثامن الاستعارة بتنزيل
المعقول منزلة المحسوس، ويصح أن يلغون استعارة بالكناية، شبه أمور الخلافة الشاقة بالجسم الذي يتقل حمله،
وإضافتها إلى الخلافة ترشيح، وذكر الكاهل تحييل

قوله: (فاختص طريقهم بالاعتداء).

قال الشيخ سعد الدين أي: اجعله منفرداً بذلك بمعنى: اجعل الاعتداء مقصوراً عليه، فإن قيل الواجب في
الاعتقادات وأصول الدين هو اتباع الدليل من العقل والسمع، فلا يجوز سميما للنبي صلى الله عليه وسلم -
أن يقلد غيره، فما معنى أمره بالاعتداء بهداهم؟ قلنا معناه الأخذ به لكن لا من حيث أنه طريقهم بل من
حيث إنه طريق العقل والسمع، ففيه تعظيم لهم وتبنيهم على أن طريقهم هي القاع الموافق لدليل العقل والسمع.

اه

قوله: (على أنها كناية عن المصدر).

قال الفارسي: أي: اقتد اقتداء.

قوله: (وما عرفوه حق معرفته . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يعني أن قوله تعالى (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ) يحتمل أن يكون صفة لطف وصفة قهر. اه
قوله: (وإنما قرأ بالياء . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: فيكون على هذه القراءة التقاء حيث جعلوا غيباً لأرتكابهم شناعة ذلك الفعل اه
قوله: (روي أن مالك بن الصيف . . .).

الحديث أخرجه ابن جرير عن سعيد ابن جبير

قوله: ((ولتندر أم القرى) عطف على ما دل عليه (مبارك)، أي: للبركات ولتندر).

قال الشيخ سعد الدين: لا أرى حاجة إلى هذا التكلف لجواز أن يكون عطفاً على

(369/3)

صرح الوصف، أي: كتاب مبارك وكائن للإنذار، ومثل هذا أعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر
والصفة كثير. اه

قوله: (كعبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب . . .).

الحديث أخرجه ابن جرير عن السدي بدون قصة فَبَارَكَ اللَّهُ . . . الآية.

قال الحافظ فتح الدين بن سيد الناس في سيرته تشفع ابن أبي سرح بعثمان فقبله عليه الصلاة والسلام بعد
تلوم، وحسن بعد ذلك إسلامه حتى لم ينتقم عليه في شيء، ومات ساجداً اه

قوله: (كالمقاضي الملقظ)

أي: الملازم لغريمه لا يفارقه.

قال ابن المنير: جعله من مجاز التشبيه، والأولى حملة على الحقيقة اه

قلت: وبها ورد الأثر.

قوله: (والمعنى: وقع التقطع بينكم).

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن الفعل المبني للفاعل اللازم أسند إلى ضمير مصدره، بمعنى وقع التقطع، كما أن المبني للمفعول يسند إليه مثل جمع بينكم، أي: جمع الجمع؛ بمعنى: أوقع الجمع، واعترض بأنه واقع في الكلام مثل (وَحِيلَ بَيْنَهُمْ) بخلاف هذا، فالأولى أنه أسند إلى ضمير الأمر لتقرره في النفوس، أي تقطع الأمر بينكم، كما تحمل عليه قراءة من قرأ (تقطع ما بينكم) على أن (ما) موصولة أو موصوفة، وأما على قراءة رفع (بينكم) فإن جعل بمعنى الوصل

(370/3)

ولا يكون من الظروف فظاهر، وكذا إن جعل ظرفاً غير لازم الظرفية اهـ
وقال أبو حيان: ما ذكر الزمخشري من أنه أسند إلى ضمير المصدر ليس بجيد، لأن شرط الإسناد مفقود فيه وهو تغاير الحكم والمحكوم عليه، ولذلك لا يجوز قام ولا جلس، وأنت تريد قام هو أي القيام اهـ
وقال السفاقي: هذا لا يرد، لأن الزمخشري تجوز بـ (تقطع) وجعله عبارة عن وقع، والتغاير حاصل بهذا الاعتبار، لأن وقع أعم من التقطع، ولو سلم فالتقطع معرف بلام الجنس (تقطع) منكر فكيف يقال اتحد الحكم والمحكوم عليه ثم؟ اهـ

قال أبو حيان: وقيل يقدر ضمير الاتصال الدال عليه قوله (شركاء)، أي: لقد تقطع الاتصال بينكم.
قال: والذي يظهر أن المسألة من باب التنازع ما كُتِمُ تَزْعُمُونَ (تقطع) و (وَضَلَّ) فأعمل الثاني وهو (وَضَلَّ)، وأضمر في (تقطع) ضمير (ما) فالمعنى: لقد تقطع بينكم ما كُتِمُ تَزْعُمُونَ و ضل عنكم
قال: وهذا إعراب سهل لم يتنبه له أحد. اهـ

قوله: (ذكره بلفظ الاسم حملاً على (فالق الحب) فإن قوله (يخرج الحي) واقع موقع البيان له).

قال ابن المنير: تكرر في القرآن (يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ) فيبعد قطعها عن نظائرها، والوجه أن قياس الآية أن تكون الصفات باسم الفاعل كقول (فَالِقُ الْإِصْبَاحِ) (وَجَاعِلُ اللَّيْلِ) (1) وإنما عدل إلى صيغة المضارع في (مُخْرِجُ) للدلالة على تصوير ذلك وتمثيله واستحضاره، وإخراج الحي من الميت أولى في الوجود وأعظم في القدرة فإن العناية به أتم، ولذلك جاء مقدماً في مواضعه، وحسن عطف الاسم على المضارع لأنه في معناه اهـ

وقال ابن هشام في المغني: لم يجعله معطوفاً على (يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ) لأن

(1) قرأ الكوفيون (وجعل الليل) وقرأ الباقون (جاعل الليل). (النشر. 196/2).

(371/3)

عطف الاسم على الاسم أولى، ولكن مجيء قوله تعالى (يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ) بللفعل فيهما يدل على خلاف ذلك. اهـ

وقال الطيبي: فإن قلت لم يعطف على الفعل كما ذهب إليه الإمام ويكون الغرض إرادة الاستمرار في الأزمنة المختلفة كما سبق في قوله تعالى (اللَّهُ يُسْتَهْزَىٰ بِهِمْ) ليكون إخراج الحي من الميت أولى في القصد من عكسه، ولأن المناسبة في الصنعة البديعية تقتضي هذا لأنه من باب العكس والتبديل كقول (يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ) ولورود سائر ما يشبه الآية على المنوال؟ قلت يمنعه ورود الجملة الثانية مفصولة عن الأولى على سبيل البيان، ولو عطف الثالث على الثانية كانت بيانية مثلها، لكنها غير صالحة له لأن (فَالِقُ الْحَبِّ) والنوى) ليس متضمناً لإخراج الميت من الحي، فإن قلت فقدّر مبيناً مناسباً لها على تقدير (فَالِقُ الْحَبِّ) والنوى)؟ قلت: يفوت إذن غرض التعميم الذي تعطيه الآية من إرادة تخرج الحيوان والنامي من النطف والبيض والحب والنوى، فإن هذا المعنى إنما يحصل إذا قدر (وَمُخْرِجُ) معطوفاً على (فَالِقُ الْحَبِّ) والنوى) ثم يسري معنى العموم إلى قرينتها: فيصح أن يقال يخرج الحي من الميت أي الحيوان والنامي من النطف والبيض والحب

والنوى، ومخرج هذه الأشياء الميتة من الحيوان والنامي، ولو قدر معطوفاً على (تخرج) اختص بالحب

والنوى. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: قد شاع في الكلام (يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ)، وحسن التقابل كما في (يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ)، وجاز عطف اسم الفاعل على الفعل المضارع لأنه في معناه، إذ سوق الآية على كون الصفات بلفظ اسم الفاعل وإنما عدل في إخراج الحي من

(372/3)

الميت إلى المضارع استحضاراً له لكونه أدل في الوجود وأعظم في القدرة، ولكن لا يخفى أن قول (يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ) في موقع البيان (فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى) ولذا ترك العطف (وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ) لا يصلح بياناً

فلا يحسن عطفه عليه فلذا جعله عطفاً على (فَالِقُ الْحَبِّ). اهـ

قوله: (أوبه على أن المراد منه جعل مستمر من الأزمنة المختلفة . . .) إلى آخره.

قال أبو حيان هذا ليس بصحيح لأن اسم الفاعل إذا كان لا يتقيد بزمان خاص وإنما هو للاستمرار فلا يجوز

إعماله ولا مجروره محل، وقد نصوا على ذلك اهـ

وقال ابن هشام في المغني: قد نص يعيني الزمخشري في (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) على أنه إذا حمل على الزمن المستمر

كان بمنزلة إذا حمل على الماضي وكانت إضافته محضة اهـ

وكذا قال الحلبي.

وقال صاحب التقريب ما قاله هنا بخلاف ما ذكره في (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ).

وقال الشيخ سعد الدين: بين كلاميه تدافع.

قال: وذكر في وجه التوفيق أن الاستمرار لما تناول الماضي والحال والاستقبال، فبالنظر إلى حال الماضي تجعل

الإضافة حقيقية كما في (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ)، وإلى الآخرين غير حقيقية كما في (وَجَاعِلِ اللَّيْلِ سَكَنًا) لئلا يلزم

مخالفة الظاهر بقطع (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) على الوصفية إلى الجلية، ويجعل (سَكَنًا) منصوباً بفعل محذوف فلي تأمل
فإن هذا هو المشار إليه. اهـ

وكذا قال الطيبي: إذا كان بمعنى الاستمرار يكون معناه موجوداً في جميع الأزمنة من الماضي والمستقبل والحال
كالعالم والقادر فيكون في إضافته اعتباران أحدهما: أنها محضة باعتبار معنى الماضي فيه، وبهذا الاعتبار
يقع صفة للمعرفة، والآخر: غير محضة باعتبار معنى الاستقبال، وبهذا الاعتبار يعمل فيما أضيف إليه، ونحوه
قوله تعالى (يَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى) فإن (يَا) من جهة كونها متضمنة لمعنى

(373/3)

الشرط عامل في (تَدْعُوا)، ومن جهة كونها اسماً متعلقاً بـ (تَدْعُوا) معمول له. اهـ

ثم قال الشيخ سعد الدين: وما يقال إنه لما بعد بمعنى الماضي عن شبه الفعل في معنى الاستمرار بعد ليس
بشيء، لأن شبهه الخاص إنما هو بالمضارع وباعتباره يعمل، ولهذا يشترط معنى الحال أو الاستقبال الذي هو
حقيقة المضارع عند الجمهور، والمضارع قد يجيء بمعنى الاستمرار كثيراً، فاسم الفاعل بالاستمرار لا يبعد
عن شبه الفعل بخلاف معنى الماضي، وأما أن اللام الموصولة تدخل على الذي بمعنى الماضي دون الذي بمعنى
الاستمرار فالآن المعتبر في الكون صلة هو محض الحدوث الذي هو أصل الفعل حتى يقولون إنه فعل في صورة
الاسم، كما أن اللام اسم في صورة الحرف محافظة على كون ما دخلته اللام التي في صورة حرف التعريف اسماً
صورة، والاستمرار يبعد عن معنى الحدوث للفعل فيكون محض مفرد فلا يقع صلة، بخلاف الماضي اهـ
قوله: (ذكر مع ذكر النجوم) (يعلمون) . . . إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن الفقه هو الفهم والحذاقة وتدقيق النظر فكان أليق بالاستدلال بالأنفس لما فيه
من الدقة والخفاء، بخلاف الاستدلال بالأفاق ففيه الظهور والجلاء اهـ

وقال ابن المنير: لا يتحقق الفرق، وإنما أريد أن يكون لكل آية فصلة مستقلة بالمقصود بعداً عن التكرار وتفناً

بالبلاغة. اهـ

قوله: ((وَجَنَّتِ مِنْ أَعْتَابِ) عطف على (نَبَاتِ كُلِّ شَيْءٍ)).

قال الطيبي: الأظهر أن يكون عطفاً على (حَبًّا) لأن قوله (نَبَاتِ كُلِّ شَيْءٍ) مفصل يشتمل على كل صنف من

أصناف النامي، والنامي الحب والنوى وشبههما. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: الأقرب لفظاً ومعنى أن يجعل عطفاً على (خَضِرًا)، و(وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمَانُ) على

(حَبًّا). اهـ

(374/3)

قوله: (ولا يجوز عطفه على (قنوان) إذ العنب لا يخرج من النخل).

قال الشيخ سعد الدين: يجاب بأنها لما كانت معروشة تحت أشجار النخل جاز وصفها بكونها مخرجة من

النخيل مجازاً لكونها مدركة من خلالها كما يدرك القنوان اهـ

وذكر الطيبي نحوه.

قوله: (حال من الرمان أو من الجميع).

وقال أبو حيان: لا يجوز أن يكون حالاً منهما وإن أجازهم بعضهم، لأنه لو كان حالاً منهما لكان التركيب:

مشبهين وغير متشابهين. اهـ

قوله: (كيف يثمر ضئيلاً لا يكاد ينتفع به).

قال الشيخ سعد الدين: يشير إلى أن التقييد بقوله (قنوان) للإشعار بأنه حينئذ ضعيف غير منتفع به، فيقابل

حال الينع، ويدل كمال التفاوت على كمال القدرة اهـ

قوله: (أو قالوا الله خالق الخير وكل نافع، والشيطان خالق الشر وكل ضار كما هو رأي الثنوية).

قال الشيخ سعد الدين: فإن قيل: أليس هذا قول المعتزلة بعينه؟ قلنا: لا فإن المراد بكل ضار ما يعم الأعيان

الضارة كالحيات والأفاعي، والمعتزلة لا يقولون بذلك اهـ

قوله: (والجن بدل من شركاء) .

قال أبو حيان: هذا لا يجوز، لأنه لو أحل محله وقيل وجعلوا لله الجن لم ينتظم. اهـ
وتعقبه الحلبي والسفاقي بأن ذلك لا يلزم في كل بدل، كما رد به على الزمخشري في قوله تعالى مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ
اعْبُدُوا اللَّهَ .

ثم قال أبو حيان: وأحسن إعراب فيه ما قاله أستاذنا أبو جعفر بن الزبير أنه نصب يا ضمير فعل جواب سؤال
مقدر كأنه قيل: من جعلوا (لله شركاء) ؟ فقيل:

(375/3)

الجن، أي: جعلوا الجن، ويؤيده قراءة (الجن) بالرفع على تقدير: هم الجن، جواباً لمن قال من الذي جعلوه. اهـ
وقال الشيخ سعد الدين: قيل: الأولى أن ينتصب بمحذوف جواباً عن سؤال، وذلك لأنه لو كان بدلاً لكان
التقدير: وجعلوا لله الجن، وليس له كبير معنى، اللهم إلا أن يقال إن المبدل ليس في حكم التنحية بالكلية اهـ
قوله: (وبالجر على الإضافة للتبيين) .

قال أبو حيان: لا يتضح معنى هذه القراءة إذ التقدير وجعلوا شركاء الجن لله . اهـ
وقال الحلبي: معناها واضح بما فسره الزمخشري في قوله والمعنى أشركوهم في عبادتهم لأنهم أطاعوهم كما
يطاع الله، ولذلك سماها إضافة تبيين أي بين الشركاء، كأنه قيل الشركاء المطيعين للجن اهـ
قوله: (أو إلى الظرف كقولهم ثبت الغدر بمعنى عدم النظر فيهما) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن الإضافة حقيقية بمعنى (في) على ما يراه البعض في ثبت الغدر، ثم بين وجه
الظرفية على وجه لا يخل بالتنزه عن المكان والجهة وحاصله توفية معنى البداعة والتنزه وانتفاء المثل والنظير
وهو لا يوجب كونه نفسه في السماوات اهـ

قوله: (وفى الآية استدلال على نفي الولد من وجوه. . .)

ذكرها ثلاثة.

وقال الشيخ سعد الدين: الظاهر أن العلم بكل شيء وجه مستقل، فتكون الوجوه

(376/3)

أربعة، إلا أنه أدرجه وجعله مع (وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ) وجهاً واحداً لأن المعنى إنما يتحقق بالإيجاد الاختياري

وذلك بالعلم، ولأنه ربما يناقش في لزوم كون الولد كالوالد في العلم بكل شيء اهـ

وقال الإمام بعد ما طول في تقرير الوجوه ولو أن الأولين والآخرين اجتمعوا على أن يذكروا في هذه المسألة كلاماً

يساويه أويدينيه في القوة والكمال لعجزوا عنه اهـ

قوله: (ويجوز أن يكون البعض بدلاً أو صفة).

لم يجز ذلك في الكل لأن الله عَلم لا يجوز أن يقع صفة لاسم الإشارة

نبه عليه الشيخ سعد الدين.

قوله: (وهي للنفس كالبصر للبدن).

قال الطيبي: فيه بيان لربط هذه الآية بما قبلها، كما نفى إدراك البصر عن المكلفين أثبت لهم البصيرة ومن عليهم

بها. اهـ

قوله: (فلنفسه أبصر).

قال أبو حيان: الأولى تقدير المصدر أي فالإبصار لنفسه والعمى عليها وذلك لوجهين أحدهما: أن الحذف

يكون مفرداً لأجمله، ويكون الجار والمجرور عمدة لافضلة، وفي تقديره هو الحذف جملة، والجار والمجرور

فضلة، والثاني وهو أقوى أنه لو كان المقدر فعلاً لم تدخل الفاء سواء كانت (من) شرطاً أم موصولة لامتناعها

في الماضي. اهـ

وقال الحلبي: الذي قدره المصنف سبقه إليه الكلبي، وقوله إن الفاء لا تدخل فيما ذكر قد ينازع فيه اه
وقال السفاقي: أما الترجيحان الأولان فمعارضان بأن تقدير الفعل يترجح لتقدير الفعل ملفوظ به وكان أقوى
في الدلالة، وبأن تقديره فيه تقديم المعمول المؤذن بالاختصاص، وأما الثالث فلا يلزم لأنه لم يقدر الفعل موالياً لفاء
الجواب بل قدر معمولا الفعل الماضي مقدماً ولا بد فيه من الفاء، لو قلت عن أكرم زيدا فلنفسه أكرمه، لم يكن
بد من

(377/3)

الفاء . اه

وقال الشيخ سعد الدين: قدر الفعل متأخراً لكون المعنى على الاختصاص، واللفظ على الفاء، تقول من

جاء فللإكرام جاء، ولا تقول: فجاء للإكرام إلا بتأويل. اه

قوله: (فعلها) وباله) .

قلت: كذا قدره المصنف هنا خلاف ما قدره الزمخشري حيث قال فعلى نفسه عمى، ولا أدري أغير بين

الموضعين فلا هو قدر الفعل فيهما كالزمخشري ولا المبتدأ فيهما كأبي حيان، وكأنه أشار إلى جواز الأمرين

قوله: (والله هو الحفيظ) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن تقديم الضمير وإيلاءه حرف النفي للحصر وإن كان الخبر صفة لأفعال، أبي

الحفيظ غيري وهو الله لا أنا. اه

قوله: (وهو كلام ورد على لسان الرسول) .

قال الشيخ سعد الدين: كأنه قيل: قل ذلك. اه

قوله: ((ودرست) على البناء للمفعول بمعنى: قرئت، أو عُفِيَتْ) .

قال أبو حيان: أما قرئت فظاهر، لأن درّس بمعنى: كرر القراءة متعد، وأما بمعنى بلي وانمحي فلا أحفظه

متعدياً ولا وجدناه فيمن وقفنا على شعره من العرب إلا لازماً أه
وقال السفاقي: بل حفظ أيضاً متعدياً، قال الزبيدي درس الشيء يدرس درساً: عفا، ودرسته الريح. أه
وقال الشيخ سعد الدين: جاء درس لازماً ومتعدياً بالمعنيين. أه
قوله: ((لا إله إلا هو)) اعترض أكد به إيجاب الاتباع .
قال الطيبي: لما في كلمة التوحيد من التمسك بجبل الله والاعتصام به والتبري والإعراض عما سواه، ولأنَّ
الموحى ليس إلا التوحيد قال تعالى إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ

(378/3)

أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ . أه

قوله: (أو حال مؤكدة) .

قال صاحب التريب: فيه نظر، إذ شرط المؤكدة تقدم جملة اسمية أه

وقال الطيبي: هذا الحذف العامل كما تقدم لي مراراً. أه

وقال الشيخ سعد الدين: على تجويزها بعد الجملة الفعلية كما سبق في (قَائِمًا بِالْقِسْطِ) . أه

قوله: (وما يدريكم . . .) إلى آخره.

قال ابن الميز: إذا قيل لك: أكرم زيداً يكافئك، قلت في إنكاره وما يدريك أنني إذا أكرمته يكافئني، فإن قيل لا

تكرم زيداً فإنه لا يكافئك، قلت في إنكاره وما يدريك أنه لا يكافئني، تريد وأنا أعلم منه المكافأة، فكان

مقتضى حسن ظن المؤمنين بهؤلاء المعاندين أن يقال لهم وما يدريكم أنها إذا جاءت يؤمنون، وإثبات (لا)

يعكس المعنى إلى أن المعلوم لك الثبوت، وأنت تنكر على من نفى، فلهذا حملها بعض العلماء على (لا)،

وبعضهم على معنى (لعل)، والزمخشري أبقاها على وجهها بطريق موضحه بمثالنا المذكور، فإذا قيل لك أكرم

زيداً يكافئك فلك فيه حالتان: حالة تنكر عليه ادعاء العلم لما تعلم خلافه، وحالة تعذره في عدم العلم بأنه لا

يكافئ، وإنكار الأول مجذوف (لا)، وإنكار الثاني يجوز معه ثبوت (لا) بمعنى: ومن أين تعلم أنت ما علمته أنا من أنه لا يكافئ، فالآية أقيم فيها عذر المؤمنين في عدم علمهم للغيب الذي علمه الله، وهو عدم إيمان هؤلاء، واستقام دخول (لا) . اهـ

قوله: (أنكر السبب مبالغة في نفي المسبب) .

(379/3)

قال الطيبي: يعني أنكر الدراية بهذا العلم وأريد إنكار إظهار الحرص على إيمانهم، أي أتم لا تدرن هذه المسألة فلذلك تطمعون في إيمانهم . اهـ

قوله: ((وَيَقْلِبُ أُفْدَتَهُمْ عطف على (لا يؤمنون)) .

قال أبو حيان: الظاهر أنها استئناف أخبار . اهـ

وقال الحلبي: الظاهر ما قاله المصنف، ويساعده ما جاء في التفسير عن ابن عباس ومجاهد وابن أبي زيدة . اهـ
قوله: (أولام الأمر، وضعفه أظهر) .

حيث لم يحذف آخر الفعل المعتل .

قوله: (أو خطاب الرسول كخطاب الأمم) .

قال الطيبي: يريدون أن قوله (فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ) من باب تلوين الخطاب، فيجوز أن يراد به رسول الله صلى

الله عليه وسلم خاصة مزيداً للثبات على اليقين والتجنب عن الامتراء تهيباً وإلهاباً، ولأمتامة بالطريق

الأولى وأن يراد به جميع الناس ابتداءً، وأن يراد جميع الناس لكن على سبيل التبعية تعظيماً للمخاطب لأن

الرسول صلى الله عليه وسلم رئيس أمته وعليه تدور رحى الأمة كقوله تعالى أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ

فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ . اهـ

قوله: (ونصيهما يحتمل التمييز والحال) .

قال الطيبي: إما من (ربك) أو من الكلمة على الإسناد المجازي اهـ

قوله: (لأحد يبدل شيئاً منها بما هو أصدق).

أي أخباراً.

(أو أعدل)

أي: أمراً ونهياً ووعداً ووعيداً.

قال الشيخ سعد الدين: قال: والباء في قوله (بما) ليست في موقعها، لأن معنى

(380/3)

بدلته بخوفه أمناً: أزال خوفه إلى الأمن. اهـ

قوله: ((لَا مَا اضْطُرُّتُمْ إِلَيْهِ)) (إلى آخره).

قال الشيخ سعد الدين: ظاهر تقديره أن (ما) موصولة فلا يستقيم سوى أن يجعل الاستثناء منقطعاً، ولك أن

تجعله استثناء من ضمير (حرم)، و(ما) مصدرية في معنى المدة، أي الأشياء التي حرمت عليكم إلا وقت

الاضطرار إليها. اهـ

قوله: (وقيل: الزنا في الحوانيت واتخاذ الأخذان).

قال الطيبي: فعلى هذا قوله (وَدَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ) معطوف على قوله (فَكُلُوا) وداخل في حكم التسبب

على إنكار اتباع المضلين في تحليل ما حرمه الله وتحريم ما أحله من أكل الميتة ومن الزنا، لكن الذي يقتضيه النظم

أن تكون معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه وهو قوله (وَلَا تَأْكُلُوا) (فَكُلُوا) ومعناه ما قال أولاً ما نعلن وما

نسر، أو بالجوارح وما بالقلب تأكيداً للإنكار في قوله (وَمَا لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ). اهـ

قوله: (وقال مالك والشافعي بخلافه)

قال الشيخ سعد الدين: ذكر صاحب الانتصاف - وهو مالكي - أن مالكا يوافق أبا حنيفة اهـ

قوله: (قوله عليه الصلاة والسلام ذبيحة المسلم حلال وإن لم يذكر اسم الله عليه) .

أخرجه عبد بن حميد عن راشد بن سعد مرسلًا

قوله: (وأولّه بالميتة أو بما ذكر غير اسم الله عليه) .

قال الشيخ سعد الدين: التأويل بذلك إنما يتم على مذهب الشافعي حيث لم يفرق بين العمد والنسيان، وأما

على مذهب أبي حنيفة فلفاسي ليس ببارك، لأن تسمية الله تعالى في قلب كل مؤمن على ما روي أنه عليه

الصلاة والسلام سئل عن متروك التسمية ناسياً فقله فإن تسمية الله في قلب كل مؤمن

ولم يلحق به العمد إما لامتناع تخصيص الكتاب بالقياس وإن كان منصوص العلة،

(381/3)

وإما لأنه لما ترك التسمية عمداً فكأنه نفى ما في قلبه، واعترض بأن تخصيص العام الذي خص منه البعض جائز

بالقياس المنصوص العلة وفاقاً، وبأننا لانسلم أن التارك عمداً بمنزلة الناسي لما في قلبه، بل ربما يكون ذلك

لوثوقه بذلك وعدم افتقاره إلى الذكر، فذهبوا إلى أن الناسي خارج قوله (وَأَنَّهُ لَفِسْقٌ) إذ الضمير عائد إلى

عدم ذكر التسمية لكونه أقرب المذكورات، ومعلوم أن التارك نسياناً ليس بفسق لعدم التكليف والمواخذة، فتعين

العمد، وقد عرفت ما فيه، وللشافعية وجوه الأول: أن التسمية على ذكر المؤمن وفي قلبه ما دام مؤمناً فلا

يتحقق منه عدم الذكر، فلا يحرم من ذبيحته إلا ما أهل به لغير الله، الثاني أن قوله تعالى (لَفِسْقٌ) على وجه

التحقيق والتأكيد لا يصح في حق أكل ما لم يذكر اسم الله عليه عمداً كان أو سهواً

إذ لا فسق بفعل ما هو في محل الاجتهاد، الثالث أن قوله (وَأَنَّهُ لَفِسْقٌ) في موقع الحال إذ لا يحسن عطف

الأخبار على الإنشاء وقد بين الفسق بقوله (أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ) فيكون النهي عن الأكل مقيداً بكون ما لم يذكر

اسم الله عليه وقد أهل به لغير الله، فيحل ما ليس كذلك إما بطريق مفهوم المخالفة وإما بحكم الأصل وإما

بالعمومات الواردة في حل الأطعمة، واعترض بأن التأكيد (بل إن) واللام ينفي كون الجملة حالية لأنه إنما يحسن

فيما قصد الإعلام بتحقيقه ألبتة والرد على المنكر تحقيقاً أو تقديراً على ما بين في علم المعاني، والحال الواقع في الأمر والنهي مبناه على التقدير، كأنه قين لا تأكلوا منه إن كان فسقاً، فلا يحسن وإنه لفسق بل وهو فسق، والجواب: أنه لما كان المراد بالفسق ههنا الإهلال به لغير الله كان التأكيد مناسباً، كأنه قين لا يأكلوا منه إذا كان هذا النوع من الفسق الذي الحكم به متحقق والمشركون ينكرون اهـ قوله: (والضمير ل(ما)).

قال الشيخ سعد الدين: أي إلى ما لم يذكر إما بجذف المضاف، أي إن أكله، وإما بجعل ما لم يذكر نفس الفسق على طريقة: رجل عدل، ولم يجعل الضمير

للمصدر المأخوذ من مضمون (لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) أي: إِنَّ تَرَكَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فسقاً، لأن كون ذلك فسقاً سيما على وجه التحقيق والتأكيد مما لم يذهب إليه أحد، ولا يلائم قوله تعالى (أَوْ فَسُقًا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ) مع أن القرآن يفسر بعضه بعضاً سيما في حكم واحد، ولأن ما لم يذكر اسم الله عليه يتناول الميتة مع القطع بأن

(382/3)

ترك التسمية عليها ليس بفسق. اهـ

قوله: (فإن من ترك طاعة الله إلى طاعة غيره واتبعه في دينه فقد أشرك).

قال الشيخ سعد الدين: أي صار مشركاً بالله تعالى جاعلاً له شريكاً في استحقاق الطاعة وشرعية الدين والملة ونحو ذلك مما هو من خواص الإلهية للاتفاق على أنه لا حاكم في أمر الدين سواه اهـ

قوله: (مثل به من هداه (الله سبحانه وتعالى) وأتقده من الضلال . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: في الآية استعارتان تمثيلتان، وتشبيه تمثيلي، أما الاستعارة الأولى فشأنها ما قلنا مثل به من هداه . . . إلى آخره، والثانية مثل من بقي على الضلالة بالخابط في الظلمات لا ينفك منها، والاستعارة الأولى

بجملتها مشبهة والثانية مشبه به اهـ

وقال الشيخ سعد الدين الظاهر أن (أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا) و(كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلْمَاتِ) من قبيل الاستعارة التمثيلية
إذ لا ذكر للمشبه صريحاً، ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة وهذا كما تقول في الاستعارة الإفوية: أن يكون
الأسد كالثعلب أي الشجاع كالحيتان اهـ

قوله: (أي كما جعلنا في مكة أكبر مجرميها . . .) .

قال الطيبي: مشعر بأن قوله (أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا . . .) الآية متصلة بقوله (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ)، لأن
الضمير المرفوع للمسلمين والمصوب للمشركين وهم الذين قيل فيهم (وَإِنْ تَطَعُوا أَكْثَرُ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ) . اهـ
قوله: (ومفعولاه (أكبر مجرميها) على تقديم المفعول الثاني، أو في كل قرية أكبر، ومجرميها بدلاً .

قال أبو حيان: هذان التخريجان خطأ وذهول عن قاعدة نحوية، وهو أن أفعال التفضيل يلزم إفراده إذ كان به
(من) ظاهرة أو مقدره أو مضافاً إلى نكرة،

(383/3)

و(أكبر) هنا جمع وهو غير مضاف على هذين التخريجين

قال: وقد نبه لذلك الكرمانى فقال: أضاف أكبر إلى مجرميها لأن أفعال لا يجمع إلا مع (أل) والإضافة. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: الذي يقتضيه النظر الصائب والتأمل الصادق في عبارة المصنف (في كل قرية)

لغو، و(أكبر مجرميها) مفعول أول، و(ليمكروا) هو الثاني. اهـ

قوله: (كفرسي رهان) .

أي سابقين إلى غاية.

قوله: (استناف للرد عليهم) .

قال الطيبي: أي جواب عن سؤال مورده قوله (لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ) يعني لما قالوا ذلك

سئل: فما كان جواب الباري سبحانه لهم؟ قيل: أجبوا بأن النبوة فضل من الله يختص بها من يشاء اهـ

قوله: (وهو أعلم بالمكان الذي يضعها فيه) .

قال الشيخ سعد الدين: يشعر بأن تعلق (حيث) بـ (أعلم) تعلق المفعول به، وفيه إعمال أفعال التفضيل في

المفعول به، وإخراج (حيث) عن الظرفية. اهـ

قوله: (وإليه أشار عليه الصلاة والسلام حين سئل عنه فقلن نور يقذفه الله) .

الحديث أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير من حديث أبي جعفر مرسلًا، وأخرج الحاكم والبيهقي

في شعب الإيمان موصولاً من حديث ابن

(384/3)

مسعود نحوه.

قوله: (وَهُوَ وَلِيُّهُمْ) . . . (إلى آخره).

قال الطيبي: يريد أن الولي إذا كان بمعنى المحب والناصر فالوجه أن تكون للباء سببية أي يحبهم وينصرهم بسبب أعمالهم، وإذا كان بمعنى متولي الأمور فالباء للملازمة، والمعنى يتولاهم ملتبساً بجزائهم، أي يُعد لهم

الثواب. اهـ

قوله: (ولكل من المكلفين) .

قال الطيبي: أي المطيعين والمعاصين اهـ

قوله: (درجات: مراتب) .

قال الشيخ سعد الدين: على ما يعم الدرجات والدركات تغليبا أو نظرا إلى أصل الوضع اهـ

قوله: ((وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ)) . . . (إلى آخره) .

قال الإمام: أعلم أنه تعالى لما بين ثواب أصحاب الطاعات وعقاب أصحاب المعاصي وذكر أن لكل قوم درجة

مخصوصة ومرتبة معينة تبين أن تخصيص المطيعين بالثواب والمذنبين بالعقاب ليس أنه يحتاج إلى طاعة المطيعين

أوينقص لمعصية المذنبين فإنه تعالى غني لذاته عن جميع العالمين، ومع كونه غنياً فإن رحمته عامة شاملة، ولا سبيل إلى تربية المكلفين وإيصالهم إلى درجات الأبرار المقربين إلا بعد الترغيب في الطاعات والترهيب عن المحظورات. اهـ

قال الطيبي: وإلى هذا المعنى أشار المصنف بقوله يترحم عليهم بالكليف . . . إلى آخره. اهـ
قوله: (وفيه تنبيه على أن ما سبق . . . إلى آخره).

(385/3)

قال الطيبي: يعني أنه تعالى إنما ذكر الرحمة وقرن به الغنى لأمرين أحدهما: ليشير إلى أن ذلك الإرسال المذكور لم يكن إلا لحض رحمة العباد لأنه غني مطلقاً، وثانيهما أن يكون تخلصاً إلى خطاب العصاة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بقوله (لَنْ يَشَأُ يُذْهِبَكُمْ) لأجل ذلك الاقتران، يعني أنه تعالى مع كونه ذا الرحمة يارسال المرسل كذلك غني عن العالمين وعنكم خاصة أيها العصاة أن يشأ يذْهِبْكُمْ ويأت بأخرين، ولذلك عقبه بقول (لَنْ يَشَأُ يُذْهِبَكُمْ) . اهـ

قوله: (على غاية تمككنكم) .

قال الشيخ سعد الدين: بأن يكون المكانة على حقيقة معناها المصدرية، أو على ناحيتكم وجهتكم بأن يكون مجازاً عن التي بمعنى المكان. اهـ
قوله: (كالمأمور به) .

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن الأمر للتهديد من قبيل الاستعارة تشبيهاً لذلك المعنى بالمعنى المأمور به الواجب الذي لا بد أن يكون. اهـ

قوله: (العاقبة الحسنى التي خلق الله تعالى لها هذه الدار)
هذه عبارة الكشاف.

قال الطيبي: وتفسيره ما ذكره في القصص أن الله عز وجل وضع الدنيا مجازاً إلى الآخرة، وأراد بعباده أن لا يعملوا فيها إلا الخير ليتلقوا خاتمة الخير، ومن عمل خلاف ما وضعه الله فقد حُرف، فإذا عاقبتها الأصلية هي الخير، وأما عاقبة الشر فلا اعتماد بها لأنها من نتائج تحريف الفجار
قال الطيبي: وهذا بناء على مذهبه، والحق أن عبارة الدار كناية عن خاتمة الخير فكأنها من تكون له عاقبة الخير سواء كان الظفر في الدنيا أو الجنة في العقبين اه
قوله: (وفيه مع الإنذار إنصاف في المقال).

قال الشيخ سعد الدين: حيث ذكر العملين بطريق واحد حيث قال (اعملوا على مكاتكم إني عاملٌ أي: على مكاتي، وحسن الأدب حيث لم يخش في

(386/3)

الكلام ولم يصرح بالعذاب، ومع هذا (فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ) وعيد شديد، ويدل على أن المنذر واثق بأن العاقبة الحسنة له لأهم، يعني إني عالم بذلك اليوم وأتم غداً ستعلمونه اه
قوله: (ومثل ذلك التزيين).

قال الطيبي: يعني المشار إليه بقوله ذلك ما يعلم من قوله (وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ . . .) الآية. اه
قوله: (وقرأ ابن عامر (زَيْن) على البناء للمفعول الذي هو القتل، ونصب الأولاد، وجر الشركاء بإضافة القتل إليه مفصلاً بينهما بمفعوله، وهو ضعيف في العربية معدود من ضرورات الشعر.
تبع في ذلك الزمخشري، وقد أطبق الناس على الإنكار عليه في ذلك

قال ابن المنير: نبراً إلى الله تعالى ونبرئ حملة كتابه وحفظه كلامه عما رماه به، فقد ركب عمياء، وتخيل القراءة اجتهاداً أو اختياراً لا نقلاً وإسناداً، وزعم أن مستنده ما وجدته مكتوباً في بعض المصاحف شركائهم بالياء وجعل قراءته سمجة، ونحن نعلم أن هذه القراءة قرأها النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل كما أنزلها

عليه، وبلغت إلينا بالتواتر عنه، فالوجوه السبعة متواترة عن أفصح من نطق بالضاد جملةً وتفصيلاً، ولا مبالاة بقول الزمخشري وأمثاله، ولولا عذر أن المنكر ليس في أهل علمي القراءة والأصول لخيف عليه الخروج من رقة الإسلام بذلك، ثم مع ذلك هو في عهدة خطرة وزلة منكرة، والذي ظن أن تفاصيل الوجوه السبعة فيها ما ليس متواتراً غلطاً، ولكنه أقل غلطاً من هذا، فإن هذا جعلها موكلة إلى الآراء، ولم يقل بذلك أحد من المسلمين، ظناً منه اطراد الأقيسة النحوية الذي يحرم برد من خالفها، ثم يبحث معه فإن إضافة المصدر إلى معموله مقدر بالفعل وهذا عمل، وهو وإن كانت إضافته محضة مشبهة بما إضافته غير محضة حتى قال بعض النحاة: هي غير محضة، والحاصل أن اتصاله بالمضاف إليه ليس كاتصال غيره، وجاء لفصل في غيره بالظرف فتميز المصدر على غيره بمجازه في غير الظرف، ويؤيده

(387/3)

أيضاً أن المصدر يضاف تارة إلى الفاعل وتارة إلى المفعول، وقد التزم بعضهم اختصاص جواز الفصل بالمفعول بينه وبين الفاعل لوقوعه في غير مرتبته، كما جاز تقديم المضمرة على الظاهر في نثر مرتبته، وأنشد أبو عبيد:
وحلق الماضي والقوانس . . . فداسهم دوس الحصاد الدائس
وأنشد:

يفركن حب السنبل الكناجج . . . بالقاع فرك القطن المحالج
ففصل بين الفاعل والمفعول، ويقوي عدم توغله في الإضافة جواز العطف على موضع مخفوضه نصباً وجراً،
فهذه شواهد من العربية يجمع شملها هذه القراءة، وليس القصد تصحيح القراءة بالعربية بل تصحيح العربية بالقراءة. اهـ

قال الكواشي: كلام الزمخشري يشعر أن ابن عامر قد ارتكب محظوراً، وأن قراءته قد بلغت من الرداءة مبلغاً لم يبلغه شيء من جائز كلام العرب وأشعارهم، وأنه غير ثقة لأنه يأخذ القراءت من المصحف لا من المشايخ ومع

ذلك أسندها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهو جاهل بالعربية، وليس الطعن في ابن عامر طعنًا فيه وإنما هو طعن في علماء الأمصار حيث جعلوه أحد القراء السبعة المرضية، وفي الفقهاء حيث لم ينكروا عليهم إجماعهم على قراءته، وأنهم يقرءونها في محاريبهم، والله أكرم من أن يجمعهم على الخطأ. اهـ

وقال أبو حيان: أعجب لعجمي ضعيف في النحو يرد على عربي صريح محض قراءة متواترة موجود نظيرها في كلام العرب في غير ما بيت، وأعجب لسوء ظن هذا الرجل بالقراء الأئمة الذين تحيروتهم هذه الأمة لنقل كتاب الله شرقاً وغرباً، وقد اعتمد المسلمون على نقلهم لضبطهم ومعرفتهم وديانتهم اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: هذا عذر أشد من الجرم حيث طعن في إسناد القراء السبعة

(388/3)

وروايتهم وزعم أنهم إنما يقرءون من عند أنفسهم، وهذه عادته يطعن في تواتر القراءات السبع وينسب الخطأ تارة إليهم كما في هذا الموضوع، وتارة إلى الرواة عنهم، وكلاهما خطأ لأن القراءات متواترة، وكذا الروايات عنهم وهي ما يستشهد بها لها، وقد وقع الفصل فيها بغير الظرف ينبغي أن يحكم بالجواز كما قالوا في قوله

تمر على ما تستمر وقد شفت . . . غلائل عبد القيس منها صدورها

فعبد القيس فاعل شفت وقع فصلاً بين المضاف وهو غلائل والمضاف إليه وهو صدورها

وقوله:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة . . . نفي الدراهم تنقاد الصياريف

فالدراهم بالنصب فصل بين نفي وتنقاد، أو يحمل على حذف المضاف إليه من الأول وإضمار المضاف من الثاني على ما ذهب إليه صاحب المفتاح، لأن تخطئة الثقات والفصحاء أبعد من ذلك، أو يعتذر لمثله بما ذكر صاحب الانتصاف من أن إضافة المصدر إلى معموله وإن كانت محضة لكنها تشبه غير المحضة، واتصاله بالمضاف إليه ليس كاتصال غيره وقد جاز في الغير الفصل بالظرف فيتميز هو عن الغير بجواز الفصل بغير

الظرف. اهـ

قال الطيبي: ذهب هنا إلى أن مثل هذا التركيب ممتنع، وخطأ إمام أئمة المسلمين، وضعفه في قولاً غلاً تحسباً
الله مُخْلِيفَ وَعَدِهِ رُسُلَهُ، فبين كلاميه تخالف.

وقال مكى: لم أر أحداً تحمل قراءته إلا على الصحة والسلامة، وقراءته أصل يستدل به لاه.

وقال الإمام: وكثيراً أرى النحويين متحيرين في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن فإذا استشهد في تقريره ببيت
مجهول فرحوا به، وأنا شديد التعجب منهم لأنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقه دليلاً على
صحته فلأن يجعلوا ورود القرآن به دليلاً على صحته كأولى.

(389/3)

وقال السكاكي: لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف، ونحو قوله بين ذراعي وجبهة الأسد
محمول على حذف المضاف إليه من الأول، ونحو قراءة من قرأ قتل أولادهم شركائهم) و(مخلف وعده رسله)
لإسنادها إلى الثقات، وكثير نظائرها من الأفعال - ومن أرادها فعليه بمخصائص ابن جني محمولة عندي
على حذف المضاف إليه من الأول وإضمار المضاف في الثاني على قراءة من قرأ والله يريد الآخرة بالجر أي
عرض الآخرة، وما ذكرت وإن كان فيه نوع بُعد فتخطئة الثقات والفصحاء أبعد اهـ
وقال ابن مالك في كافيته

وظرف أو شبيهه قد يفصل . . . جزأي إضافة وقد يستعمل

فصلان في اضطرار بعض الشعرا . . . وفي اختيار قد أضافوا المصدراً

لفاعل من بعد مفعول حجز . . . كقول بعض القائلين للرجز

يفرك حب السنبل الكناج . . . بالقاع فرك القطن الحالج

وعمدتي قراءة ابن عامر . . . وكم لها من عاضد وناصر

وقال في الشرح: إضافة المصدر إلى الفاعل مفصلاً بينهما بمفعول المصدر جائرة في الاختيار إذ لا محذور فيها مع أن الفاعل كجزء من عامله فلا يضر فصله لأن رتبة منبهة عليه، والمفعول بخلاف ذلك، فعلم بهذا أن قراءة ابن عامر غير منافية لقياس العربية، على أنها لو كانت منافية له لوجب قبولها لصحة نقلها، كما قبلت أشياء تنافي القياس بالنقل، وإن لم تساو صحتها صحة القراءة المذكورة ولا قاربتها، كقولهم استحوذ، وقياسه استحاذ، وكقولهم بنات ألبه، وقياسه ألبه، وكقولهم هذا جحرٌ ضربٌ خرب، وقياسه خربٌ، وكقولهم لدن غدوةً، بالنصب، وقياسه الجر، وأمثال ذلك كثير اه
قوله: (فَزَجَّجْتُهَا مَتَمَكْنَا . . . نَجَّ الْقُلُوصِ أَبِي مُزَادَةَ) .

قال الطيبي: أوردته في المفصل بلفظ فزججتها بمزجة، الزجاج الطعن، والمزجة بكسر الميم الرمح القصير كالمرزاق، والقلوص الشابة من النوق، وأبو مزادة لثنية رجل .
وقتل صاحب الإقليد عن الزمخشري أن وجهه أن يجر القلوص على الإضافة، ويقدر

(390/3)

مضاف إلى أبي مزادة محذوفاً بدل عن القلوص، تقديره نرج القلوص قلوص أبي مزادة. اه

وقال الشيخ سعد الدين: ضمير زججتها للكثبية. اه

وقال ابن يعيش في شرح المفصل: هذا البيت أنشده الأخفش ولا يشبهه أهل الرواية اه

قال الثمانيني: أنشده الكوفيون ولا يعرفه البصريون

قوله: ((أَقْرَأَ عَلَيْهِ) نصب على المصدر . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: الحال أولى الوجوه للاثمة قوله (بِزَعِمِهِمْ) لأنه حال من فاعل (قالوا)، أي: قالوا زاعمين مقترنين .

اه

قوله: (لخفة عقلمهم) .

قال الشيخ سعد الدين: يشير إلى أن (سَفَهَا) مفعول له لكن عطف وجهلهم عليه إنما هو لبيان المعنى، وإلا

فقوله (بِغَيْرِ عِلْمٍ) في موضع الحال. اهـ

وقال الطيبي: وقوله لخفة عقلهم: تفسير لقوله (سَفَهَا) وهو مفعول له، وقوله (وجهلهم) عطف على خفة

وتفسير لقوله (بِغَيْرِ عِلْمٍ). اهـ

قوله: (ويجوز نصبه على الحال أو المصدر).

زاد أبو البقاء: لفعل محذوف. اهـ

قوله: (أو للنخل، والزرع داخل في حكمه لكونه معطوفاً عليه).

قال الطيبي: لأن الأصل أن يطلق الأكل على الثمرة والجناح بالحقيقة فنقل في الزرع. اهـ

وقال أبو حيان: ليس هذا بجيد، لأن العطف بالواو لا يجوز لإفراد ضميره

(391/3)

قال: فالظاهر عوده إلى أقرب مذكور وهو الزرع، ويكون قد حذفت حال النخل

لدلالة هذه الحال عليها، التقديز والنخل مختلفاً أكله (والزرع مختلفاً أكله). اهـ

قوله: (ولا تسرفوا في التصدق).

قال الشيخ سعد الدين: بقرينة القرب، ولو علقه بالأكل والصدقة بقرينة الإطلاق لكان أقرب، وأما إذا أريد

بالحق الزكاة المفروضة فهي مقدره لا تحتمل الإسراف اهـ

وقال الطيبي: علق (ولا تسرفوا) بالقريب وهو (وَأَتُوا حَقَّهُ) على طريقة التنازع، فيقدر ثم له لقوله (كُلُوا مِنْ

ثَمَرِهِ). اهـ

قوله: ((وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ) عطف على (جنات)).

قال الطيبي: والجهة الجامعة بإباحة الانتفاع بالنوعين في عرف الشرع، وذلك أنه تعالى لما حكى عن المشركين

تحريم أجنة البحائر والسوائب وسجل عليهم بالخسران بسبب تحريمهم ما رزقهم الله تعالى افتراء على الله نص على ما خلق للمكلفين وأباح لهم أكله وحمل الأثقال عليه، وقدم أولاً ذكر الجنات المختلفة والزروع المتفاوتة وأمرهم بالأكل منها وأداء حقوق الله منها ثم ثنى بذكر الأنعام المختلفة ثم عم الخطاب في إباحة أكل سائر ما رزقهم الله تعالى ونهى عن اتباع خطوات الشيطان من تحريم ما أحله الله تعالى اه
قوله: (وهو بدل من [ثمانية]).

قال الشيخ سعد الدين الظاهر أن (مِنَ الضَّائِنِ) بدل من (الأنعام)، و(الضَّائِنِ) من (حَمُولَةٌ وَفَرَشَاءُ) أو من (ثَمَانِيَةٌ أَزْوَاجٍ) إن جوزنا للبدل بدلاً. اه
قوله: (والمعنى إنكار أن الله تعالى حرم الأجناس الأربعة . . .) إلى آخره.

(392/3)

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن المقصود إنكار فعل التحريم لكنه أورد في صورة إنكار المفعول ليطلق ما كانوا يدعون من التفصيل في المفعول وللتريد فيه، فيكون الإنكار بطبق برهاني من جهة أنه لا بد للفعل من متعلق فإذا نفى جميع متعلقاته على التفصيل لزم نفيه اه
في حاشية الطيبي: قال صاحب المفتاح قل في إنكار نفس الضرب أزيداً ضربت أم عمرواً، فإنك إذا أنكرت من تردد الضرب بينهما تولد منه إنكار الضرب على وجه برهاني، ومنه قولها على (الذَّكْرَيْنِ حَرَّمَ أُمَّ الْأُنثَيْنِ).
وقوله (على وجه برهاني) يعني: أن الضرب يستلزم محلاً، فإذا نقيت المحل نفى اللازم، وانتفاء اللازم مستلزم لانتفاء الملزوم. اه

قوله: (ويجوز أن يكون فسقاً مفعولاً له من [أهل])، وهو عطف على (يكون) والمستكن فيه راجع إلى ما رجع إليه المستكن في (يكون)).

قال أبو حيان: هذا إعراب متكلف جداً، وتركيبٌ على هذا الإعراب خارج عن الفصاحة وغير جائز على

قراءة من قرأ (إلا أن تكون ميةً) بالرفع فيبقى الضمير في (به) ليس له ما يعود عليه، ولا يجوز أن يتكلف محذوف حتى يعود الضمير عليه فيكون التقدير: أو شيء أهل لغير الله به، لأن مثل هذا لا يجوز إلا في ضرورة الشعر. اهـ

قال الحلبي: يعني بذلك أنه لا يحذف الموصوف والصفة جملة إلا إذا كان في الكلام من (التبعيضية، كقولهم منا ظعن ومنا أقام، أي: منا فريق ظعن ومنا فريق أقام، فإن لم يكن فيلزم من) كان ضرورة كقوله: ترمي بكفي كان من أرمى البشر أي بكفي رجل، وهذا رأي بعضهم، وأما غيره فيقول متى دل دليل على الموصوف حذف مطلقاً، فقد يجوز أن يرى الزمخشري هذا الرأي. اهـ

(393/3)

وقال السفاقي: منعه من حيث رفع المية فيه نظر، لأنه يعود على ما يعود على ضمير (كان) بتقدير النصب، ورفعها لا يمنع من ذلك. اهـ
وقال الطيبي: الإعراب الأول أولى ليحصل في الكلام الترتي، وليؤذن بأن ما أهل لغير الله به أفذر وأخبث من لحم الخنزير. اهـ
قوله: (الثروب). .

قال الجوهري: الثروب شحم قد يغشى الكرش والأمعاء رقيق. اهـ
قوله: (والإضافة لزيادة الربط). .

قال الطيبي: المراد إضافة الشحوم إلى الضمير، لأن الظاهر أن يقاوم ومن البقر والغنم حرمننا عليهم الشحوم، فأضيف لزيادة الربط. اهـ

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن إضافة شحوم إلى ضمير البقر والغنم لزيادة الربط وإلا فأصل الربط حاصل

بدونها، ملكة ومن البقر والغنم حرمننا عليهم الشحوم لأن (من) متعلق بهذا الفعل، وأما فيمن يجعل (ومن)
البقر عطفاً على (كل ذي ظفر) و(حرمتنا عليهم شحومهما) تبييناً للمحرم منهما بالإضافة للربط المحتاج
إليه. اهـ

قوله: (وقيل: هو عطف على (شحومهما)، و(أو) بمعنى الواو).

قال الشيخ سعد الدين: على الأول كان عطفاً على المستثنى، يعني حرمننا جميع شحومهما إلا هذه الثلاثة،
فكان المناسب هو الواو دون (أو) لأن المخرج من حكم التحريم ثلاثتها لا أحدها فقط، وأجيب بأن
الاستثناء من الإثبات نفي، و(أو) في النفي تفيد العموم لكونه بمنزلة النكرة في سياق النفي، فيصير المعنى لم
يحرم واحداً من الثلاثة لا على التعيين وذلك ينفي المجموع ضرورة وهو معنى إباحة الكل، وفيه نظر لأن
الاستثناء إنما يفيد نفي الحكم من المستثنى بمنزلة قولك اتقى التحريم

(394/3)

عن هذا وذلك والعموم إنما يوجب نفي الحكم عن هذا وذلك بمنزلة قولك اتقى تحريم هذا وذلك، والحاصل أن
النكرة إذا تعلق بالمتنفي عمت ضرورة أن نفي إيجاب المبهم لا يتحقق إلا بنفي الكل، وأما إذا تعلق بالمتنفي
كقولنا: الأمي من لا يحسن من الفاتحة حرفاً، فلا يفيد سوى تعلق النفي بفرد مبهم وهذا ما يقال إن (أو) في
النفي قد تكون لنفي أحد الأمرين فتعم، وقد تكون لأحد النفيين فلا تعم، فالوجه أن يقتل كلمة (أو) في
العطف على المستثنى أيضاً من قبيل: جالس الحسن وابن سيرين كما ذكره في العطف على المستثنى منه يعني
أنها لإفادة التساوي في الحكم فيحرم لكل، وتحقيقه أن مرجع التحريم إلى النهي كأنه قيل لا تأكل أحد الثلاثة،
وهو معنى العموم، وهذا ما نقل عن صاحب الكشاف أن الجملة لما دخلت في حكم التحريم فوجه العطف
بجرف التخير أنها بليغة في هذا المعنى لأنك إذا قلت لا تطع زيداً وعمراً كان له أن يطع زيداً على حده،
وأما إذا قلت لا تطع زيداً وعمراً أو خالداً فالمعنى أن هؤلاء كلهم أهل أن لا يطاع فلا تطع واحداً منهم ولا

الجماعة، وبهذا يتبين فساد ما يتوهم من أنه يريد أن على تقدير العطف على المستثنى منه يكون المعنى
حرماً عليهم شحومهما أو حرماً عليهم الحوائج وحرماً عليهم ما اختلط بعظم فيجوز لهم ترك أكل أيها كان
وأكل الآخرين، والظاهر أن مثل هذا وإن كان جائزاً فليس من الشرع أن يحرم واحد مبهم من أمور معينة، وإنما
ذلك في الواجب فقط. اهـ

وقال الزجاج: يجوز أن تكون (الْحَوَايَا) نسقاً على (شُحُومَهُمَا) لا على المستثنى، المعنى: حرماً عليهم
شحومهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم إلا ما حملت الظهور فإنه غير محرم، ودخلت (أو) على طريق الإباحة
كما قال عز وجل (وَلَا تَطْعَمْنَهُمْ أِثْمًا أَوْ كُفُورًا) أي: هؤلاء أهل أن يعصى فاعص هذا أو اعص هذا،

(395/3)

و(أو) بليغة في هـ ذا المعنى، لأنك إذا قلت: لا تطعم زيداً وعمراً، فجائز أن تكون نهيت عن طاعتها معاً، فإن
أطعم زيد على حدته لم يكن معصية، فإذا قلت لا تطعم زيداً وعمراً أو خالداً، أي هؤلاء كلهم أهل أن لا
يطاع فلا تطعم واحداً منهم ولا تطعم الجماعة، ومثله جالس الحسن أو ابن سيرين أو الشعبي، فليس المعنى الأمر
بجالسة واحد منهم بل المعنى كلهم أهل أن يجالس فإن جالست واحداً منهم فانت مصيبها
وقال ابن الحاجب (أو) في قوله تعالى (وَلَا تَطْعَمْنَهُمْ أِثْمًا أَوْ كُفُورًا) بمعناها وهو أحد الأمرين، وإنما جاء
التعميم من النهي الذي في معنى النفي، لأن المعنى قبل وجود النهي فيهما يطعم أئماً أو كفوراً، أي واحداً
منهما، فإذا جاء النهي ورد على ما كان ثابتاً في المعنى، فيصير المعنى ولا تطعم واحداً منهما، فيجيء العموم
فيهما من جهة النهي الداخل، بخلاف الإثبات فإنه قد يفعل أحدهما دون الآخر، وهو معنى دقيق. اهـ
قال الطيبي: وحاصل ذلك أنك إذا عطفت (أو) والحوايا أو ما اختلط بعظم على (شُحُومَهُمَا) دخلت الثلاثة
تحت حكم النفي فيحرم الكل سوى ما استثنى منه، وإذا عطفت على المستثنى لم يحرم سوى الشحوم، و
(أو) على الأول للإباحة، وعلى الثاني للتنوع.

وقال أبو البقاء: (أَوْ) هنا لتفصيل مذاهبيهم لاختلاف أماكنها كقوله تعالى (وَقَالُوا لَنْ نَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى) فلما لم يفصل في قوله (وَقَالُوا) جاء بـ (أَوْ) للتفصيل إذ كانت موصوفة لأصل الشيتين اه
وقال أبو حيان: الأحسن في هذه الآية إذا قلنا إن ذلك معطوف على (شُحُومَهُمَا) أن تكون (أَوْ) فيه للتفصيل،
فصل بها ما حرم عليهم من البقر والغنم اه
وقال ابن عطية متعقباً القول بأنه عطف على (شُحُومَهُمَا): وعلى هذا تدخل الحوايا في التحريم، وهذا قول لا
يعضده اللفظ ولا المعنى بل يدفعانه ولم يبين وجه

(396/3)

ذلك . اه

قوله: (ذلك التحريم أو الجزاء) .

قال أبو حيان: ظاهر هذا أن ذلك منتصب انتصاب المصدر، وقد ذكر ابن مالك أن اسم الإشارة لا ينتصب
مشاراً به إلى المصدر إلا وأتبع بالمصدر نحو قمت هذا القيام وقعدت ذلك القعود، ولا يجوز قمت هذا ولا
قعدت ذلك، فعلى هذا لا يصح انتصاب ذلك على أنه إشارة إلى المصدر اه
وقال الحلبي: ما قاله ابن مالك غير صحيح لورود اسم الإشارة مشاراً به إلى المصدر غير متبوع به، قال
الشاعر:

يا عمرو إنك قد مللت صحابتي . . . وصحابتيك إخال ذاك قليل

قال النحويون: (ذاك) إشارة إلى مصدر (خال) المؤكدة له وقد أنشده هو على ذلك اه

قوله: (أي لو شاء خلاف ذلك مشيئة ارتضاء . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين الكفزة يحتجون بذلك على حقيقة الإشراف وتحريم الحلال وسائر ما يرتكبونه من
القبائح وكونها ليست بمعصية لكونها موافقة للمشيئة التي تساوي معنى الأمر على ما هو مذهب القدرية من

عدم التفرقة بين المأمور والمراد وإن كل ما هو مراد الله تعالى فهو ليس بمعصية نهى عنها، وأهل السنة وإن اعتدوا أن كل الكفر بمشيئة الله لكنهم يعتقدون أن الشرك وجميع القبائح معصية ومخالفة للأمر يلحقهما العذاب بحكم الوعيد، ويعفو عن البعض بحكم الوعد، فهم في ذلك يصدقون الله تعالى فيما دل عليه العقل والشرع من امتناع أن يكون أكثر ما يجري في ملكه على خلاف ما يشاء، والكفرة يكذبونه في حقوق الوعيد على بعض ما هو بمشيئة الله تعالى، ويزعمون أن الكفر والمعاصي إذا كانت بإرادة الله تعالى لم يكن عليها عذاب ألبته ولم يكن مخالفة للأمر، بل ربما كانت مرضية عنه .

قال: وحاصل الكلام في هذا المقام ما قال الامام وهو أن في كلام المشركين مقدمتين إحداهما أن الكفر بمشيئة الله تعالى، والثانية أنه يلزم منه اندفاع دعوة النبي صلى الله عليه وسلم، وما ورد من الذم والتوبيخ إنما هو على الثانية إذ الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فله أن يشاء من الكافر الكفر ويأمره بالإيمان

(397/3)

ويعد به على الكفر، ويبعث الأنبياء دعاة إلى دار السلام وإن كان لا يهدي إلا من يشاء اهـ
وقال إمام الحرمين في الإرشاد أنهم إنما استوجبوا التوبيخ لأنهم كانوا يهزون بالدين ويبغون رد دعوة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكان قد قرع مسامعهم من شرائع الرسل تفويض الأمور إلى الله تعالى فلما طولبوا بالإسلام والتزام الأحكام تعلقوا بما احتجوا به على النبيين وقالوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولم يكن غرضهم ذكر ما ينطوي عليه عقدهم والدليل عليه (قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تبغون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون) فكيف لا يكون الأمر كذلك والإيمان بصفات الله تعالى فرع الإيمان بالله والمقرعون بالآية كفرة. اهـ

قوله: (وفعل يؤنث ويجمع عند بني تميم).

قال الشيخ سعد الدين سكت عن التثنية مع أنهم يقولون هلمنا لأنه أراد بالجمع ما يعم المنشئ اهـ

قوله: (فإن تسليمه موافقة لهم في الشهادة) .

قال الطيبي: تلخيصه أن قوله (فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ) أبلغ في النهي من قوله فلا تصدقهم، فهو من باب الكناية ويجوز أن يكون من باب المشاكلة. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: ربما يشعر بأن (فَلَا تَشْهَدُ) مسمتار بمعنى: لا تسلّم، استعارة تبعية، وقيل مجاز من باب ذكر اللزوم وإرادة الملزوم، لأن الشهادة من لوازم التسليم، وقيل كناية، وقيل: مشاكلة. اهـ
قوله: (والجملة) .

قال الشيخ سعد الدين: أي (حَرَّمَ) مع مفعوله المقدم. اهـ
قوله: (مفعول (أُتِلُّ)). .

زاد غيره: على وجه التعليق، ورده أبو حيان بأن (أُتِلُّ) ليس من أفعال القلوب

(398/3)

فلا تعلق .

وقال الشيخ سعد الدين: من حيث تضمنه معنى القول كأنه قيل: اتل أي شئء حرم. اهـ
قوله: (أي لا تشركوا . . .) إلى آخره .

يعني أن (أن) مفسرة لا مصدرية فلذا عبر ب(أي) .

قال الشيخ سعد الدين: نظم الكلام لا يخلو عن إشكال لأن (أن) إما أن تجعل مصدرية أو مفسرة، فإن جعلت مصدرية كانت في موقع البيان للمحرم بدلاً من (ما) أو من العائد المحذوف، وظاهر أن المرع هو الإشراك لا نفيه، وأن الأوامر الواردة بعد ذلك معطوفة على (تشركوا) وفيه ارتكاب عطف الطلبي على الخبري وجعل المعاني الواجبة المأمور بها محرمة فاحتيج إلى تكلفات مثل جعل (لا) مزيدة وعطف الأوامر على المحرمات باعتبار حرمة أضدادها وتضمن الخبر معنى الطلب، لما جعل (لا) ناهية واقعة موقع الصلة (لأن)

المصدرية فلا سبيل إليه هنا لأن زياد (لا) الناهية مما لم يقل به أحد ولم يرد في كلام، وإن جعلت (أن) مفسرة على أن (لا) ناهية والنواهي بيان لتلاوة المحرمات توجه إشكالاً لأن أحدهما: عطف (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا) على (أَلَّا تُشْرِكُوا) مع أنه لا معنى لعطفه على (أَنَّ) المفسرة مع الفعل، ثانيهما: عطف الأوامر المذكورة على النواهي فإنها لا تصلح بياناً لتلاوة المحرمات بل الواجبات، والمصنف اختار كقولنا: مفسرة لأن انعطاف الأوامر على المذكورات قرينة ظاهرة على أنها لو لم يأتها ولا سبيل حينئذ إلى جعل (أَنَّ) مصدرية موصولة بالنهي لما عرفت فأجاب عن الإشكال بأن قوله (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا) ليس عطفاً على (أَلَّا تُشْرِكُوا) بل هو تعليل للاتباع متعلق بـ (اتبعوه) على حذف اللام وجاز عود ضمير (اتبعوه) إلى الصراط لتقدمه في اللفظ.

فإن قيل: فعلى هذا يكون (اتبعوه) عطفاً على (أَلَّا تُشْرِكُوا) ويصير التقدير: فاتبعوا صراطي لأنه مستقيم، وفيه جمع بين حرفي عطف أعني الواو والفاء وليس بمستقيم، وإن جعلنا الواو استثنائية اعتراضية قلن ورود الواو مع الفاء عند تقديم المعمول فصلاً بينهما شائع في الكلام مثل (وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ) (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ

(399/3)

لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) فإن أبيت الجميع ألبتة ومنعت زيادة الفاء فاجعل المعمول متعلقاً بمحذوف والمذكور بالفاء عطفاً عليه مثل عطف (فَكَبِّرْ) (فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) وآثروه فاتبعوه، وعن الإشكال الثاني بأن عطف الأوامر على النواهي الواقعة بعد (أَنَّ) المفسرة لتلاوة المحرمات مع القطع بأن المأمور به لا يكون محرماً دل على أن التحريم راجع إلى أضدادها، بمعنى أن الأوامر كأنها ذكرت وقصد لوازمها التي هي النهي عن الأضداد حتى كأنه قيل: أتلو ما حرم أن لا تسيئوا إلى الوالدين ولا تبخسوا الكيل والميزان ولا تتركوا العدل وتكثروا العهد، ومثل هذا وإن لم يجز بحسب الأصل لكن ربما يجوز بطريق العطف، وأما انتصاب (أَلَّا تُشْرِكُوا) بـ (عَلَيْكُمْ) يعني: الزموا ترك الشرك، فبأباه عطف الأوامر إلا أن تجعل (لا) ناهية

و(أن) المصدرية موصولة بالنواهي والأوامر. اهـ

وقال أبو حيان: لا يتعين أن يكون جميع الأوامر معطوفة على جميع ما دخل عليها (لأننا بينا جواز عطف (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) على (تعالوا)، وما بعده معطوف عليه، ولا يكون قوله (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) معطوفاً على (أَلَّا تُشْرِكُوا)).

قال: وقوله إن التحريم راجع إلى أضداد الأوامر بعيد جداً، والغاز في المعاني ولا ضرورة تدعو إلى ذلك قال: وأما ما عطف عليه هذه الأوامر فتحتمل وجهين أحدهما: أنها معطوفة لا على المناهي قبلها فيلزم انسحاب التحريم عليها حيث كانت في حيز (أن) التفسيرية بل هي معطوفة على قوله تعالى (أَتْلُ مَا حَرَّمَ)، أمرهم أولاً بأمر ترتب عليه ذكر مناه، ثم أمرهم ثانياً بأوامر، وهذا معنى واضح، والثاني أن يكون الأوامر معطوفة على النواهي، وداخله تحت (أن) التفسيرية، ويصح ذلك على تقدير محذوف تكون (أن) مفسرة له وللمعطوف قبله الذي دل على حذفه، والتقدير وما أمركم به، فحذف وما أمركم به لدلالة (مَا حَرَّمَ) عليه،

لأن معنى (مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ): ما نهاكم ربكم عنه، فالمعنى: قل تعالوا أتل ما نهاكم

(400/3)

ربكم عنه وما أمركم به، وإذا كان التقدير هكذا صح أن تكون تفسيرية لفعل النهي الدال عليه التحريم وفعل الأمر المحذوف، ألا ترى أنه يجوز أن يقولوا أمرتك أن لا تكرم جاهاً وأكرم عالماً، إذ يجوز عطف الأمر على النهي والنهي على الأمر كقول امرئ القيس

يقولون لا تهلك أسى وتجمل

وهذا لا نعلم فيه خلافاً، بخلاف الجمل المتباينة بالخبر والاستفهام والإنشاء فإن في جواز العطف فيها خلافاً

اهـ

قوله: (من أجل فقر ومن خشية).

قال الشيخ سعد الدين: هذا يخالف ما اشتهر من أن هذا الخطاب للفقراء من الذين لهم إملاق بالفعل ولذا قدم رزقهم فقيل (نَحْنُ نُرْزُقُكُمْ وَإِيَاهُمْ)، والخطاب في (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ لِلْأَغْنِيَاءِ) ولذا قدم رزق أولادهم فقيل (نَحْنُ نُرْزُقُهُمْ وَإِيَاكُمْ) . اهـ
قوله: ((لا وسعها): أي ما يسعها) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن الواسع فعل بمعنى فاعل، أي أمر يسع النفس ولا تعجز النفس عنه . اهـ
قوله: (عطف على (وصاكم)) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني جملة (ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ) لظهور أنه ليس عطفاً على الفعلية الواقعة خبر (ذَلِكُمْ) .
اهـ

قوله: (و(ثم) للتراخي في الأخبار، أو للتفاوت في الرتبة) .

قال الطيبي: يمكن الجمع بينهما إذ لا منافاة بين الاعتبارين، وذلك أن قولاً ثم أتينا موسى الكتاب (وهذا كتاب أنزلناه) من جملة ما وصاه الله تعالى قديماً وحديثاً ويكون قوله (ذَلِكُمْ وَصَاكُم) مشاراً به إلى جميع ما ذكر من أول هذه السورة لا سيما هذه المنيات المختمة بقوله (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا)

(401/3)

فالعطف على طريقة (وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ) لشرفهما على سائر ما وصاه الله تعالى وأنزل فيه كتاباً فحصل التراخي بحسب الزمان وبحسب المرتبة أيضاً . اهـ
قوله: ((تماماً) للكرامة) .

قال الشيخ سعد الدين: يشير إلى أن (تماماً) في موقع المفعول له وجزاز حذف اللام لكونه في معنى إتماماً فيكون فعلاً لفاعل الفعل المعلل والكرامة في موقع المفعول به (تماماً) . اهـ
قوله: (على من أحسن القيام به . . .) إلى آخره .

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن (الَّذِي أَحْسَنَ) إما للجنس أو للعهد، والمعهود إما (مُوسَى) ففاعل (أَحْسَنَ) ضمير يعود إلى (الَّذِي) ومفعوله محذوف، وإما العلم والشرائع التي أحسنها موسى وأجاد معرفتها ففاعل (أَحْسَنَ) ضمير (مُوسَى) ومفعوله محذوف هو العائد إلى الموصول، و(تَمَامًا) على هذا حال من (الكتاب)، وأما على قراءة (أَحْسَنَ) بالرفع خبر مبتدأ محذوف ف(الَّذِي) وصف ل(الَّذِي)، أو للوجه الذي يكون عليه الكتاب، و(تَمَامًا) على الوجهين حال من (الكتاب)، و(عَلَى الَّذِي) في الوجه الأول متعلق به وهو على معناه المصدرى، وفي الثاني مستقر حال بعد حال و(تَمَامًا) بمعنى تاماً، أي: حال كون الكتاب تاماً كاملاً كما تثنأ على أحسن ما يكون، والأحسنية يجب أن تعتبر بالنسبة إلى غير دين الإسلام وإلى غير ما عليه القرآن اه وقال الطيبي: قوله أو (آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا) أي: تاماً كاملاً على أحسن ما تكون عليه الكتب عطف على قوله (تَمَامًا) للكرامة، فعلى الوجه الأول (تَمَامًا) مفعول له، قال الزجاج وكذلك (وَتَفْصِيلاً)، أي: آتينا الكتاب للتمام والتفصيل.

وعلى الثاني حال من (الْكِتَابِ) ثم التعريف في (الَّذِي أَحْسَنَ) إما للجنس أو للعهد، فعلى الجنس يوافق معناه قوله تعالى (الم (1) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ

(402/3)

هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ) واليه الإشارة بقوله على من أحسن القيام به يريد جنس المحسنين، وعلى العهد (أَحْسَنَ) إما بمعنى الإحسان في الطاعة والامتثال لجميع ما أمر به كقوله تعالى (وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)، أو بمعنى الجودة في العمل والإتقان فيه، وفي هذا الوجه من المبالغة ما ليس في الأول لأن الإحسان على الأول نفس الطاعة، وفي هذا زيادة عليها. اه

قوله: (كراهة أن يقولوا).

قال الشيخ سعد الدين: لا خفاء أن نفس هذا القول لا يصلح مفعولاً له (لأنزلنا) بل عدمه، فحملة الكوفيون

على حذف (لا) أي: ثلاثي قولوا، والبصريون على حذف المضاف، أي كراهة أن يقولوا. اهـ
قوله: (أي: وإنه كنا).

قال أبو حيان: ما ذهب إليه من أن أصله وإنه كنا يلزم منه أن (أن) المخففة من الثقيلة عاملة في مضمحل محذوف
حالة التخفيف، والذي نص عليه الناس أنها مهملة لا تعمل في ظاهر ولا مضمحل مثبت ولا محذوفها
وقال السفاقي: لم يصرح المصنف بأنها عاملة حال التخفيف بل قدرها بالثقيلة، أتى بالضمير معها لأجل أن
المثقلة لا تكون إلا عاملة فتوهم منه أنه ذهب إلى إعمال الخفيفة وليس كذلك. اهـ
قوله: (وثقابة أفهامنا)

بمثلة ثم قاف ثم باء موحدة، والمنقب بكسر الميم العالم الفطن.
قال الطيبي: ويروى بالفاء بدل الموحدة يقال غلام ثقف لثقف أي: ذوفطنة

(403/3)

وذكاء. اهـ

قوله: (أو كل آياته).

قال الشيخ سعد الدين: فسر إتيان الرب سبحانه ليقابل إتيان بعض الآيات، ولو حمل على حقيقته لابتني الكلام
على إعتقاد الكفرة. اهـ

قوله: (وعن حذيفة والبراء بن عازب كنا تذكر الساعة . . .) الحديث.

قال الشيخ ولي الدين: إنما هو معروف من حديث حذيفة بن أسيد رواه مسلم في صحيحه
وجزيرة العرب قال أبو عبيد: اسم صقع من الأرض وهو ما بين حفر أبي موسى الأشعري إلى أقصى اليمن في
الطول وما بين رمل يرين إلى منقطع السماوة في العرض
قال الأزهري: سميت جزيرة لأن بحر فارس وبحر السودان أحاط بجانبها وأحاط بالجانب الشمالي دجلة

والفرات. اهـ

قوله: (وقرئ) تنفع) بالتاء لإضاهة الإيمان إلى ضمير المؤنث). .

(404/3)

زاد في الكشف: الذي هو بعضه، كقولك ذهبت بعض أصابعه. اهـ
قال أبو حيان: هذا غلط لأن الإيمان ليس بعضاً للنفس، ويحتمل أن يكون أنت على معنى الإيمان وهو المعرفة
والعقيدة فيكون مثل: جاءته كتابي فاحقرها على معنى الصحيفة اهـ
وقال الحلبي: يشهد لما قاله المصنف قول النحاسن في هذا شيء دقيق ذكره سيبويه وذلك أن الإيمان والنفس
كل منهما مشتمل على الآخر فأنث الإيمان إذ هو من النفس وبها، فالمراد البعضية المجازية اهـ
قوله: (وهو دليل لمن لم يعتبر الإيمان المجرد).
قال الشيخ سعد الدين: أجيب عن التمسك بالآية بأنها من باب اللف التقديري، أي لا ينفع نفساً إيمانها ولا
كسبها في الإيمان لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فيه خيراً، فيوافق الآيات والأحاديث الشاهدة بأن مجرد
الإيمان ينفع. اهـ

وقريب منه ما قاله ابن الحاجب أن المعنى لا ينفع نفساً إيمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن آمنت من
قبل ولم تعمل العمل الصالح قبل فاختصر للعلم به

وقال صاحب الانتصاف: هذا الفن من الكلام في البلاغة يلقب باللف، وأصله يوم يأتي بعض آيات ربك لا
ينفع نفساً لم تكن مؤمنة من قبل إيمانها بعد، ولا نفساً لم تكسب في إيمانها خيراً قبل ما تكسبه من الخير بعد،
فلف الكلامين فجعلها كلاماً واحداً إيجازاً وبلاغة

قال: فظهر بذلك أنها لا تخالف مذهب الحق ولا ينفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخير وإن نفع الإيمان المتقدم في

السلامة من الخلود، فهي بالرد على مذهب الاعتزال أولى من أن تدل له اه
وقال ابن هشام بهذا التقدير تندفع هذه الشبهة، وقد ذكر هذا التأويل ابن عطية وابن الحاجب

(405/3)

قال الطيبي: وعند هذا البيان أمر الله تعالى حبيبه صلى الله عليه وسلم أولاً بأن يقول انتظروا ذلك الموعود إنا
منتظرون إقنطاطاً له عن إيمانهم، ثم ثنى بملئبي عن الإعراض عنهم بقوله لئن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً
لست منهم في شيء، وثالث بالإقبال على من ينجع فيه الإنذار والوعظ بقوله من جاء بالحسنة فله عشر
أمثالها، ورابع بما يسليه عن خاصة نفسه صلى الله عليه وسلم بقوله (قل إني هادي ربي إلى صراط
مستقيم)، وخمس بحامسة شريفة مطابقة لما بدت به السورة من المقاصد وهي قول قل إن صلاتي وسكوتي
ومحياي ومماتي لله رب العالمين (162) لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين. فإن فاتحة السورة
ابتدئت بذكر بدء النشأة الأولى لبيان إثبات التوحيد ونفي الشرك، والخاتمة بذكر النشأة الأخرى والأمر
بالإخلاص ونفي الشرك، فسبحانه ما أعظم شأنه وما أعجب بيانه وأعز سلطانه اه
قوله: (قال عليه الصلاة والسلام افتقرت اليهود . . .) الحديث.

أخرجه أبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة
قوله: ((ملة إبراهيم عطف بيان)).

قال الشيخ سعد الدين: لما في الإضافة من زيادة التوضيح. اه

وقال الطيبي: يريد أن الدين القيم هو ملة إبراهيم بعينه

قال الراغب: الملة كالدين وهو اسم لما شرع الله تعالى على لسان الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم يتوصلوا
به إلى جوار الله تعالى، والفرق بينهما أن الملة لا تضاف إلا إلى النبي الذي تسند إليه ولا تكاد توجد مضافة إلى

الله تعالى ولا إلى آحاد أمة النبي، ولا تستعلم إلا في جملة الشرائع، وأصلها من أملت الكتاب اه
قوله: (وما أنا عليه في حياتي . . .) إلى آخره.

(406/3)

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن الحيا والممات مجازان عما يقارنهما ويكون معهما من الإيمان والعمل الصالح لأنه
مناسب للحكم لكونه خالصاً لوجه الله تعالى كإلهة وسائر العبادات. اه
قوله: (وهو جواب عن دعائهم).

قال الطيبي: لأن كل تقديم إما للاهتمام أو جواب إنكار، وكذا ما فيه أداة الحصر، ولهذا قالوا لا تكسب كل
نفس إلا عليهما) جواب عن قولهم (اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم). اه.
قوله: (لأن ما هو آت قريب).

قال الطيبي: أي الموعود سريع الوصول فإن سرعة العقاب تستدعي سرعة إنجاز الوعد اه
قوله: (أنزلت عليّ سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد.
أخرج هذا القدر الطبراني في المعجم الصغير، وأبو نعيم في الحلية، وابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمر
قوله: (فمن قرأ الأنعام صلى عليه واستغفر له أولئك السبعون ألف ملك بعدد كل آية من سورة الأنعام يوماً
وليلة).

هذا أورده الثعلبي عن أبي كعب وهو موضوع كما تقدم، والله أعلم

تمت سورة الأنعام يتلوها سورة الأعراف

(407/3)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

سورة الأعراف

قوله: (فإن الشك حرج الصدر) .

قال الطيبي: أي أطلق الحرج وأريد الذي هو لازمه الشك فيكون كناية اهـ

قوله: (وتوجيه النهي إليه للمبالغ) .

قال العلم العراقي: لأن الحرج منهى والمراد المنهى عنه اهـ

قوله: (كقولهم: لا أريتك ها هنا) .

قال الطيبي: أي هو من الكناية، ظاهره يقتضي أن المتكلم ينهى نفسه عن أن يرى المخاطب هناك، والمراد نهى

المخاطب، أي: لا تكن ها هنا حتى لا أراك فيه فإن كينوتك ها هنا مستلزم قوتك إياك، المعنى: أن الحرج لو

كان مما ينهى لهينك عنده (فاته عنه) بترك التعرض له. اهـ

قوله: (والفاء تحتمل العطف والجواب) .

قال الطيبي: وأقول إن الفاء أذنت بترتب النهي على كون الكتاب منزلاً، وتقديره على الشك أن يقال إذا تيقنت

أن الكتاب منزل من عند الله تعالى فلا ينبغي أن تشك فيه لأن اليقين والشك لا يجتمعان، فالنهي من باب

التهييج والإلهاب ليدوم على اليقين ويزيد فيه كقوله تعالى (فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ) وقوله تعالى (فَلَا

تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ)، وعلى نفي الضيق والحرج أن يقال: إن (المص) إما وارد على قرع العصا لمن تحدى بالقرآن

وغيره نظمه أو هو مقدمة لدلائل الإعجاز، والمعنى (المص) هو كتاب منزل من عند الله بالغ حد الإعجاز

فكن منشرح الصدر فسيح البال قوي الجأش ولا تبال بهم وأنذرهم به فإن الغلبة لك عليهم

والسلطان وهم مقهورون، فالنهي من باب التشجيع هذا هو الوجه معنى ونظماً اهـ

قوله: (متعلق بـ(أُنزِلَ) أو بـ(لا يَكُنْ)).

قال أبو حيان: في تعليق الجرور والظرف مكان الناقصة خلاف، مبناه على أنها هل تدل على حدث أم لا؟

فمن قال: نعم، جوزة، ومن قال لا، منعه. اهـ

وقال الحلبي: الصحيح دلالتها على الحدث.

قال: ثم إنه ليس في عبارة الزمخشري ما يدل على أنه متعلق بـ(فَلَا يَكُنْ) فإنه قال بالنهي فقد يريد بما تضمنه من

المعنى. اهـ

قوله: (يُحْتَمَلُ النَّصْبُ بِإِضْمَارِ فَعْلِهَا).

قال الطيبي: روي عن صاحب الكشاف أنه قال لم أرعه معطوفاً على محل (تُنذِرُ) لأن المفعول له يجب أن

يكون فاعله وفاعل الفعل المعلل واحداً حتى يجوز حذف اللام منه اهـ

قوله: (والرفع عطفاً على (كتاب)، أو خبر محذوف).

قال الزجاج: التقدير: هو ذكرى. اهـ

قال الطيبي: فإن قلت: ما الفرق بينه إذا كان عطفاً على (كتاب) وبينه إذا كان خبر مبتدأ محذوف؟ قلت:

المعنى على الأول هو جامع بين كونه كتاباً وكونه ذكرى للمؤمنين لتنذره، وعلى الثاني عطف جملة على جملة،

أي: هو كتاب منزل من عند الله لإلذار الكافرين وهو ذكرى للمؤمنين وبشارة لهم، فيكون كل من الوصفين

مستقلاً بنفسه والتركيبان مستبدين بـ(لأيهما). اهـ

قوله: (وإن جعلت مصدرية لم ينتصب (قليلاً) بـ(تذكرون)).

قال أبو البقاء: لا يجوز أن تكون (ما) مصدرية، لأن (قليلاً) لا يبقى له ناصب. اهـ

قوله: (وإنما حذف و او الحال استقلاً لاجتماع حرفي عطف، فإنها و او عطف استعيرت للوصل.
قال أبو حيان: هذا التعليل ليس بصحيح لأن و او الحال ليس حرف عطف فيلزم من ذكرها اجتماع حرفي
عطف لأنها لو كانت للعطف للزم أن يكون ما قبل الواو حالاً حتى يعطف حالاً على حال، فمجئها فيما لا
يمكن أن يكون حالاً دليل على أنها ليست و او عطف، ولا لفظ فيها معنى و او عطف، تفو جاء زيد
والشمس طالعة، فجاء زيد ليس بحال فيعطف عليه جملة حالية وإنما هذه الواو مغايرة لـ و او العطف بكل
حال، وهي قسم من أقسام الواو كما تأتي للقسم وليست فيه للعطف اهـ
وقال السفاقي: تعقبه عليه ليس بطائل لأن الزمخشري إنما قال إنها و او العطف على الأصل ثم استعيرت
للحال لما فيها من الربط، فقد صرح بمخروجها عن أصله، فكيف يلزمه وقوع حال قبلها؟ وقوله استقلاً
لاجتماع حرفي العطف، يعني في و او الحال اعتباراً بأصلها اهـ

وقال الحلبي: لم يدع الزمخشري في و او الحال أنها عاطفة بل ادعى أن أصلها العطف، ويدل على ذلك قوله
استعيرت للوصل، فلو كانت عاطفة على حالها لما كان استعيرت، فدل قوله ذلك على أنها خرجت عن
العطف واستعملت لمعنى آخر لكنها أعطيت حكم أصلها في امتناع مجامعتها لعاطف آخر، وأما تسميتها
حرف عطف فباعتبار أصلها، ونظر ذلك أيضاً و او مع فإنهم نصوا على أن أصلها و العطف ثم استعملت في
المعية، فكذلك و او الحال.

قال: وقد سبقه في تسمية هذه الواو حرف عطف الفراء وابن الأنباري
قال الفراء: (أَوْهُمْ قَاتِلُونَ) فيه و او مضمرة، المعنى أهلكتها فجاءها بأسنا بيئاتاً أَوْهُمْ قَاتِلُونَ، فاستقلوا
نسقاً على إثر نسق، ولو قيل لكان صواباً.

وقال أبو بكر ابن الأنباري أضمرت و او الحال لوضوح معناها، ومن أجل أن (أَوْ) حرف عطف و الواو كذلك
فاستقلوا جمعاً بين حرفين من حروف العطف فحذفوا الثاني

قال الحلبي: فهذا تصريح من هذين الإمامين بما ذكره الزمخشري

قال: وإنما ذكرت نصها لأعم اطلاع على أقوال الناس، وأنه لا يأتي بغير مصطلح أهل العلم كما يرميه به غير مرة. اهـ

وقال الطيبي: قوله: واو عطف استعيرت للوصل، صريح في أن واو الحال غير العاطفة الصرفة، وتحقيق ذلك ما قال صاحب المفتاح وحق النوعين أي الحال بالإطلاق والحال المؤكدة أن لا يدخلها الواو؛ نظراً إلى إعرابها الذي ليس بتبع؛ لأن هذه الواو وإن كنا نسميها واو الحال أصلها العطف، وقال أيضاً الأصل في الجملة إذا وقعت موقع الحال أن لا يدخلها الواو، ولكن النظر لها من حيث كونها جملة مفيدة مستقلة بفائدة غير متحدة بالأولى وغير منقطعة عنها كجهة جامعة بينهما يبسط العذر في أن يدخلها واو الجمع بينها وبين الأولى، مثله في نحو: قام زيد وقعد عمرو. اهـ
قوله: (لا اكتفاء بالضمير فإنه غير فصيح).

قال أبو حيان: تبع في ذلك الفراء، وليس بشاذ بل هو كثير وقوعه في القرآن وفي كلام العرب ثراها ونظماً، وهو أكثر من رمل يرين ومها فلسطين.

قال: وقد رجع الزمخشري عن هذا المذهب إلى مذهب الجماعة اهـ
قوله: (وقت دعة).

قال الجوهري: الدعة: الخفض، والهاء عوض من الواو، ويقال ودع الرجل - بالضم - فهو وديع، أي ساكن. اهـ

قوله: (روي أن الرجل يوتي به إلى الميزان فينشر عليه تسعة وتسعون سجلاً. . .) الحديث.

أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بنحوه
قال الطيبي: البطاقة: رقعة صغيرة، وهي ما يجعل في طي الثوب يكتب فيها ثمنه اهـ

وقال القرطبي في التذكرة قوله في الحديث (فيخرج له بطاقتها فيها أشهد أن لا إله إلا الله) ليست هذه شهادة التوحيد لأن من شأن الميزان أن يوضع في كفة شيء وفي الأخرى ضده، فتوضع الحسنات في كفة والسيئات في كفة) فهذا غير مستحيل لأن العبد يأتي بهما جميعاً، ويستحيل أن يأتي بالكفر والإيمان عند واحد حتى يوضع الإيمان في كفة والكفر في كفة، فلذلك استحال أن توضع شهادة التوحيد في الميزان، وأما بعد ما آمن العبد فإن النطق منه بلا إله إلا الله حسنة فتوضع في الميزان مع سائر الحسنات قاله الترمذي الحكيم قال القرطبي: ويدل على هذا قوله في الحديث (فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة) ولم يقل إن لك عندنا إيماناً، وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لا إله إلا الله أمن الحسنات هي؟ فقال من أعظم الحسنات. قال: ويجوز أن تكون هذه الكلمة هي آخر كلامه في الدنيا. اهـ

قوله: (رُوي أنه عليه الصلاة والسلام قل إن ليأتي العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضه).

أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة

قوله: (يكذبون بدل التصديق).

قال الطيبي: يريد أن قوله (يظلمون) ضمن معنى التكذيب فعدي بالياء. اهـ

قوله: (وقيل: ثم قلنا) لتأخير الإخبار.

قال الطيبي: يمكن أن تحمل (ثم) على التراخي في الرتبة، لأن مقام الامتنان يقتضي أن يقال إن كون أبيهم مسجوداً للملائكة أرفع درجة من خلقهم وتصويرهم، وفيه تلويح إلى شرف العلم وتنبية للمخاطبين على تحصيل ما فاز به أبوهم من تلك الفضيلة، ومن ثم عقب في البقرة الأمر بالسجود مسألة التحدي اهـ

قوله: (و (لا) صلة مثلها في (ثلا يعلم) مؤكدة معنى الفعل).

قال الطيبي: قال صاحب المفتاح للعلق بين الصارف عن فعل الشيء وبين الداعي إلى تركه يحتمل عندي أن يكون (مَنَّعك) في الآية مراداً به ما دعاك إلى أن لا تسجد،

وأن تكون (لا) غير صلة قرينة للمجاز. اهـ

وقال الراغب: المنع يقال في ضد العطية، وقد يقال في الحماية، وقوله (مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ) أي: ما حملك. اهـ
قوله: (جواب من حيث المعنى).

قال الطيبي: لأنَّ الجواب الحقيقي: منعني كذا وكذا، وقوله (أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ) جواب أيكما خير، والمعنى: منعني من
السجود فضلي عليه.

قال: فالجواب من الأسلوب الأحمق كقول نمرود (أَنَا أَحْيَى وَأُمَيَّتُ). اهـ

قوله: (قال عليه الصلاة والسلام من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله).

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من حديث عمر بن الخطاب

قوله: (كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ الثُّغْلَبُ).

أوله:

لَدُنْ يَهْرَ الكَفِّ يَعْسَلُ مِنْهُ . . . فِيهِ

يصف الريح، لدن أي لين، وعسل الريح اهتز واضطرب، والذئب أسرع، وضمير (فيه) للكف أولهز،

والبيت من قصيدة لساعدة بن جؤية وأوطأ

هجرت غضوب، وحب من يتجنب. . . وعدت عوادٍ دون وكيك تشعب

شرب الغراب ولا فؤادك تارك. . . ذكر الغضوب ولا عتابك يعتب

قوله: (وقيل: تقديره: على صراطك).

قال الطيبي: لا اختلاف بين النحويين في أن (على) محذوفة، وفي التخرج الأول إشكال لأنَّ حكم مؤقت المكان

كحكم غير الظروف فلا يحذف، والبيت شاذ. اهـ

قوله: (بالتسويل).

في النهاية: التسويل: تحسين الشيء وتزيينه للإنسان ليفعله أو يقوله اهـ

قوله: (وعن ابن عباس: (من بين أيديهم): من قبل الآخرة، (ومن خلفهم): من قبل الدنيا، (وعن أيانهم وعن

شمالهم): من جهة حسناتهم وسيئاتهم) .

أخرجه ابن أبي حاتم.

قوله: (وقرئ «لَمَنْ» بكسر اللام على أنه خبر (لأملأن) على معنى: لمن تبعك هذا الوعيد) .

قال أبو حيان: إن أراد ظاهر هذا الكلام فهو خطأ على مذهب البصريين، لأن (لأملأن) جملة وهي جواب

قسم محذوف، فمن حيث كونها جملة فقط لا يجوز أن يكون مبتدأة، ومن حيث كونها جواباً للقسم المحذوف

يبتع أيضاً لأنها إذ ذاك من هذه الحيشية لا موضع لها من الإعراب، ومن حيث كونها مبتدأة لها موضع من

الإعراب ولا يتصور أن تكون الجملة لها موضع ولا موضع لها مجال اهـ

وقال الحلبي: بعد أن قال: على معنى لمن تبعك هذا الوعيد، كيف يورد عليه ذلك مع تصريحه بالتأويل؟، وأما

قوله علي أن (لأملأن) في محل الابتداء لأنه دال على الوعيد الذي هو في محل الابتداء، فنسب إلى الدال ما

ينسب إلى المدلول من جهة المعنى. اهـ

قوله: ((ويا آدم): وقلنا يا آدم) .

قال الطيبي: إنما قدر (قلنا) ليؤذن بأن هذه القصة بتامها معطوفة على مثلها وهي قول (لأملأن) (سجدوا) لا

على (قال) وهو أقرب، وأنها كرامة أخرى منحت أبا البشر امتناناً على المخاطبين من أولاده، ومن ثم أتى

بصيغة التعظيم وأن قوله (قال ما معك ألا تسجد . . .) إلى آخره وارد على الاستطراد لحديث الأمر

بالسجود وامتناع إبليس منه، كمن أن قوله (يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً) مستطرد لذكر بدو السوءات،

وقوله (وإذا فعلوا فاحشاً) استطراد في استطراد لأنه حكاية عن فعل قبيح كانوا يفعلونه ويزعمون أنه نسك من

المناسك وهو طوافهم بالبيت عراة، فشنع عليهم بتسميته فاحشاً والدليل على كونه مستطرداً العود إلى

حديث الاستطراد الأول بقوله (يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد) وفائدة عنه الأمر بالستر

وأكل المباحات بعد تقبيح تلك الفعلة والتزوي بزوي المتقين ولذلك صرح بذلك بكل مسجد ، ويؤيده قول الإمام
إن أهل الجاهلية كانوا لا يأكلون الطعام في الموسم إلا القليل ويحترزون عن الدسم تعظيماً فأنزل الله تعالى **كُلُوا**
وَأَشْرَبُوا بيانا لفساد تلك الطريقة.

وسبيل هذا الاستطراء سبيل قوله تعالى **وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَئِنَّ الْبِرَّ لَمِنَ اتَّقَى وَأَتُوا**
الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا سواء بسواء . اهـ

قوله: (وفيه دليل على أن كشف العورة في الخلوة وعند الزوج من غير حاجة قبيح مستهجن في الطبع
تبع فيه صاحب الكشاف وقد قال ابن المنيز فيه ميل إلى الاعتزال وأن العقل يقبح ويحسب .

قال: وهذا اللفظ لو صدر من السني كان تأويله أن العقل أدرك المعنى الذي لأجله حسن الشرع والستر وقبح
الكشف . اهـ

وقال الطيبي: في تقديره أي في جعل الإبداء غرضاً للشيطان في الوسوسة دليل على أن المطلوب الأولي منه أنه
مهم بشأنه لكونه مستتبعا للإخراج من الجنة وموجبا للفضيحة وشماتة العدو، ثم في إيقاع الصلة الموصولة
وهي **(مَا وَوَرِي عَنهُمَا)** موضع العورة على نحو قوله تعالى **(وَرَأَوْتَهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا)** إشعار بزيادة التقبيح،
وفي جعل **(مِنْ سُوءَاتِهِمَا)** بيانا له إيذان بمزيد الشناعة والقبح على منوال قوله تعالى **(أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ**
الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ) ، وإنما كان مستقبحا في الطباع والعقول لأنه لم يكن في الجنة تكليف سوى المنع من قربان
الشجرة وإنما علم قبحه من جهة العقل . اهـ

ثم عقبه بكلام ابن المنير السابق

قوله: (أو يصل) .

أصلة: ويوصل .

قوله: (لأن الثانية مدة) .

قال الطيبي: أي إنما تقلب إذا كانت الثانية متحركة، شبه الواو الثانية بالألف لسكونها في أن لا أثر لها، أما أو يصل فحركتها أخرجتها من ذلك الحكم اهـ

قوله: (واستدل به على تفضيل الملائكة على الأنبياء . . .) إلى آخره .

قال ابن المنير: الجواب أنه لا يلزم من اعتقاد إبليس ذلك أن يكون الأمر على ما اعتقده ووسوس به، فقد علل إبليس منع الشجرة بأنه كراهية أن يخلد أو يكونا ملكين وهو كاذب فيه، ولم يقرر الله تعالى قوله بل أشار إلى كذبه بقوله (فَدَلَاهُمَا بِغُرُورٍ) فدل على أن تفضيل الملائكة من جملة غروره اهـ
قوله: (وقيل: أقسما له بالقبول) .

قال ابن المنير: إنما يتم هذا لو لم يذكر المقسم عليه وهو النصيحة أما إذا ذكره فلا يتم إلا بأن يسمي قبول النصح نصحاً للمقابلة كما قرئ (ووعدا موسى) جعل التزامه بالوعد وحضوره وعداً. اهـ
قوله: (وقيل: أقسما عليه بالله إنه لمن الناصحين وأقسم لهما فجعل ذلك مقاسمة .

قال ابن المنير: فيكون في الكلام لف، لأن آدم وحواء لا يقسمان بلفظ المتكلم بل بلفظ الخطاب اهـ
وقال الطيبي: هو إلى التغليب أقرب. اهـ

قوله: (وروي أن العرب كانوا يطوفون بالبيت عراة ويقولون: لا تطوف في ثياب عصينا الله تعالى فيها، فنزلت) .

أخرجه عبد بن حميد عن سعيد بن جبير، وأصله في صحيح مسلم من حديث ابن عباس

قوله: (ولباساً يتجملون به) .

قال الطيبي: إنما عطف (وريشاً) على (لباساً) ليؤذن بأن الزينة أيضاً عرض صحيح كقوله تعالى (والخيلَ والبغالَ والحَمِيرَ لتركبوها وريناً) ، وكما أن ستر العورة مأمور به كذلك أخذ الزينة مأمور به قال تعالى (أخذوا زينتكم عند كل مسجد) . اهـ

قوله: ((ذلك) صفته)

قال الطيبي: قال نور الدين الحكيم الوصف بذلك غير سديد على الظاهر، لأن حق الموصوف أن يكون أخص، وذلك أخص من لباس التقوى، وقد صرحوا بأن عامهم هذا جائز والعام هذا غير جائز والمضاف إلى المعرف باللام أحط درجة من المعرف باللام قال أبو البقاء: يجوز ذلك على تأويل المذكور أو المشار إليه

وقال صاحب الكشاف: كأنه قيل: ولباس القوى المشار إليه، كما تقول: زيد هذا قائم. اهـ

قوله: (كما نحن أبوكم بأن أخرجهما منها) .

قال الطيبي: يريد أن قوله (كما أخرج أبوكم) وضع موضع مصدر (يفتننكم) وضعا للسبب موضع المسبب، أي: أوقعه في الحن والبلاء بسبب الإخراج اهـ

قوله: (لا يتضي امتناع رؤيتهم وتمثلهم لنا) .

قال أبو حيان: لأنه تعالى أثبت أنهم يروننا من جهة نحن لانراهم منها، وهي الجهة التي يكونون فيها على أصل خلقهم من الأجسام اللطيفة، ولو أريد نفي رؤيتنا على العموم لم يتقيد بهذه الحيثية، وكان يكون التركيب له يراكم هو وقبيلهم وأنتم لا ترونهم، وأيضاً فلو فرض أن في الآية دلالة لكان من العام المخصوص بالحديث النبوي المستفيض فيكونون مرتين في بعض الصور لبعض الناس في بعض الأحيان اهـ

قوله: (في كل وقت سجود، أو مكانه وهو الصلاة).

قال الطلبي: إشارة إلى أن قوله (مسجد) مصدر ميمي، والوقت مقدر، واسم مكان كفى به عن الصلاة، وإليه الإشارة بقوله: وهو الصلاة. اهـ

قوله: (وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كل ما شئت، والبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان سرف ومخيلة).

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد في تفسيره
قوله: (واتصباها على الحال).

قالي أبو البقاء: العامل فيها (للذين) أو (في الحياة الدنيا) إذا جعلته خيراً أو حالاً، والتقديز هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا في حال خلوصها لهم يوم القيامة، أي الزينة يشاركون فيها في الدنيا وتخلص لهم في الآخرة، ولا يجوز أن تعمل في (خ الصفة) (زينة الله) تعالى لأنها وصفت بقوله (التي) والمصدر إذا وصف لا يعمل، ولا قوله (أخرج) لأجل الفصل الذي بينهما وهو قوله (قل)، وأجاز أبو علي أن يعمل (حرم) وهو بعيد لأجل الفصل أيضاً. اهـ

قوله: ((ما لم ينزل به سلطاناً) تهكم بالمشركين).

قال ابن المنير: لأنه أجري مجرى ما له سلطان إلا أنه لم ينزل لأنه نفى أن ينزل السلطان ولم ينف السلطان، وقياسه أن يكون كقوله:

على لاحب لا يهتدي بمناره. اهـ

قوله: (أقصر وقت).

قال الطلبي: يريد أن تقدير الساعة ليس للتحديد بل للمثل لأقصر وقت، لأن التقديم والتأخيل يتصور ثمة. اهـ
قال الزجاج: ولا أقل من ساعة، ولكن ذكرت الساعة لأنها أقل أسماء

الأوقات. اهـ

قوله: (ورتبوه عليه).

قال الطيبي: على وجه التسبب لأن إخبار الله بقوله (لِكُلِّ ضِعْفٍ) سبب لعلمهم بالمساواة وحملهم على أن يقولوا وإذا كان كذلك فقد ثبت حينئذ أن لا فضل لكم علينا في استحقاق الضعف اهـ
قوله: (وإنما لم يقل ما وعدكم كما قال (مَا وَعَدْنَا) . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يعني أن الله تعالى وعد المؤمنين الثواب والكافرين العقاب فلو قال وعدكم لاخص بالعقاب، لأن المخاطبين أصحاب النار، كما أن (وَعَدْنَا) مختص بالثواب يدل عليه ذكر الجنة والنار في قوله (وَتَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ) فأطلق ليتناول الثواب والعقاب وما يتصل بهما، يعني هل وجدتم المواعيد كلها صدقاً؟. اهـ

قال ابن المنير: ينعكس ويرد في قوله (وَعَدْنَا) ولو ذكر المفعول في اللثي أو في الأول لم ينف إرادة جميع ذلك،

والوجه حذفه تخفيفاً واستغناءً بالأول اهـ

قوله: (أي إذا نظروا إليهم سلموا عليهم).

قال الطيبي: إشارة إلى أن قوله تعالى (وَتَادَى أَصْحَابَ الْجَنَّةِ) جزء شرط محذوف لدلالة قوله تعالى (وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تَلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا) وكلاهما كالتفصيل لقوله تعالى (يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ)، وإنما قدر: نظروا دون (صُرِفَتْ) للمقابلة ليؤذن بأن النظر إلى أصحاب الجنة وجد منهم على سبيل الرغبة وميل النفس وأصحاب النار بخلافه. اهـ

قوله: (من سائر الأشربة ليلاتم الإفاضة).

قال الحلبي: يعني أن الإفاضة أصل استعمالها في الماء وما جرى مجراه من المائعات، فقد من سائر الأشربة، ليصح تسليط الإفاضة عليه. اهـ

قوله: (أو من الطعام، كقوله علفتها تبناً وماءً بارداً)

أي على تضمين (أفيضوا) معنى (ألقوا) ليصح انصبابه على الشراب والطعام معاً، أو على تقدير فعل ألقوا بعد (أو)، والوجهان جاريان في البيت وفي كل ما شابهه
قال أبو حيان: والصحيح منهما التضمن لا الإضمار. اهـ
قال الطيبي: وهذا المصراع أنشد تمامة ابن قتيبة في كتاب مشكل القرآن عن الفراء حتى شئت همالة عيناها.

قوله: (يفعل بهم فعل الناسين).

قال الطيبي: يعني إنه تمثيل، لأنه متعال أن ينسى شيئاً، لكن شبه معاملته مع هؤلاء المتكبرين بمعاملة من ينسى عبده من الخير فلا يلتفت إليه. اهـ
قوله: (عالمين بوجه تفصيله).

قال الطيبي: يعني أوقع (عَلَى عِلْمٍ) حالاً عن ضمير الفاعل في (فَصَلُّنَاهُ) ليكون كناية عن كون الكتاب حكيماً غير ذي عوج، لأن الفاعل إذا كان عالماً بما يفعل متقناً فيه جاء فعله محكماً مستقيماً اهـ
قوله: (أو لأن اللفظ يحتملها).

قال الطيبي: أي يحتمل أن يكون النهار ملحقاً بالليل وأن يكون الليل ملحقاً بالنهار. اهـ
قوله: (سيكون قوم يعتدون في الدعاء...) الحديث.

أخرجه أبو يعلى في مسنده من حديث سعد، وفيه لا أدري (وحسب المرء أن يقول...) هو من قول سعد أو من قول النبي صلى الله عليه وسلم، وصدرة في سنن أبي داود وابن ماجه وصحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم.

قوله: (لأن الرحمة بمعنى الرحم).

بالضم، قال تعالى (وَأَقْرَبُ رُحْمًا)، وفي نسخة بمعنى الترحم، وهي عبارة أبي البقاء

قال الزجاج: إن الرحمة والغفران والعفوي المعنى واحد اهـ

وقال الأخفش: إن الرحمة في معنى المطر. اهـ

ذوقه: (أو على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول).

يعني فإنه يستوي في المذكر والمؤنث كجرح، وأسير، وقتيل، وقيل هو نفسه فعيل بمعنى مفعول.

قوله: (أو للفرق بين القريب من النسب والقريب من غيره).

قال الزجاج: هذا غلط كل ما قرب من مكان أو نسب يجوز فيه التذكير والتأنيث اهـ

قوله: (فإن المقل للشيء يستقله).

قال صاحب الكشاف: حقيقة أقله: جعله قليلاً في زعمه، كقولك أكذبه، إذا جعله كاذباً في زعمه. اهـ

وقال نور الدين الحكيم أقله: وجده قليلاً واعتقده قليلاً، من الجعل الاعتقادي كأكذبه

قوله: (وإفراد الضمير باعتبار اللفظ).

لأنَّ (سحاباً) لفظه مفرد.

قوله: ((بَلَدٍ مَيِّتٍ لِأَجَلِهِ)).

قال أبو حيان: جعل اللام لام العلة، ولا يظهر، وفرق بين قولك سقت لك مالاً، وسقت لأجلك مالاً، فإن الأول

معناه: أوصلته لك وأبلغتك، والثاني لا يلزم منه وصوله إليه، بل قد يكون الذي وصل له المال غير الذي علل به

السوق، ألا ترى إلى صحة قول القائل: لأجل زيد سقت لك مالاً. اهـ

(421/3)

قال الحلبي: وهذا واضح. اهـ

قوله: (بالبلد أو بالسحاب أو بالسوق).

قال الطيبي: فالباء على الأول بمعنى (في)، وعلى الآخرين كما في قولك كتبت بالقلم. اهـ

قوله: ((ليس بي ضلالة) أي: شيء من الضلال، بلغ في النفي كما بالغوا في الإثبات).

عبارة الكشف: فإن قلت: لم قال (ليس بي ضلالة) ولم يقل (ضلال) كما قالوا؟ قلت: الضلالة أخص من الضلال، فكانت أبلغ في نفي الضلال عن نفسه، كأنه قال: ليس بي شيء من الضلال، كما لو قيل: ألك تمر؟

فقلت: ما لي تمر. اهـ

قال صاحب الانتصاف: قوله: نفيها أبلغ لأنها أخص، لا يستقيم، فإن نفي الأعم أخص من نفي الأخص، ونفي

الأخص أعم من نفي الأعم فلا يستلزمه، لأن الأعم لا يستلزم الأخص، فإذا قلت هذا ليس بإنسان، لا يلزمه

سلب الحيوانية عنه، ولو قلت هذا ليس بمجوان، لم يكن إنساناً، والحق أن يقال: الضلالة أدنى من الضلال لأنها

لا تطلق إلا على الفعل منه، والضلال يصلح للقليل والكثير، ونفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى لا من جهة كونه

أخص بل من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى اهـ

وفي حاشية الطيبي: عن صاحب الكشف روى أنه قال: نفي أن يكون معه طرف من الضلال وأثبت أنه في

الغاية القسوى من الهدى حيث كان رسولاً من رب العالمين، وفيه إظهار لمكابرتهم وفرط عنادهم حيث

وصفوا من هوبهذه المنزلة من الهدى بالضلال المبين الظاهر شأنه لا ضلال بعده

(قال صاحب الفرائد: جعل التاء في الضلالة بمنزلة التمرة والفعللة في أنها للوحدة)، وقد قال صاحب الجمل:

الضلال والضلالة بمعنى واحد.

وقال صاحب المثل السائر: الأسماء المفردة الواقعة على الجنس التي يكون بينها وبين واحدها تاء التانيث فإنه

متى أريد النفي كان استعمال واحدها أبلغ ومتى أريد الإثبات كان استعمالها أبلغ كما في اللآي لا يظن أنه لما

كان الضلال والضلالة مصدرين من قولك ضل يضل ضلالاً وضلالة كان القولان سواء، لأن الضلالة هنا

ليست عبارة عن المصدر بل عن المرة الواحدة، فإذا نفي نوح صلى الله عليه وسلم عن نفسه المرة

الواحدة من الضلال فقد نفى ما فوق ذلك من المرتين والمرات الكثيرة.

وقال صاحب الفلك الدائر على المثل السائر الذي ذكره غير صحيح لأن كانت الضلالة مصدراً ولا إن كانت المرة الواحدة، أما الأول فلأنهما لما دلا على المصدر لم تكن دلالة أحدهما أبلغ من الآخر، لأن المصدر يدل على الماهية فقط فإذا نفى نفيت الماهية وأما الثاني فلا يصح أيضاً، لأنه لو قال القائل ما عندي ثمرة، يعني ما عندي ثمرة واحدة وعندي تمر كثير يصح، لأنه لو أظهر ما أضر فقال ليس عندي ثمرة واحدة بل تمرات لم يكن مناقضاً، وقول نوح صلى الله عليه وسلم **لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ** بمعنى ضلالة واحدة لم يكن نافية لكونه ضلالاً، لأنه إذا كانت الضلالات مختلفة الأنواع لم يفده قوله لجواز أن لا تكون ضلالة واحدة بل ضلالات مختلفة متنوعة، ومن وجدت عنده ضلالات كثيرة فقد صدق عليه أنه اتقت عنه ضلالة واحدة

وقال صاحب التقريب في قول صاحب الكشاف نظر، لأن الضلال إما أن يراد الكثرة أو الجنس، فعلى الأول

لا نسلم أن الواحد أخص بل الصحيح العكس، لأنه كلما وجدت الكثرة وجد الواحد، ولا ينعكس، فالواحد

أعم ويتم الجواب، إذ يلزم من نفي العام نفي الخاص من غير عكس، فكان نفيها أبلغ، أي ليس بي شيء من

الضلال، وعلى الثاني يصح أن الضلالة أخص ولكن لا يتم الجواب، إذ لا يلزم من نفي الخاص نفي العام، ولما

تضمن كونه رسولاً مع كونه مهدياً صح الاستدلال به عن انتفاء الضلالة

وقال الطيبي: العجب من هؤلاء الفضلاء كيف يتكلمون بما لا جدوى منه، وطولوا من غير نظر إلى المقام، فإن

الزخمشري إنما يتكلم بمقتضى الحال ومطابقة الجواب للسؤال، ولا يعتبر مفردات اللفظ، وبيانه أن القوم لما أثبتوا

له نوعاً من الضلال وهو كونه ضلالاً مبيناً لا مطلق الضلال كما توهموه، يدل عليه قوله السابق وصفوه بالضلال

المبين والظاهر شأنه لا ضلال بعده، والجواب إنما يطابق إذا كان أبلغ من غير ذلك لم تحمل الضلالة على ما قدره

فمن أين تقيده الأبلغية، ولو لم ترد المبالغة لكان مقتضى الظاهر أن يقال في جوابنا **لَتَرَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**:

ليس بي ضلال، فلما أثبتوا النوع نفى الواحد

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال إنه عليه الصلاة والسلام نفى الجنس لتنتفي الماهية، فيحصل المقصود؟ قلت إذا

يفوت مقتضى العدول من لفظ الضلال إلى الضلالة وإرادة النزرة منها لأن نفي الشيء مع الصفة في مقام نفيه أبلغ

من نفيه وحده، ولأن نفي

الواحدة لإرادة اتقاء الماهية أبلغ من العكس لمكان الكناية واستلزام الاستغراق بسبب إفراد الجنس كما قال صاحب المثل السائر: فإذا نفى نوح عليه الصلاة والسلام عن نفسه المرة الواحدة من الضلالة فقد نفى ما فوقها من المرتين والمرات الكثيرة، فظهر أن التركيب إنما يفيد المطلوب إذا وقع جواباً مع إرادة المبالغة لا بالنظر إلى اللفظ من حيث هو، ألا ترى أن قوله تعالى (اللَّهُ يُسْتَهْزِئُ بِهِمْ) إنما كان أبلغ من قوله (إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ) من حيث كونه وقع جواباً له، ولو نظر إلى اللفظ فقط كان هو أخط منه بدرجات كثيرة، وأما مسألة التمرة فإذا قال القائل: ليس عندي تمرة، ابتداءً يصح ما قاله الزاعم أما لو قاله على سبيل الإنكار لمن يتهمه بإدخال التمر يصح ما قال والحاصل أن اقتضاء المقام ينحي بالهدم لجميع ما بنوه، ولما كان الإمام الداعي إلى الله تعالى ذا حظ وافر من علم البيان قال في تفسيره فإن قيل: إن القوم قالوا (إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ) وجوابه أن يقال: ليس بي ضلال، فلم ترك هذا وعدل إلى قوله (لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ)؟ قلنا: لأن المراد بقوله (لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ) أي: ليس بي نوع من أنواع الضلالة البتة.

وقال القاضي: (لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ) أي شيء من الضلال، بالغ في النفي كما بالغوا في الإثبات اهـ .
قوله: (استدراك باعتبار ما يلزمه) .

جواب سؤال تقديره إن (لكن) حقها أن تتوسط بين كلامين متغايرين نقياً وإيجاباً فأين هذا المعنى في الآية؟
وتقرير الجواب: أن التغاير حاصل من حيث المعنى، لأن معنى قول الرسول من رَبِّ الْعَالَمِينَ أنه على صراط مستقيم، كأنه قال: ليس بي ضلالة فقط لكني على الهداية البتة، كقولك جاءني زيد لكن عمرو غائب. قاله الطيبي .

قوله: (والأول أبلغ لدلالته على الثبات) .

قال الطيبي: لدلالة الصفة المشبهة على الثبوت (والعامي على العمى حادث لأن اسم الفاعل دونها في الدلالة

على الثبوت) . اهـ

قوله: (استأنف به ولم يعطف كأنه جواب سؤال . . .) إلى آخره .

(424/3)

قال الطيبي: حاصله إن كان الفاء رابطاً لفظياً فالإستئناف رابط معنوي

قال صاحب الفرائد: إنما حسن هذا لأن قصة نوح عليه الصلاة والسلام ابتداء كلام، فالسؤال غير مقتضى الحال، وأما قصة هود عليه الصلاة والسلام فكانت معطوفة على قصة نوح عليه الصلاة والسلام فيمكن أن يقع في خاطر السامع أقال هوداً ما قال نوح أم قال غيره؟ فكان مظنة أن يسأل ماذا قال هود لقومه؟ فتميل إلى ما قال نوح لقومه (يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيري) . اهـ

قوله: (إذا كان من أشرفهم من آمن) .

قال الطيبي: يعني إنما وصف الملا من قوم هود دون قوم نوح ليمتاز الذين كفروا من الذين لم آمنوا، ولما لم يكن في أشرف قوم نوح مؤمن لم يفتقر إلى التفرقة

قال الإمام بهاء الدين الكاشي وفيه نظر، لأن قوله تعالى في سورة المؤمنین [فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِثْلُكُمْ] وورد في قوم نوح، فهو لا يساعد هذا الجواب اهـ

قوله: (قد وجب أوحق عليكم) .

قال الطيبي: يعني استعمال (وقع) في الرجس والغضب مجاز من الوجوب الذي هو اللزوم من إطلاق السبب على المسبب، كاستعمال الوجوب الشرعي لأنه في الأصل للوقوع، ويجوز أن تكون استعارة تبعية، شبه تعلق الرجس والغضب بهم بنزول جسم من علوه وهو المراد من قوله أو قد نزل عليكم. اهـ

قوله: (تعريض بمن آمن منهم) .

قال الطيبي: يعني إذا سمع المؤمن أن الهلاك اختص بالكاذبين وعلم أن سبب النجاة هو الإيمان تزيد رغبته فيه

ويعظم قدره عنده. اهـ

قوله: (وضعوا آمنتم به) موضع (أرسل به)).

قال ابن المنير: لو طابقوا لقالوا: إنا بالذي أرسل به كافرون، لكن عدلوا عن ذلك لما فيه من إثبات رسالته وهم يحددونها، وقد ثبت مثل ذلك على وجه تهكم في قوله

(425/3)

(إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ، لَكِنْ هَؤُلَاءِ بِالْغَوَا فِي التَّحَرُّزِ حَذَرًا مِنَ النُّطْقِ بِثَبُوتِ الرِّسَالَةِ اهـ
قوله: (تنفجج). .

بفاء وحاء مهملة ثم جيم.

قال في الصحاح: التفجج مثل التفشج وهو أن يفرج بين رجله اهـ
قوله: (سقبه). .

السقب: الذكر من أولاد الإبل.

قوله: (أي: وأرسلنا لوطاً إلى قوله- أو واذكر لوطاً، و(إذ) بدل منه). .

قال الطيبي: على هذا عطف جملة القصة على مثلها، وعلى الأول من عطف بعض مفردات الجملة على مثله،
أي: لقد أرسلنا نوحاً ولوطاً، وقوله (إذ) ظرف لـ (أرسلنا) فمعناه الزمان أو القرن الذي أرسل فيه لوط، قيل
إن الوقت الحقيقي لقوله (آتتونا الفاحشة) هو الجزء المعين من الزمان الذي وقع فيه هذا الكلام، وذلك الجزء لا
يصح أن يكون ظرفاً للإرسال، لكن كما أن ذلك الجزء زمان هذا القول فكذلك ذلك اليوم وذلك الشهر وتلك
السنة وذلك القرن، فيتحقق من هذا التقرير معنى الأين الحقيقي وغير الحقيقي، وعلى عطف القصة على
القصة و(إذ) بدل يكون أفيد، وذلك أن ذكر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم لتثبيت قلب الرسول صلى
الله عليه وسلم وتسليته مما يقاسي من قومه، أي اذكر تلك الحالة وصورها في نفسك لتعلم أن الأنبياء السالفة

درجوا على ما أنت عليه مع القوم اه

قوله: (والباء للتعدية) .

قال أبو حيان: معنى التعدية هنا قلق جداً، لأن الباء المعدية من الفعل المتعدي إلى واحد يجعل الفعل الأول يفعل ذلك الفعل بما دخلت عليه الباء، فهي كالمهزمة، فإذا قلت صر ككت الحجر بالحجر، أي: جعلت الحجر يصك الحجر، وكذلك دفعت زيدا بعمر وعن خالد، معناه أدفعت زيدا عمروا، أي جعلت زيدا يدفع عمروا عن

(426/3)

خالد، فللمفعول الأول تأثير في الثاني، ولا يتأتى هذا المعنى هنا إلا بتكلف اه

قوله: (والثانية للتبعية) .

قال الطيبي: فيكون بدلاً من محل (من أحد)، أي: ما سبقكم بها بعض العالمين، أي أتم تفردتم لهذا الفعل من بين من عداكم من العالمين. اه

قوله: (والجملة استئناف) .

قال الطيبي: أي ابتداء، وهو الاستئناف اللغوي لا الاصطلاحي اه

قوله: (وشهوة) مفعول له، أو مصدر في موضع الحال بمعنى: مشتتهين) .

قال الطيبي: الفرق بينهما أنه إذا قدر حالاً كان المطلوب مجرد الذم من متابعة الشهوة والجري على الطبيعة، وإذا قدر مفعولاً له يعود معناه إلى تقبيح توخى قلب الحكمة لأن الحكمة في موضعها أن تكون ذريعة إلى بقاء النوع وتكثير النسل، أو وسيلة إلى التعفف والتخلي للعبادة، فإذا جعل الغرض الأصلي هو الشهوة كان أسمى وأقبح من طلب مجرد الشهوة. اه

قوله: (سدوم) .

قال الشيخ سعد الدين: بفتح السين قرية قوم لوط، والذال المعجمة رواية الأزهرى دون غيره اهـ

قوله: (وكان يقال له خطيب الأنبياء) .

أخرج ابن عساکر عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذكر شعبياً يقول ذلك خطيب

الأنبياء، لحسن مراجعته قومه

قوله: (وارهاصاً) .

قال الطيبي: هو أن يظهر الله تعالى على يد من سيصير نبياً خوارق العادات اهـ

قوله: (أو أصلحو فيها . . .) إلى آخره .

قال الشيخ سعد الدين: بيان لكون المعنى على الظرفية والإفالتحقيق أنه من إضافة

(427/3)

المصدر إلى الفاعل، حيث جعل الأرض مصلحة على الإسناد المجازي، كما جعل الليل والنهار ماكرين اهـ

قوله: (بكل طريق من طرق الدين) .

قال الطيبي: يعني القعود على الصراط تمثيل، مثل إغواهم الهن عن دين الحق بكل ما يمكن من الحيل بمن يريد

أن يقطع الطريق على السابلة فيمكن لهم من حيث لا يدرون اهـ

وقال أبو حيان: حمل القعود والصراط على المجاز، والظاهر أنه حقيقة وأنهم كانوا يقعدون على الطرقات

المفضية إلى شعيب فيتوعدون من أراد الجيء إليه ويصدونه ويقولون: إنه كذاب. اهـ

قوله: (وقيل كانوا يجلسون على المراصد . . .) إلى آخره .

قال الطيبي: فعلى هذا لا يكون تمثيلاً، ولا يكون (تصدُّون) حالاً ولا (عن سبيل الله) من وضع الظاهر موضع

المضمر كما في الوجه السابق، (وتوعدون) استئناف لبيان المقضى، كأنه لما قال لهم: (ولا تقعدوا بكلِّ

صراطٍ) .

قالوا: لم ذلك؟

فأجيب: لأنكم توعدون وتصدون عن سبيل الله وعن دين الله اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: على هذا الوجه هل يكون (توعدون) وما عطف عليه حالاً؟ فقيل: لا بل

استئنافاً، والأظهر الحال. اهـ

قوله: (لكن غلبوا الجماعة . . .) إلى آخره.

قال ابن المنير: وقد يستعمل عاد من أخوات كان بمعنى صار فلا يستدعي الرجوع إلى حالة سابقة بل عكس

ذلك وهو الانتقال من حالة سابقة إلى حالة مستأنفة كأنهم قالوا أو لتصيرن كهاراً في ملتنا. اهـ

قوله: (وعلى ذلك أجري الجواب).

(428/3)

قال الطيبي: أي أجابهم كما أوردوا عليه كلامهم من التغليب ليتطابقا، ويجوز أن يكون على المشاكلة اهـ

قوله: (واستأنف الجملتين).

قال الشيخ سعد الدين: يعني ابتداء (الذين كذبوا شعيباً) من غير عطف. اهـ

وقال الطيبي: إنه تعالى لما رتب العذاب بأخذ الرجفة على الكذب والعناد وتركهم هامدين لا حراك بهم أتجه

لسائل أن يسأل إلى ماذا صار مآل أمرهم بعد الجنو؟ فقيل: الذين كذبوا شعيباً كأن لم يغنوا فيها، أي

استوصلوا وتلاشت جسامهم كأن لم يقيموا في ديارهم

ثم سأل: أخص الدمار بهم أم تعدى إلى غيرهم؟ فقيل: الذين كذبوا شعيباً كانوا هم الخاسرين، أي اخص

الدمار بهم، فجعلت صلة الأول ذريعة إلى تحقيق الخبر، كقول الشاعر

إن التي ضربت بيتاً مهاجرة . . . بكوفة الجند غالت ودها غول

ولذلك بولغ في الإخبار عن دمار القوم بقوله (كأن لم يغنوا فيها) فارق تقوى الحكم على التخصيص، وجعلت

صلة الثانية علة لوجود الخبر نحو قولك الذين آمنوا لهم جنات النعيم والذين كفروا لهم دركات الجحيم اه
قوله: (ثم أنكر على نفسه) .

قال الطيبي: أي جرد من نفسه شخصاً وأنكر عليه حزنه على قوم لا يستحقونه كما فعل امرئ القيس في قوله
تطاول ليلك بالإثم . . . ونام الخليل ولم ترقد . اه

قوله: (ويسرناه لهم من كل جانب) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن ذكر السماء والأرض لتعميم الجهات لا تبين ما منه البركات كما هو رأي من
فسرها بالمطر والنبات. اه

قوله: ((أفأمن أهل القرى) عطف على قوله (فأخذناهم بغتة)) .

في حاشية الطيبي: قال صاحب الفرائد: ما ذكر بشكل بما قيل إن همزة الاستفهام صدر

(429/3)

الكلام فلم يجز عطف ما بعدها على ما قبلها، وإنما الواجب أن يقدر المعطوف عليه بعد همزة وقبل الواو
وقال صاحب الإيجاز: إنما تدخل ألف الاستفهام على فاء العطف مع منافاة العطف للاستئناف لأن المتنافي
في المفرد إذ الثاني إذا عمل فيه الأول كان من الكلام الأول والاستئناف يخرج عن أن يكون منه ويصح ذلك في
عطف جملة على جملة لأنه على استئناف جملة على جملة

وقال الطيبي: الحق أن هذه همزة مقحمة مزيدة لتقرير معنى الإنكار أو التقرير فتدخل بين الشرط والجزاء
والمبتدأ والخبر والحال وعاملها، وقد نص عليه الزجاج في قوله تعالاً أفمن حقّ عليه كلمة العذاب أفأنت تُنقذ
من في النار . اه

وقال الشيخ سعد الدين: اختلفت كلمتهم في الواو والفاء وثم الواقعة بعد همزة الاسفهلتم، فقيل: عطفت على
مذكور قبلها لا مقدر بعدها بدليل أنه لا يقع ذلك قط في أول الكلام وقيل بل بالعكس لأن الاستفهام له صدر

الكلام، وصاحب الكشف يحملها في بعض المواضع على هذا وفي بعضها على ذلك بحسب مقتضى المقام وسياق الكلام، ولم يلزم بطلان صدارة الهمزة إذ لم تقدمها شيء من الكلام الذي دخلت هي عليه وتعلق معناها بمضمونه، غاية الأمر أنها توسطت بين الكلامين المتعاطفين لإفادة إنكار جمع الثاني مع الأول، أو وقوعه بعده متراخياً أو غير متراخ، ولا ينبغي أن يخفى على المحصل أن هذا مراد من قال إن الهمزة مقحمة مزيدة للإنكار أو التقرير، أي مقحمة على المعطوف مزيدة بعد إعتبار عطفه، ولم يرد أنها مزيدة بمنزلة حروف الصلة غير مذكورة لإفادة معناها.

فإن قيل: هلا جعل المعطوف عليه (فَأَخَذْنَا هُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) فإنه أقرب؟ قلنا: لأن مساق (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ) إلى (يَكْسِبُونَ) مساق التكرير والتأكيد بخلاف ما قبله فإنه لبيان حال القرى وقصة هلاكها قصداً، فالعطف عليه أنسب وإن كان هذا أقرب اه
قوله: (بَيِّنَاتًا . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: يريد أن (بَيِّنَاتًا) إذا جعل بمعنى البتوت فنصب على المصدر من

(يُؤْتِيهِمْ) لكونه نوعاً فيه، أو على الحال من ضمير (يَأْتِيهِمْ) لكونه بمعنى اسم المفعول أو من (بِأَسْنَا) لكونه بمعنى اسم الفاعل. اه

قوله: (تقرير لقوله (أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ)).

قال الطيبي: فحينئذ مكر الله تعالى عبارة عما ذكره الله تعالى في دوله (أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ) (الآيتين، والفاء في (فَلَا يَأْمَنُ) للعطف على مقدر، والهمزة في قوله (أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ) للتقريع والتوبيخ يعني: من بعدما عرفوا ذلك أمنوا واطمأنوا فإذا خسروا لأنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون اه
قوله: (وإنما عدى (يهد) باللام لأنه بمعنى: يبين).

قال الطيبي: وذلك أنه يتعدى إلى المفعول الثاني باللام أو (إلى)، وهنا عدى إلى الأول باللام اه
قال الشيخ سعد الدين الظاهر أن اعتبار التضمن إنما هو على قراءة النون حيث ذكر المفعول الثاني، وأما
على قراءة الياء فهو من قبيل التنزيل منزلة اللازم ولا حاجة إلى تقدير المفعول، أني ألم بين لهم هذا البيان الطريق
المستقيم. اه

قوله: ((ونطبع على قلوبهم) عطف على ما دل عليه (أو لم يهد) أي: يغفلون عن الهداية).
قال أبو حيان: هذا الوجه ضعيف، لأنه إضمار لا يحتاج إليه إذ قد صح أن يكون على الاستئناف من باب
عطف الجمل فهو معطوف على مجموع الجملة المصدرية بأداة الاستفهام، وهو الوجه الثاني من كلام المصنف
اه

قوله: (أو منقطع عنه بمعنى: ونحن نطبع).

هذا ما رجحه أبو حيان.

وقال الطيبي: المختار أن تكون الجملة منقطعة واردة على الاعتراض والتذييل أي: ونحن نطبع على قلوبهم،
أي: من شأننا وسنتنا أن نطبع على قلوب من لم نرد منه الإيمان حتى لا يعتبر بأحوال الأمم السالفة ولا يلتفت إلى
الدلائل الدالة كما شوهد من هؤلاء حيث آمنوا واطمأنوا اه

(431/3)

وقال الشيخ سعد الدين: معنى الانقطاع في هذا الوجه أنه استئناف واعتراض ولا يعتبر في مثله معطوف عليه
معين بخلاف الأول. اه

قوله: (ولا يجوز عطفه على (أصبناهم) على أنه بمعنى: وطبعنا لأنه في سياقه جواب (لو) لإفضائه إلى نفي
الطبع عنهم).

قال الطيبي: أي لأنه لو عطف ما في خبره (أو) لدخل في حكمه، وهي لامتناع الشيء لامتناع غيره، فيلزم أن

القوم لم يكونوا مطبوعاً على قلوبهم، والحال أنهم مطبوعون

وقال في الانتصاف: يجوز عطفه عليه ولا يلزم أن يكون المخاطبون موصوفين بالطبع ولو كانوا كفاراً إذ ليس
الطبع من لوازم الكفر والافتراق، إذ الطبع هو التماضي في الكفر والإصرار حتى يأس من يوق صاحبه للحق،
وليس كل كافر ولا مقترف بهذه المثابة بل يهدد الكافر بأن يطبع على قلبه، فتكون الآية قد هددهم بأمرين
الإصابة ببعض الذنوب، والطبع على القلوب، وهذا الثاني وإن كان نوعاً من الإصابة بالذنوب فهو أشد كما قال
تعالى (فَزَادْنُهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ).

وقال صاحب التقریب في كلام الزخشي نظر، لأن المذكور من كونهم مذنبين دون الطبع، وأيضاً جاز أن
يراد: لو شئنا لزدنا في الطبع على قلوبهم أو لأدمننا.

وقال الطيبي: هذا مردود، لأن الكلام وارد على التوبيخ والتهديد بالإهلاك والاستئصال لقوم ورثوا ديابق
هلكوا بالاستئصال وهؤلاء استخلفوهم واقتفوا آثارهم بمثل تلك الذنوب وهم أهل مكة لأن قول المذنبين يرون
الأرض) إما مظهر وضع موضع المضمرة، أو عام فيدخلون فيه دخولاً أولياً، ولا شك أن الطبع وازديادهم ليس
من الإهلاك في شيء حتى يهددوا به اهـ

قال الشيخ سعد الدين: استدل في الكشف على نفي كونه عطفاً على جواب (لو) بأنه يستلزم انتفاء كونهم
مطبوعاً على قلوبهم لما تعطيه كلمة (لو) من انتفاء جملتها، واللازم باطل لقوله تعالى (فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ) أي
مصرون على عدم القبول وكقوله تعالى (كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْكَافِرِينَ) على ما يعم أهل القرى من
الوارثين والموروثين وقوله (فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا) لدلالته على أن حالهم منافية للإيمان وأنه لا يجيء منهم ألبتة،
وبهذا يندفع الاعتراض بأن غاية الأمر كونهم كفاراً مذنبين ولا يلزم

كونهم مطبوعاً على قلوبهم لأن معناه التماذي والإصرار على الكفر بحيث لا يرجى زواله، وأما الدفع بأن الكافر مخذول غير موفق ولا معنى للطبع سوى هذا، غاية الأمر أنه قد يكون دائماً وقد يكون زائلاً كما في الكافر الذي وفق للإيمان ففي غاية الفساد اهـ

وقال أبو حيان: قال ابن الأنباري: يجوز أن يكون معطوفاً على (أصبنا) إذا كان بمعنى نصيب، فوضع الماضي موضع المستقبل عند وضوح معنى الاستقبال كما قال تعالى تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ أَي: إِنْ شَاءَ، يدل عليه قوله تعالى (وَيَجْعَلُ لَكَ قَصُورًا) .

قال أبو حيان: فجعل لو شرطية بمعنى (لن) ولم يجعلها التي هي لما كان سيقع لوقوع غيره، ولذلك جعل أصبنا بمعنى نصيب، وهذا الذي قاله ابن الأنباري رده الزمخشري من جهة المعنى لكن بتقدير أن يكون (فَطَبِعَ)

بمعنى: وطبعنا، فيكون قد عطف المضارع على الماضي لكونه بمعنى الماضي وابن الأنباري جعل التأويل في

(أصبنا) الذي هو جواب (لَوْ نَشَاءُ) فجعله بمعنى نصيب، فتأول المعطوف عليه وهو الجواب ورده إلى

المستقبل، والزمخشري تأول المعطوف ورده إلى الماضي، وأنتج رد الزمخشري أن كلا التقديرين لا يصح

قال: وما رد به الزمخشري ظاهر الصحة، وملخصة أن المعطوف على الجواب جواب سواء تأولنا المعطوف

عليه أم المعطوف، وجواب (لو) لم يقع بعد سواء كانت حرفاً لما كان يقع لوقوع غيره أم بمعنى (لن) الشرطية،

والإصابة لم تقع والطبع على القلوب واقع فلا يصح أن يعطف على الجواب فلو تأول (وَوَطَّعُ) على معنى:

ونستمر على الطبع على قلوبهم، أمكن التعاطف لأن الاستمرار لم يقع بعد وإن كان الطبع قد وقع اهـ

قوله: (حال إن جعلنا (القرى) خبراً، وتكون إفادته بالقييد بها) .

في حاشية الطيبي: قال صاحب التقريب فيه نظر، لأنه جعل شرط كون (تلك القرى) كلاماً مقيداً تقييده

بالحال، وإذا جعل (تقص) خبراً ثانياً انتهى ذلك الشرط إلا أن يريد تلك القرى المعلومة حالها وصفها، على

أن اللام للعهد، لكنه حينئذ يجب الاستغناء عن اشتراط إفادته بالحال

وقال الطيبي: هذا وهم، لأن ذلك على الوجه الأول، لأن المشهور أن الحال فضلة في فائدة الجمل بخلافه إذا

كان خبراً بعد الخبر، لأن القرى حينئذ بمنزلة حلوفي قولك هذا حلوحامض، فلا يكون كلاماً تاماً.

قال الزجاج: الحال هنا من لطيف النحو وغامضه، وذلك أنك إذا قلت هذا زيد قائماً فإن قصدت أن تخبر من لم يعرف زيدا أنه زيد لم يجز أن يقول هذا زيد قائماً، لأنه يكون زيد ما دام قائماً فإذا زال عن القيام فليس بزيد، وإنما يقول ذلك للذي يعرف زيدا فيعمل في الحال التنبيه أي أنه لزيد في حال قيامه، أو أشير إلى زيد في حال قيامه لأن هذا إشارة إلى ما حضر يريد بقوله أحضر تقييد المشار إليه بالحال والالفاظتة في الجملة لأن السامع يعرفها، وكذا في الآية المعنى نخبرك عن القرى التي عرفت في حال أنا قاصون بعض أنبائها ولها أنباء غيرها لم نقصها عليك، وإذا كان المقصود من الإيراد هذا فلا بد من ذكر الحال

فبطل قوله: لكنه يوجب الاستغناء عن اشتراط إفادته بالحال. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين في تقرير ما قاله المصنف لا خفاء أن الكلام فيما إذا أريد الجنس لا تلك القرى المعلومة حالها وقصتها، أو تلك القرى الكاملة في شأنها مثل (ذلك الكتاب) فإن الكتاب بمنزلة الموصوف، واعتراض بأن الحال راجع إلى تقييد المبتدأ لأن الهمل فيه ما في اسم الإشارة من معنى الفعل، ولو سلم فالسؤال إنما يندفع على تقدير كون (تقص) حالاً لا خبراً بعد خبر، والقول بأن حصول الفائدة بانضمام الخبر الثاني الذي هو بمنزلة الجزء على طريقة هذا حلوحامض أي مر فالسؤال إنما هو على تقدير الحالية لأن الحال فضلياً يتوهم عدم حصول الفائدة بها ليس بشيء لظهور أن ليس هذا من قبيل حلوحامض بمعنى مر، بل كل من الخبرين مستقل. اهـ

قوله: (والدلالة على أنهم ما صلحوا للإيمان).

قال الطيبي: هو تفسير لقوله: لتأكيد النفي، يعني جاء باللام تأكيد لهذا المعنى الذي يعطيه التركيب اهـ
قوله: (والآية اعتراض).

قال الشيخ سعد الدين: إن كان الضمير للناس، وإن كان للأمم المذكورين من تمة الكلام السابق اهـ
وقال الحلبي: فيه نظر، لأنه إذا كان الأول خاصاً ثم ذكر شيء مندرج فيه ما بعده وما

قبله كيف يجعل ذلك العام معترضا بين الخاصين اهـ

قوله: (أو لأكثر الأمم المذكورين) .

قال الطيبي: فعلى هذا تكون الجملة تسمية لا اعتراضاً.

قال: وعلى الوجهين قوله (وما وجدنا لأكثرهم من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين) من باب الطرد والعكس

إن فسرنا الفاسقين بالناكثين. اهـ

قوله: (ذا الحفاظ) .

قال الجوهري: يقال أنه لذو حفاظة إن كانت له أنفة. اهـ

قوله: (الضمير للرسل في قوله تعالى (وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ أَوَّلَ الْأُمَمِ) .

قال الطيبي: الأول أوفق لأن تلك القصص ذكرت تسلياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم أصلاً التوكلاً تُصْ

عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نَبَّيْتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَاعْتَبَارِ الْأُمَّةِ تَبِعْ، ويقويه أنه قيل (ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا

إِلَىٰ فِرْعَوْنَ) ولم يقل: ثم أنشأنا من بعدهم أمة فرعون وبعثنا إليهم موسى اهـ

قوله: (فقلب لأمن الإلباس) .

قلد أبو حيان: أصحابنا يحنون القلب بالضرورة، فينبغي أن ينزه القرآن عنه اهـ

وقال الحلبي: الناس فيه ثلاثة مذاهب: الجواز مطلقاً، والمنع، والتفصيل بين أن يفيد معنى بديعاً فيجوز، أو لا

فيمتنع. اهـ

قوله: (كقوله: وتشقى الرماح بالضياطرة الحمر) .

هو لخد اش ابن زهير، وأوله: وتلحق خيل لا هوادة بينها

وقبلها:

كذبتم وبيت الله حتى تعالجوا . . . قوادم قرب لا تلين ولا تمري .
يقال: أمرت الناقة إذا در لبنها، والهواة الصلح، والميل، والتهويد المشي

(435/3)

الرويد مثل الدبيب، والضبطز: الرجل الضخم الذي لا غناء عنده، والحمز
العجم، لأن الشقرة غلبت عليهم، والأصل ويشقى الضياطرة بالرمح.
قوله: (أو لأن ما لزمك فقد لزمته) .

قال صاحب التقريب: تحقيق في هذا الوجه بمعنى اللازم

وقال الطيبي: بل هو إيماء إلى أن الأسلوب من الكناية الإيمائية كقوله

فما جازه جود ولا حل دونه . . . ولكن يصير الجود حيث يصير

يعني: بلغت اللازمة بين الجود والمدح بحيث وجب وحق على الجود أن لا يفارق ساحته فيسير حيث

سار، وهو المراد بقول الكشاف فلما كان قول الحق حقيقةً عليه كان هو حقيقةً على قول الحق اهـ

قوله: (أو للإغراق في الوصف بالصدق . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يعني كيف ينسحب إلى الكذب ولو كان الصدق مما يعقل لكان الواجب عليه أن يجعلني قائله، أي

يجتهد لتحصيل ما يوجب أن أكون أنا قائله، فيكون من الاستعارة المكنية اهـ

وقال أبو حيان: لا يتضح هذا الوجه إلا إن عني أن يكون (على أن لا أقول) صفة له، كما تقول: أنا عليّ قول

الحق، أي: طريقي وعادتي قول الحق. اهـ

وقال السفاقي: هو على المبالغة في اتصاف موسى بالصدق بحيث يجب على الحق أن لا يقوم به إلا هو اهـ

قوله: (أو ضمن (تحقيق) معنى حريص) .

قال ابن المنير: هذا يلائم بين القراءتين. اهـ

قال أبو شامة بعد ذكره هذه الأوجه الأربعة: هذه وجوه متعسفة، والأوجه (على) متعلقة بـ (رسول).
قال ابن مقسم: حقيق من نعت الرسول، أي رسول حقيق من رب العالمين أرسلت على أن لا أقول على الله إلا الحق، وهذا معنى صحيح واضح، وقد غفل أكثر المفسرين من أرباب اللغة عن تعليق (على) بـ (رسول)، ولم يحظر لهم تعليقه إلا بـ (حقيق).

قال أبو حيان: وكلامه فيه تناقض في الظاهر، لأنه قدر أولاً العامل في (على) أرسلت، وقال أخيراً: إنهم غفلوا عن تعليق على بـ (رسول)، فأما هذا الأخير فلا يجوز عند البصريين لأن رسولا قد وصف قبل أن يأخذ معموله وذلك لا يجوز، وأما تعليقه بأرسلت مُقدِّراً لدلالة لفظ رسول عليه فهو تقدير سائغ ويتأول كلامه أنه أراد بقوله تعليق (على) بـ (رسول) أنه لما كان دالاً عليه صح نسبة التعليق إليه اهـ
قوله: (فاغراً).
أي: فاتحاً.

قوله: (وتعريف الخبر وتوسط الفصل).

قال الطيبي: فإن قلت ما الفرق بين أن يكون الضمير مؤكداً وبين أن يكون فصلاً؟ قلت التوكيد يرفع التجوز عن المسند إليه فيلزم التخصيص من تعريف الخبر، أي نحن نفعل الإلقاء ألبتة لا غيرنا، والفصل يخص الإلقاء بهم لأنه لتخصيص المسند بالمسند إليه فيعرب عن التوكيد اهـ

قوله: (وتأكيد ضميرهم المتصل بالمنفصل).

قلت: في جمع المصنف بين العبارتين نظر فإنه ليس في الآية إلا لفظ (نحن) فيما أن يكون من باب ضمير الفصل، وإما أن يكون من باب تأكيد الضمير المتصل بالمنفصل، ولا يمكن الجمع بينهما لأنه على الأول لا محل له من الاعراب، وعلى الثاني كالمؤكد.

قوله: (وأرهبوهم).

إشارة إلى أن استعمل في (استرهبوهم) كما قال أبو حيان بمعنى أفعال، لا للاستدعاء والطلب كما قال

الزمخشري، لعدم ظهوره هنا، إذ لا يلزم منه حصول المستدعي والمطلوب

قوله: (وهي مع الفعل) .

أي المصدر .

قوله: (بمعنى المفعول)

أي المأفوك .

قوله: (فثبت الحق) .

قال الطيبي: استعير للثبوت الوقع لأنه في مقابل (وطل) والباطل زائل، وفائدتها شدة الرسوخ والتأثير لأن الوقع

يستعمل في الأجسام . اهـ

قوله: (أو مبالغة في سرعة خروورهم وشدتهم) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني أنه تمثيل شبه حالهم في سرعة الخروور وشنته مجال من ألقى . اهـ

قوله: (وقرأ حفص (آمنتم) على الإخبار) .

قال الكشاف: تويخاً لهم . اهـ

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن هذا الإخبار الصوري لقصد التويخ على ما يقتضيه المقام، فإن إلقاء الجملة

الخبرية قد يكون لأغراض آخر سوى إفادة الحكم أو لازمه اهـ

وقال الطيبي: في هذا الخبر معنى التويخ كما في الاستفهام ونحوه، لأن الجملة إذا أقيمت إلى من هو عالم بها تؤكد

بجسب قرائن الأحوال ما ناسب المقام اهـ

قوله: (أفض علينا صبراً يغمرنا كما يفرغ الماء) .

قال الطيبي: فهي استعارة تبعية في (أفرغ)؛ والقريظة (صبراً)؛ لأن الصبر لا يستعمل فيه الإفراغ اه
قوله: (أوصب علينا ماءً يطهرنا من الآثام وهو الصبر).

(438/3)

قال الطيبي: فعلى هذا الاستعارة مكنية مستلزمة للتخييلية، لأن الإفراغ إنما يستعمل في الماء والصبر المكنية
اه

قال الشيخ سعد الدين: وقد فهم البعض وحاشاه من سوء الفهم من قوله كما يفرغ الماء أن الأول أيضاً كذلك
إلا أن الجامع ثمة الغمر وهنا التطهير اه

قوله: (كقول الحطيئة:

أم أك جاركم وتكون بيني . . . وبينكم المودة والإخاء).
أول القصيدة:

ألا قالت أمانة هل تعزى . . . فقلت أمام هل غلب العزاء
وقبل هذا البيت:

ألا أبلغ بني عوف بن كعب . . . فهل قوم على خلق سواء

أم أك نائياً فدعوتوني . . . فجاء بي المواعد والرجاء

قوله: (أو استئناف أو حال).

قال الطيبي: يا ضمار، أي: وهو يدرك، أما الاستئناف فعلى أن تكون الجملة معترضة مؤكدة لمعنى ما سبق،

وأما الحال فمقررة لجهة الإشكال. اه

قوله: (وقرى بالسكون، كأنه قيل . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: يريد أنه من قبيل العطف على التوهم فإن جواب الاستفهام كثيراً ما يكون بالجزم وترك

صلى الله عليه وسلم

مكتبة أمية

الفاء فكان هنا كذلك فعطف عليه (يدرك) بالجزم كما جعل (فأصدَقَ) بالنصب في جواب التخصيص منزلاً

منزلة أصدق بالجزم فعطف عليه (وأَكُنْ) . اهـ

وقال ابن جني: بل هو كقراءة أبي عمرو (يا أمركم) بسكون الراء استتقلاً للضمة عند توالي الحركات اهـ

قوله: (ثم اشتق منها فقيل: أسنت القوم، إذا قحطوا) .

قال في الصحاح: السنة إذا قلته بالهاء وجعلت نقصانه بالواو فهو من الناقص يقال أسرى الناس يسنون إذا

لبثوا في موضع سنة، وأسنتوا إذا أصابتهم الجدوبة بقلب الواو

(439/3)

تاء للفرق بينهما فقال المازني هذا شاذ لا يقاس . اهـ

وقال القراء: توهموا أن الهاء أصلية إذا وجدوها ثالثة فقلبوها تاء اهـ

قوله: (أي سبب خيرهم وشرهم . . .) إلى آخره .

قال الطيبي: اعلم أن لفظ الطائر يطلق على الحظ والنصيب سواء كان خيراً أو شراً، وهو المراد بقولته

سبب خيرهم وشرهم، وعلى التشاؤم وحده وهو الوجه الثاني اهـ

قوله: (أصلها (ما) الشرطية ضمت إليها (ما) المزيدة للتأكيد ثم قلبت ألفها هاء) .

قال أبو حيان في شرح التسهيل: اختلف النحويون في (مهما) من حيث البساطة والتركيب، فذهب الخليل إلى

أنها مركبة من (ما) التي هي جزاء و(ما) التي تزداد بعد الجزاء نحو: أيأ ما، فكان الأصل ما ما فاستقبحوا

التكرير فقلبوها الألف الأولى هاء، ونظير ذلك قولهم جأجأت جأجيت، ودهدت الحجر ودهديت قفلاً

الألف والهاء الأخيرة ياء كراهية اجتماع الأمثال، وذهب الأخفش والزجاج والبغداديون إلى أنها مركبة من

(مه) بمعنى: أكف، و(ما) الشرطية، وذهب بعض النحويين إلى أن مهما اسم بسيط ليس مركباً من شيء،

ووزنه فعلى والألف فيه للإلحاق والتأنيث

قال أبو حيان: والذي نختاره أنها ليست مركبة وأنها موضوعة كلمة مفردة بسيطة لأن دعوى التركيب لم يقيم عليه دليل، ولأن من يدعي أن أصلها ما ما يضعف لأنه أصل لم ينطق به في موضع من المواضع اه
وقال ابن هشام في المغني: (مهما) بسيطة، لا مركبة من (مه) و(ما) الشرطية، ولا من (ما) الشرطية و(ما) الزائدة، ثم أبدلت الهاء من الألف الأولى دفعا للتكرار، خلافاً لراعي ذلك اه
قوله: (والضمير في (به) و(بها) ل(مهما) ذكره قبل التبيين باعتبار اللفظ، وأنه باعتبار المعنى).
قال الطيبي: قالوا اللطيفة فيه هي أن الضمير الأول لما عاد إلى (مهما) ولفظه مذكر ذكر، والضمير الثاني إنما رجع إليه بعد ما بين بقوله (من آية) فأنث بهذا الاعتبار. اه

(440/3)

وقال ابن هشام في المغني: الأولى أن يعود ضمير (بها) ل(آية). اه
قوله: (بعهد عندك وهو النبوة).

قال الشيخ سعد الدين: قيل سميت النبوة عهداً لأن الله تعالى عهد أن يكرم النبي، وهو عهد أن يستقل بأعبائها، أولاً لأنها كلفة واختصاصاً كما بين المتعاهدين، أولاً لأنها حقوقاً تحفظ كما يحفظ العهد، أو أنها بمنزلة عهد ومنشور يكتب للولاية. اه

قوله: (فاجؤوا النكث).

قال الشيخ سعد الدين: محافظة على ما ذهبوا إليه من أن ما يلي كلمة (لما) من الفعلين يجب أن يكون ماضياً لفظاً أو معنى؛ لأن مقتضى ما ذكروا من (إذا) الفجائية في موضع موقع المفعول به للفعل المتضمن فيما أتاه أن يكون التقدير: فاجؤوا زمان النكث؛ أو مكانه وحقيقته، على ما نقل صاحب الكشاف أنه شبه وجود هذا بوجود ذلك، فكأنهما وجداً في جزء واحد من الزمان اه

وقال أبو حيان: لا يمكن التغيبة مع ظاهر هذا التقدير، لأن ما دخلت عليه (لما) ترتب جوابه على ابتداء

وقوعه والغاية تنافي التعليق على ابتداء الوقوع فلا بد من تعقل الابداء أو الاستمرار حتى تتحقق الغاية،
ولذلك لا تصح الغاية في الفعل غير المتناول لا يقال لما قتلت زيداً إلى يوم الجمعة جرى كذا وكذا، وجعل
بعضهم (إلى أجل) من تمام الرجز أي الرجز كائناً إلى أجل، والمعنى أن العذاب كان مؤجلاً، ويقوي هذا التأويل
كون جواب (لما) بإذا الفجائية، أي: فلما كشفنا عنهم العذاب المقرر عليهم إلى أجل فاجأوا بالنكث، وعلى
معنى تغيية الكشف بالأجل المبلوغ لا تأتي المفاجأة إلا على تأويل الكشف بالاستمرار المغيا فتكون المفاجأة
بالنكث إذ ذاك ممكنة. اهـ

وقال الحلبي بعد نقله كلام أبي حيان وهو حسن، وقد يجاب عنه بأن المراد بالأجل هنا وقتليهما عنهم
وإرسالهم بني إسرائيل معه، ويكون المراد بالكشف استمرار رفع الرجز، كأنه قيل: فلما تدامى كشفنا عنهم
إلى أجل، وأما من فسر الأجل بالموت أو بالفرق فيحتاج إلى حذف مضاف تقديره فلما كشفنا عنهم الرجز
إلى قرب أجل هم بالغوه، وإنما احتاج إلى ذلك لأن بين موتهم أو غرقهم حصل منهم نكث فكيف يتصور أن
يكون

(441/3)

النكث منهم بعد موتهم أو غرقهم اهـ

وقال السفاقي: لا نسلم إن ما دخلت عليه (لما) يترتب جوابه على ابتداء وقوعه، بل قد يترتب على ابتدائه
وقد يترتب على انتهائه، فلا يمتنع أن يقال لما قرأ زيد من يوم السبت إلى يوم الخميس قرأ عمرو، والكشف يمتد
باستمراره فلا يشبه ما ذكره من المثال اهـ

قوله: (فأردنا الانتقام).

قال الطيبي والشيخ سعد الدين إنما قدر أردنا لأن ما تعقبه الإغراق هم إرادة الانتقام لا هو بعينه فإن الإغراق
عين الانتقام، ومنهم من يجعل الفاء مجرد التفسير كقوله تعالى (فَتَوَبُّوا إِلَى بَارئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ). اهـ

قوله: (وتقديم الخبرين في الجملتين الواقعتين خبراً للإن). .

قال أبو حيان: لا يتعين هذا، بل الأحسن في إعرابه أن يكون خبراً للإن (مُتَّبِعٌ) وما بعده مرفوع به، وكذا (ما

كانوا) مرفوع بقوله (وَبَاطِلٌ) فيكون إذ ذاك قد أخبر عن اسم (إن) بمفرد لا جملة. اهـ

قال الحلبي: وهو كما قال إلا أن الزمخشري رجح ما ذكره من جهة ما ذكر من المعنى، وإذا دار الأمر بين مرجح

لفظي ومرجح معنوي فاعتبار المعنوي أولى اهـ

قال الشيخ سعد الدين: ما ذكر من تقديم الخبر مبني على أن (ما هُم فيه) مبتدأ و (مُتَّبِعٌ) خبر له وإن كان يحتمل

احتمالاً مساوياً أو راجحاً أن يكون (ما هُم فيه) فاعل (مُتَّبِعٌ) لاعتماده على المسند إليه وذلك لاقتضاء المقام

الحصر المستفاد من التقديم، أي (مُتَّبِعٌ) لا ثابت وباطل لاحق، ولم يتعرض في تقديره لهذا الحصر لظهوره. اهـ

قوله: (وهو فضلكم على العالمين) .

قال الشيخ سعد الدين: أي على جميع من سواكم إلا ما يخصه العقل من الأنبياء

(442/3)

والملائكة. اهـ

قوله: ((مَوْعِظَةٌ وَتَفْصِيلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ)) بدل من الجار والمجرور) .

قال الشيخ سعد الدين: لم يجعل (مَوْعِظَةٌ) مفعولاً له وإن كانت شرائط النصب حاصلة لأن الظاهر أن

(وَتَفْصِيلًا) عطف عليه، وظاهر أنه لا معنى لقولك كتبنا له من كل شيء لتفصيل كل شيء، وأما جعله

عطفاً على محل الجار والمجرور فبعيد من جهة اللفظ والمعنى اهـ

قوله: (أي: وكتبنا له كل شيء) .

قال الشيخ سعد الدين: ربما يشعر بأن (من) مزيدة لا تبعية ولا ابتدائية حالاً من (مَوْعِظَةٌ)، و

(مَوْعِظَةٌ) مفعولاً به لأنه ليس له كبير معنى. اهـ

قوله: (من زمرد) .

قال الشيخ سعد الدين: بالذال المعجمة وضم باقي الحروف، وعن الأزهريني فتح الرءاء . اهـ
وقوله: (وسقفها بأصابعه) .

قال الطيبي: أي جعلها سقائف وهي الألواح، وقال في بعض النسخ شقفها بالشين المعجمة. اهـ
قوله: (عطف على (كئبنا) أو بدل من قوله (فخذ ما أتيتك)) .

قال الطيبي: العطف على (كئبنا) أجرى على سنن البلاغة لما يلزم في البدل من تباطل التركيب وفك النظم لأن
قوله تعالى (وَكُنْبَنَا لَهُ) مع ما عقب به من قوله (فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ) معطوف على قوله (قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ)
مع ما عقب به وهو (فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ) على سبيل البيان والتفصيل، فلو جعل بدلاً لدخل بين المعطوف
والمعطوف عليه أجنبي . اهـ

قوله: (كالصبر والعفو بالإضافة إلى الانتصار والاقتصاص) .

قال الطيبي والشيخ سعد الدين هذا يناهني ما تقرر من أن المكتوب على بني إسرائيل هو

(443/3)

القصاص قطعاً .

زاد الشيخ سعد الدين: والجواب أنه مثال للحسن والأحسن لأنه مكتوب في التوراة بعين . اهـ
قوله: (كقولهم: الصيف أحر من الشتاء) .

قال الشيخ سعد الدين: أي هو في حره أبلغ من الشتاء في برده، فكذا هنا المأمور به أبلغ في الحسن من المنهي عنه
في القبح . اهـ

قوله: (لتعبروا فلا تفسقوا) .

قال الطيبي: إشارة إلى أن قوله (سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ) تأكيد لأمر القوم بالأخذ بأحسن ما في التوراة، وبعث

عليه في موضع الإرادة موضع الاعتبار إقامة للسبب مقام المسبب اهـ

قوله: (أي ولقائهم الدار الآخرة، أو ما وعد الله تعالى في الدار الآخرة).

قال في الكشاف: هو على الأول من إضافة المصدر إلى المفعول به، وعلى الثاني من إضافته إلى الظرف. اهـ

قال الشيخ سعد الدين: على تنزيله منزلة المفعول؛ كما ذكر في (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ). اهـ

إتساعاً كما أفصح به أبو حيان، لأن الإضافة إلى الظرف لا على وجه الاتساع، ونصبه نصب المفعول به لا

يجوز لأنه على تقدير (في)؛ والإضافة إنما تكون على تقدير اللام أو (من).

قوله: (من بعد ذهابه إلى الميقات).

قال الطيبي: فيكون (وَأَتَّخَذَ قَوْمٌ مُوسَىٰ) عطفاً على (وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ) عطف قصة على قصة. اهـ

قوله: ((ولما سقط في أيديهم كناية)).

قال الشيخ سعد الدين: جعله كناية لا مجازاً لعدم المانع عن الحقيقة. اهـ

(444/3)

قوله: (بمعنى وقع العض فيها).

قال الشيخ سعد الدين: جعل الفاعل ضمير العض دون الغم لأنه أقرب إلى المقصود، ولأن كونه كناية إنما هو

حيث يكون سقوط الغم على وجه العض، ثم الأيدي على هذا حقيقة والكلام كناية اهـ

قوله: (و (ما) نكرة موصوفة تفسير المستكن في (بئس)).

قال الشيخ سعد الدين: لأنه يلزم أن يكون فاعل (بئس) مضمراً مفسراً بالنكرة، أو مظهراً معرفاً باللام أو

بالإضافة. اهـ

زاد الطيبي: ولا يجوز أن تكون (ما) هي المخصوص بالذم لأنه يبقى (بئس) بلا فاعل لأنه إنما يضمير فاعل

(بئس) بشرط أن يعقبه المفسر. اهـ

قوله: (الذي وعدنيه من الأربعين) .

قال الطيبي: هذا الميعاد غير ميعاد الله تعالى لموسى في قوله تعالى (وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَّمْنَا هَا
بِعَشْرٍ) لضرب ميعاد موسى قبل مضيه إلى الطور لقوله سبحانه (وَقَتَّمِ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ
هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي) وميعاد القوم عند مضيه لقوله (بِسْمَا خَلَقْتُمُونِي مِنْ بُعْدِي أَعْجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ) .
اه

قوله: (وفي هذا الكلام مبالغة وبلاغة من حيث أنه جعل الغضب . . .) إلى آخره .

قال الطيبي: فهو استعارة مكثية مقارنة بالخيالية، شبه الغضب بإنسان يغري موسى ويقول له فعل كذا
وكذا، ثم يقطع الإغراء ويترك كلامه، وجعلها صاحب المفتاح استعارة تبعية لأنه استعار لتفاوت الغضب عن
اشتداده إلى السكون إمساك اللسان عن الكلام والظاهر الأول اه

وقال الشيخ سعد الدين: مرجعه إلى كون الغضب استعارة بالكناية عن الشخص الناطق، والسكوت
استعارة نصريجية عن ظفروه وسكون هيجانه وغليانه لكن في غاية من اللطف والبراعة وغاية من الفصاحة
والبلاغة. اه

قوله: (ما كلفوا به من التكليف الشاق) .

قال الزجاج: الأغلال تمثيل. اه

(445/3)

قوله: (من الحراك) .

أي: الحركة .

قوله: (ويجوز أن يكون (به) متعلقاً بـ (اتبعوا)) .

قال الطيبي: فعلى الأول هو حال من الضمير في (أنزل) والمضاف مقدر، المعنى: اتبعوا النور الذي أنزل

مصحوباً معه نبوته يعني إن حكم ثبوت نبوته نزل من السماء، وهو مشفوع بهذا النور، وعلى الثاني يكون ظرفاً
لـ (اتبَعُوا) فيكون كل واحد من النور والنبى مستقلاً بالاتباع، وقد أشير به إلى متابعة الكتاب والسنة
قوله: (أو مدح منصوب).

قال في الكشف: إنه الأحسن.

قال الشيخ سعد الدين: أما لفظاً فلسلامته من الفصل بين الصفة والموصوف وإن لقي جازماً وبغير أجنبي، وأما
معنى فلما له من نوع أصالة واستقلال اه
قوله: (وهو على الوجوه الأول بيان لما قبله)
في الكشف: أنه بدل من الصلة أيضاً.

قال الشيخ سعد الدين: والإبدال لا ينافي البيان، ولم يجعله عطف بيان لتغاير المدلولين، ولأنه ليس مجرد الإيضاح
والتفسير، وسوق كلامه يشعر بأن بدل اشتمال اه

وقال أبو حيان: إبدال الجمل من الجمل غير المشتركة في عامل لا نعرفه، والأحسن أن تكون هذه جملاً مستقلة
من حيث الإعراب وإن كانت متعلقات بعضها ببعض من حيث المعنى اه
قول: (وإذ) ظرف - إلى قوله - أو بدل منه).

قال أبو حيان: هذا لا يجوز لأن (إذ) من الظروف التي لا تنصرف، ولا يدخل عليها حرف جر، وجعلها بدلاً
يجوز دخول (عن) عليها لأن البدل على نية تكرار العامل اه
وأورد ذلك أيضاً على قوله بعد: أو بدل بعد بدل.

(446/3)

قوله: ((وإذ قالت) عطف على (إذ يُعَدُّون)).

قال الطيبي والشيخ سعد الدين: ولا يجوز أن يكون معطوفاً على (إذ تأتيهم) وإن كان أقرب لفظاً لأنه إما بدل أو

ظرف، فيلزم أن يدخل هؤلاء في حكم أهل العدوان، وليس كذلك اهـ

قوله: (أو عزم، لأن العازم على الشيء يؤذن نفسه بفعله . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يعني إنما عبر عن العزم بالإذن لأن العازم على الأمر يشاور نفسه في الفعل والترك ثم يجزم على الفعل ويطلب من النفس الإذن بالفعل، فكفى عن العزم بالإذن، ولما كان العازم جازماً على الشيء مخاطباً كان معنى عزم: جزم وقضى، فصار كفعل القسم في التأكيد وأجيب بما يجاب به القسم اهـ

قوله: (وهم الذين بالمدينة).

قال الطيبي: الظاهر خلافه لما يقتضيه النظم لقوله تعالى (فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ) بالفاء . اهـ

قوله: (ومنهم ناس دون ذلك).

قال الشيخ سعد الدين: قد شاع في الاستعمال وقوع المبتدأ والخبر ظرفين، واستمر النحاة على جعل الأول

خبراً والثاني مبتدأً بتقدير موصوف دون العكس وإن كان أبعد من جهة المعنى، والتأخير بالخبر أحرى وكأنهم

يرون المصير إلى الحذف في أوانه أولى اهـ

قوله: ((وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ)) حال من الضمير في (لنا) أي: يرجون المغفرة مصرين على الذنب

عائدين إلى مثله غير ثابتين عنه.

لم يصرح في الكشف بأن الحال من ماذا.

وقال الطيبي: الحال من الضمير في (ويقولون)، والقول بمعنى الاعتقاد والظن، ولذلك قال يرجون المغفرة

مصرين . اهـ

وقال الحلبي: إنما جعل الزمخشري الواو للحال للغرض الذي ذكره من أن الغفران شرط للتوبة، وهو رأي

المعتزلة، وأما أهل السنة فيجوزون المغفرة مع عدم التوبة اهـ

وقال السفاقيسي: فيه اعتزال، ولا يرد عليه بأن جملة الشرط لا تكون حالاً لأن ذلك جاتز

قال: والظاهر أن هذه الجملة مستأنفة اهـ

قوله: (ودرسوا ما فيه) عطف على (ألم يؤخذ) من حيث المعنى فإنه تقرير).

قال الطيبي: أي عطف عليه وإن اختلفا خبراً وطلباً، لأن الاستفهام وارد على التقرير فهو بمنزلة الإخبار عن

الثابت فصح العطف لعدم المناقاة اهـ

قوله: (على طريقة التمثيل).

أي الاستعارة التمثيلية المركبة من عدة أمور متوهمة، وهذا تبع فيه الزمخري، وقد قال ابن المنير: قد أجراه

قوم على ظاهره وقالوا: لا تترك الحقيقة مع إمكانها.

قلت: والأحاديث الصحيحة مصرحة بذلك

قوله: (وقيل: لما خلق الله تعالى آدم أخرج من ظهره ذريته كالذر وأحياهم وجعل لهم العقل والنطق وألمهم

ذلك لحديث رواه عمر).

قلت: هذا الحديث أخرجه مالك في الموطأ، وأحمد في مسنده، والبخاري في تاريخه، وأبوداود، والترمذي

وحسنه، والنسائي، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن مسلم بن يسار الجهني أن

عمر ابن الخطاب سئل عن هذه الآية (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ) فقال: سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت

هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار، ويعمل

أهل النار يعملون.

فقال الرجل: يا رسول الله فقيم العمل؟

فقال: إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله

الله الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله

الله النار.

قال الإمام: أطبقت المعتزلة على أنه لا يجوز تفسير الآية بالحديث لأن قولهم (من ظهرهم) بدل من قوله (من بني آدم)، فالمعنى: وإذا أخذ ربك من ظهور بني آدم فلم يذكر أنه أخذ من ظهر آدم شيئاً، ولأنه لو كان المراد أنه أخرج من ظهر آدم لما قال (من ظهورهم) بل كان يجب أن يقول: من ظهره وذريته.

ثم أجاب بأن ظاهر الآية يدل على أنه تعالى أخرج الذرية من ظهور بني آدم، وأما أنه أخرج كل تلك الذرية من صلب آدم فليس في لفظ الآية ما يدل على ثبوته ولا على نفيه إلا أن الخبر قد دل قسباً إخراج الذرية من ظهر بني آدم بالقرآن وإخراج الذر من ظهر آدم بالحديث ولا منافاة بينهما فوجب المصير إليهما معاً صوتاً للآية والخبر عن الاختلاف.

وقال الشيخ شهاب الدين التوربشتي إنما حد المعتزلة في الحرب عن القول في معنى الآية بما يقتضي ظاهر الحديث لكان قوله تعالى (أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ) فيقال: إن كان هذا الإقرار عن اضطرار حيث كوشفوا بحقيقة الأمر وشاهدوه عين اليقين فلهم يوم القيامة أن يقولوا شهدنا يومئذ فلما زال عنا علم الضرورة ووكنا إلى رأينا كان منا من أصاب ومنا من أخطأ، وإن كان عن سلتدلال ولكنهم عصموا عنده من الخطأ فلهم أيضاً أن يقولوا: أيدينا يوم الإقرار بتوفيق وعصمة وحرمانهما من بعد ولو أمددناهما أبداً لكانت كل شهادتنا في كل حين كشهادتنا في اليوم الأول، فتبين أن الميثاق ما ركب الله تعالى فيهم من المعقول وآتاهم من البصائر لأنها هي الحجة الباقية المانعة لهم عن قولهم (إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ) لأن الله تعالى جعل هذا الإقرار حجة عليهم في الإشراف كما جعل بعث الرسل حجة عليهم في الإيمان بما أخبروا عنه من الغيوب، ولهم في ذلك كلام كثير أكتفينا منه بهذا المقدار والغرض منه توقيف الطالبين على مواضع الإشكال. اهـ

وقال الطيبي: الواجب على المفسر المحقق أن لا يفسر كلام الله المجيد برأيه إذا وجد من جانب السلف الصالح نقلاً معتمداً، فكيف بالنص القاطع من جانب حضرة الرسالة صلوات الله وسلامه على صاحبها؛ فإن الصحابي رضي الله تعالى عنه إنما سأل صلى الله عليه وسلم عما أشكل عليه من معنى الآية أن الإشهاد هل

هو حقيقة أم لا؟ والإخراج والمقاولة بقوله تعالى (الَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ) أهما على التعارف أم على

الاستعارة؟

(449/3)

فلما أجابه صلوات الله وسلامه عليه بما عرف منه ما أرادته سكت لأن كان بليغاً، ولو أشكل عليه من جهة أخرى لكان الواجب بيان تلك الجهة، وكذا فهم الفاروق رضوان الله تعالى عليه، وأما قولهم كان المراد أنه أخرج من ظهر آدم لما قال (من ظهورهم) بل يجب أن يقول من ظهره وذريته، فجوابه أن المراد آدم وذريته لكن غلب إخراج الذراري من أصلاب أولاده نسلاً بعد نسل حينئذ على ذراري نفسه لأن الكلام في الاحتجاج

على الأولاد بشهادة قوله تعالى (وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمُ الَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ)، ونحوه لكن في إرادة الامتنان قوله تعالى (خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ) بقرينة قوله (اسْجُدُوا لِلْإِذَىٰ) ويعضده ما رواه الواحدي عن الكسائي أنه قال: لم يذكر ظهر آدم وإنما أخرجوا جميعاً من ظهره لأن الله تعالى قد أخرج ذرية آدم بعضهم من ظهور بعض على نحو ما يتولد الأبناء عن الآباء فاستغنى عن ذكر ظهر آدم لما علم أنهم كلهم بنواً أخرجوا من ظهره.

وأما قولهم: إن كان هذا الإقرار عن الاضطرار إلى آخره فخلاصته أنه يلزم أن يكونوا محجوجين يوم القيامة، وجوابه: أنهم إذا قالوا شهدنا يوماً فلما زال علم الضرورة ووكنا إلى رأينا كان كذا كذبوا بأنكم ما وكلتم إلى أرائكم بل أرسلنا رسلنا تتراليوقظوكم عن سنة الغفلة.

قال محي السنة: فإن قيل: كيف تلزم الحجة واحداً لا يذكر ذلك الميثاق؟ قيل: قد أوضح الله سبحانه الدلائل على وحدانيته وصدق رسله فيما أخبروا فمن أنكروه كان معانداً ناقضاً للعهد ولزمته الحجة، وينسيانهم وعدم حفظهم لا يسقط الاحتجاج بعد إخبيل المخبر الصادق.

وأما الجواب عن قولهم: فلهم أن يقولوا أيدينا يوم الإقرار بتوفيق وعصمة وحرمانهما من بعد فهو أن يقاتلن هذا مشترك الإلزام لأنه إذا قيل لهم ألم نمنحكم العقول والبصائر. فلهم أن يقولوا: فإذا حرمانا اللطف والتوفيق،

فأي منفعة لنا في العقل والبصيرة

ثم قال: ومن أبقى هذا التقرير قرب أن يعدل إلى مذهب المعتزلة، والذي يقضي منه العجب أن التورثتي كيف نقل كلامهم هذا وقرره ولم يرد عليهم مع رسوخ علمه وعلو مرتبته، إلى أن قالوا الغرض من هذا الإطناب الإرشاد إلى التفادي عن القول في الأحاديث الصادرة عن منبع الرسالة عن الثقات بأنها متروكة العمل لعله كونها من

(450/3)

الآحاد لأن ذلك يؤدي إلى سد باب كثير من الفتوحات الغيبية ويحرم قائله من عظيم منح الإلهية ثم ساق جملة من الأحاديث الواردة في وعيد من بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فردّه، ومن كلام الأئمة في وجوب قبول خبر الواحد، من ذلك ما روى البيهقي في المدخل عن الشافعي رضي الله تعالى عنه قال: الذين لقيناهم كلهم يثبتون خبر واحد عن واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويجعلونه سنة حمد من تبعها وعيب من خالفها.

وقال الشافعي: من فارق هذا المذهب كان عندنا مفارقاً سهيلاً أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل العلم بعدهم، وكان من أهل الجهالة وروي الدرامي عن الشعبي قال ما حدثك هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فخذ به، وما قالوه برأيهم فألقه في الحش. اهـ

قوله: ((فَأَنْسَلَخَ مِنْهَا)) من الآيات بأن كفر بها وأعرض عنها).

قال الطيبي: هذه للمبالغة لأن السلخ حقيقة هو كشط الجلد من المسلوخ وإزالته عنه بالكلية

قال الإمام: يقال لكل من فارق الشيء بالكلية أنسلخ اهـ

قوله: (وإلى السفلة).

قال الطيبي: الرواية بفتح السين، وفي الصحاح السفالة بضم السين تقيض العلم، وبالفتح الندالة اهـ

قوله: (والشرطية في موضع الحال).

في حاشية الطيبي: قال صاحب الضوء: الشرطية لا تكاد تقع بتمامها موقع الحال، ولو أريد ذلك فجعلت خبراً

عن ضمير ما أريد الحال عنه نحو جاءني زيد وهو إن يسأل يعط، فالحال إذن جملة اسمية، والسرفيه أن

الشرطية لتصدرها بما يقتضي لصدرية لا تكاد ترتبط بما قبلها إلا أن يكون هناك فضل قوة، نعم إنما يجوز إذا

خرجت عن حقيقة الشرط ثم هي لم تخل من أن عطف عليها ما يناقضها أو لم يعطف، والأول حذف الواو فيه

مستمر نحو: أتيتك إن تأتي أو لم تأتي لأن التقيضين في مثل هذا الموضع لا يبقيان على

(451/3)

معنى الشرط بل يتحولان، ومعنى التسوية كالاستفهامين المتناقضين في قوله تعالى سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ

تُنذِرْهُمْ، وأما الثاني فلا بد فيه من الواو نحو أتيتك وإن لم تأتي، ولو ترك الواو لالتبس بالشرط حقيقة

قال الطيبي: والآية من الأول، ولذا ترك الواو لأن المراد إن حمل عليه أو لم يحمل اهـ

قوله: ((لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) تفكراً يؤدي بهم إلى الاعتاض).

قال الطيبي: من تفكر في هذا المثل المضروب في قصة بلعام تحقق له أن حال علماء السوء أسوأ، وأقبح من ذلك

وما هم فيه من التهاك في الدنيا مالها وجاهها والركون إلى لذاتها وشهواتها ومن متابعة النفس الأمانة بالسوء

وإرغامها في حرامها.

وكتب شيخ الإسلام شهاب الدين أبو حفص السهروردي إلى الإمام فخر الدين الرازي من تعين في الزمان لنشر

العلم عظمت نعمة الله عليه، ينبغي للمتيقظين الحذاق من أرباب الديانات أن يمدوه بالدعاء الصالح ليصفي الله

مورد علمه بمحائق التقوى ومصدره من شوائب الهوى إذ قطرة من الهوى تكدر بجرأ من العلم، ونوازح الهوى

المركون في النفوس المستصحبة إياه من محدثها من العالم السفلي إذا شابته العلم خطئة من أوجه، وإذا صفت

مصادر العلم وموارده من الهوى أمدته كلمات الله التي ينفد البحر دون نفادها ويبقى العلم على كمال قوته وهذه مرتبة الراسخين في العلم لأن المترسمين به وهم ورثة الأنبياء كثر عملهم على علمهم وكثر علمهم على عملهم وتناوب العلم والعمل بينهم حتى صفت أعمالهم ولطفت فصارت مسامرات مرتبة واهجات روحية وتشكلت الأعمال بالعلوم لمكان لطاقتها وتشكلت العلوم بالأعمال لقوة فعلها وسرايتها إلى الاستعدادات وفي اتباع الهوى إخلاد إلى الأرض قال

(452/3)

الله تعالى (وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَطْهَرُ نُورَ الْفِكْرَةِ عَنْ رِذَائِلِ التَّخِيلَاتِ وَالْإِرْتِهَانِ بِالْمَوْهُومَاتِ الَّتِي تَرَكَّتْ الْعُقُولَ الصَّغَارَ الْمُدَاهِنَةَ لِلنَّفُوسِ الْقَاصِرَةَ هُوَ مِنْ شَأْنِ الْبَالِغِينَ مِنَ الرِّجَالِ؛ فَتَصْحَبُ نَفُوسَهُمُ الطَّاهِرَةَ الْمَلَأَ الْأَعْلَى فَتَسُوحُ فِي مِيَادِينِ الْقُدْسِ، فَالزَّاهَةُ النَّزَاهَةُ مِنْ حُبِّهِ حَطَامُ الدُّنْيَا، وَالْفِرَارُ الْفِرَارُ مِنْ اسْتِجْلَاهِ نَظَرِ الْخَلْقِ وَعَقَائِدِهِمْ فَتَلْكَ مِصَارِعُ . . . إِلَى آخِرِهِ . اهـ

قوله: (أو منقطعاً) .

قال الطيبي: وهذا الكلام تذييل وتأكيده لمضمون الجملة اهـ

قوله: (أو ذرهم وإلحادهم فيها بإطلاقها على الأصنام . . .) إلى آخره .

قال ابن المنير: هذا هو الصواب . اهـ

قوله: (واستدل به على صحة الإجماع، لأن المراد منه أن كل قرن طائفة بهذه الصفة) .

فعلى هذا هذه الآية من الأدلة على أنه لا يخلو عصر من مجتهد إلى الساعة، لأن المجتهدين هم أرباب الإجماع

قوله: (لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي على الحق إلى أن يأتي أمر الله) .

أخرجه الشيخان من حديث معاوية بن أبي سفيان والمغيرة بن أبي شعبة .

قوله: (روي أنه صلى الله عليه وسلم صعد على الصفا . . .) الحديث .

أخرجه ابن جرير عن قتادة بلفظ: يصوت، وهو معنى يهوت.

قال الطيبي: والأصل فيه حكاية الصوت، وقيل هو أن يقول ياه ياه؛ وهو نداء الداعي لصاحبه من بعد اه

قوله: (وأن) مصدرية أو مخففة من الثقيلة.

تبع في ذلك أبا البقاء، واقتصر في الكشف على المخففة

(453/3)

وقال الشيخ سعد الدين: لأن المصدرية لا تدخل الأفعال الغير المنصرفه التي لا مصادر إليها اه

قوله: (مغافصة الموت).

في الأساس: غافصه الأمر: فاجأه على غرة منه، ووقاك غوافص الدهر أي حوادثه. اه

قوله: (ورسوالشيء: ثباته).

قال الطيبي: الرسوإنما يستعمل في الأجسام الثقيلة، وإطلاقه على الساعة تشبيهاً للمعاني بالأجسام اه

قوله: (واشتقاق أيان من أي).

قال الشيخ سعد الدين: الاشتقاق في غير المنصرفه مما يأبأ بالأكثرون، وكذا اشتقاق أي من أويت، وعبارة ابن

جني في المحتسب: أيان بفتح الهمزة فعلان، وبكسرهما فعلان، والنون فيهما زائدة حملاً على الأكثر في زيادة

النون في نحو ذلك، ولم يجعل فعلاً من لفظ أين لما يمنع منه وهو كون أيان ظرف زمان وأين ظرف مكان، وأي من

لفظ أويت ومعناه، أما اللفظ فلأن باب طويت وشويت أضعاف باب حبيت وعييت، وأما المعنى فلأن

البعض آو إلى الكل ومتساند إليه، فأصلها على هذا أوي ثم قلبت الواو ياء وأدغمت في الياء وصارت أيان،

كقولك: طويت الكتاب طياً وشويت اللحم شيئاً. اه

قوله: (قال عليه الصلاة والسلام: إن الساعة تهيج بالناس . . .) الحديث.

أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير من مرسل قتادة، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة بمعناه

قوله: (وإنما ذكر الضمير ذهاباً إلى المعنى ليناسب).

أي ثلاثيوهم لوأنه نسبة السكون إلى الأنتى والأمر بخلافه، قاله الطيبي

(454/3)

زاد الشيخ سعد الدين: لأن الذكر هو الذي يميل في غالب الأمر إلى الأنتى ويجامعها، ولأنه خلق أولاً وخلقت

هي إزالة لاستيحاشه فكان نسبة المؤانسة إليه أولى اهـ

قوله: (وقيل لما حملت حواء أتاها إبليس إلى قوله- وأمثال ذلك لا يليق بالأنبياء).

قال الطيبي: هذا مكتسب من مشكاة النبوة وحضرة الرسالة فقد أخرجه أحمد والترمذي وحسنه والحاكم

وصححه عن سمرة ابن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ولدت حواء طاف بها إبليس -

وكان لا يعيش لها ولد فقال: سميه عبد الحارث فإنه يعيش، فسمته، فكان ذلك من وحي الشيطان وأمره

(1).

قال محي السنة وهو قول السلف مثل ابن عباس ومجاهد وسعيد بن المسيب وجماعة

قال: ولم يكن هذه إشراكاً في العبادة ولا أن الحارث ربهما فإن آدم كان نبياً معصوماً من الشرك ولكن قصد أن

الحارث كان سبباً لنجاة الولد وسلامة أمه، ويطلق اسم العبد على من يراد أنه مملوك كما إن اسم الرب يطلق

على من لا يراد أنه معبود، فعلى هذا قوله تعالى (فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) ابتداء كلام وأريد به إشراك أهل

مكة، ولئن أراد به ما سبق فمستقيم من حيث كان الأولى بهما أن لا يفعلاه من الإشراك في الاسم

قال الطيبي: ويدفع هذا قوله (أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئاً) فإنه في الأصنام قطعاً على القول أنه ابتداء كلام اهـ

قال غيره: يؤيد هذا التقرير أن تقدير المضاف لا يصار إليه إلا عند الحاجة وكلمة (لما) تستقيم عليه لأن إشراك

أولادها لا يكون حين آتاها صالحاً بل عده بأزمة متطاولة

قوله: (ويحتمل أن يكون الخطاب لآل قصي من قريش فلأنهم خلقوا من نفس قصي، وكان له زوج من جنسه

عربية قرشية).

قال الشيخ سعد الدين: استبعد هذا الوجه بأن المخاطبين لم يخلقوا من نفس قصبي كلهم وإنما هو مجتمع قرشي، ولم تكن زوجته عربية قرشية بل هي بنت سيد مكة من خزاعة

(1) قال الإمام فخر الدين الرازي ما نصه

اعْلَمْ أَنَّهُ تَعَالَى رَجَعَ فِي هَذِهِ آيَةِ إِلَى تَقْرِيرِ أَمْرِ التَّوْحِيدِ وَإِبْطَالِ الشَّرِكِ وَفِيهِ مَسْأَلٌ
الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: الْمَرْوِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ نَفْسُ آدَمَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا أَيُّ
حَوَاءَ خَلَقَهَا اللَّهُ مِنْ ضِلْعِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ أذَى فَلَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ حَمَلًا خَيْطًا . . . فَلَمَّا
أَثْقَلَتْ أَيُّ ثَقُلَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا أَنَا هِيَ إِبْلِيسُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ وَقَالَ مَا هَذَا يَا حَوَاءُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ كَلْبًا أَوْ
بَيْهَمَةً وَمَا يُدْرِيكَ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ؟ أَمِنْ دُبْرِكَ فَيَقْتُلُكَ أَوْ يَنْشَقُّ بَطْنُكَ؟ فَخَافَتْ حَوَاءُ، وَكَرَّتْ ذَلِكَ لِآدَمَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ، فَلَمْ يَزَلْ فِي هَمٍّ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَنَا هِيَ وَقَالَ لَنْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ صَالِحًا سِوَاكَ مِثْلَكَ وَيُسَهِّلَ خُرُوجَهُ
مِنْ بَطْنِكَ تَسْمِيَةَ عَبْدِ الْحَرِثِ، وَكَانَ اسْمُ إِبْلِيسَ فِي الْمَلَائِكَةِ الْحَرِثُ فَذَلِكَ قَوْلُهُمَا لَمَّا أَنَا هِيَ صَالِحًا جَعَلَاهُ
شُرَكَاءَ فِيمَا أَنَا هُمَا أَيُّ لَمَّا أَنَا هُمَا اللَّهُ وَكَذَا سِوَاكَ صَالِحًا جَعَلَاهُ شُرَيْكًا أَيُّ جَعَلَ آدَمَ وَحَوَاءَ شُرَيْكًا،
والمراد به الحرث هذا تمام القصة

وَأَعْلَمْ أَنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ فَلَسِدٌ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ وَجُوهُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى
أَنَّ الَّذِينَ اتَّوَّاهُوا الشَّرِكَةَ جَمَاعَةٌ الثَّانِي: أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ بَعْدَهُ أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يَخْلُقُونَ
[الأعراف: 191] وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذِهِ آيَةِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ جَعَلَ الْأَصْنَامَ شُرَكَاءَ لِلَّهِ تَعَالَى،
وَمَا جَرَى لِإِبْلِيسَ اللَّعِينِ فِي هَذِهِ آيَةِ ذِكْرُ الثَّلَاثِ: لَوْ كَانَ الْمُرَادُ إِبْلِيسَ لَقَالَ أَيُّشْرِكُونَ مَنْ لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، وَلَمْ
يَقُلْ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، لِأَنَّ الْعَاقِلَ إِنَّمَا يَذْكُرُ بِصِغَةِ «مَنْ» لَا بِصِغَةِ «مَا» الرَّابِعُ: أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَشَدَّ
النَّاسِ مَعْرِفَةً بِإِبْلِيسَ، وَكَانَ عَالِمًا بِجَمِيعِ الْأَسْمَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا فَكَانَ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ
قَدْ عَلِمَ أَنَّ اسْمَ إِبْلِيسَ هُوَ الْحَرِثُ فَمَعَ الْعِدَاوَةَ الشَّدِيدَةَ الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ آدَمَ وَمَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّ اسْمَهُ هُوَ الْحَرِثُ كَيْفَ
سَمِيَ وَلَدَ نَفْسِهِ بَعْدَ الْحَرِثِ؟ وَكَيْفَ ضَاقَتْ عَلَيْهِ الْأَسْمَاءُ حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يَجِدْ سِوَى هَذَا الْاسْمِ؟

الخامس: أن الواحد منا لو حصل له ولد يرجو منه الخير والصلاح، فجاءه إنسان وداع إلى أن يسميه بمثل هذه الأسماء لزرعه وأنكر عليه أشد الإنكار. فادم عليه السلام مع نبوته وعلمه الكثير الذي حصل من قوله وعلم آدم الأسماء كلها [البقرة: 31] وتجاربه الكثير التي حصلت له بسبب الرزلة التي وقع فيها لأجل وسوسة إبليس، كيف لم ينتبه لهذا القدر وكيف لم يعرف أن ذلك من الأفعال الكفرة التي يجب على العاقل الاحتراز منها السادس: أن بتقدير أن آدم عليه السلام، سماه بعبد الحرث، فلا يخلو إما أن يقال إنه جعل هذا اللفظ اسم علم له، أو جعله صفة له، بمعنى أنه أخبر بهذا اللفظ أنه عبد الحرث ومخلوق من قبله. فإن كان الأول لم يكن هذا شركاً بالله لأن أسماء الأعلام والألقاب لا تُفيد في المسَمَّياتِ فإِنَّه فلم يلزم من التسمية بهذا اللفظ حصول الإشراك، وإن كان الثاني كان هذا قولاً بأن آدم عليه السلام اعتقد أن الله شريكاً في الخلق والإيجاد والتكوين وذلك يوجب الجزم بكفير آدم، وذلك لا يقوله عاقل فثبت بهذه الوجوه أن هذا القول فاسدٌ ويجب على العاقل المسلم أن لا يلتفت إليه

إذا عرفت هذا فنقول: في تأويل الآية وجوه صحيحة سليمة خالية عن هذه المفاسد التأويل الأول: ما ذكره القائل فقال: إنه تعالى ذكر هذه القصة على تمثيل ضرب المثل وبيان أن هذه الحالة صورة حالة هؤلاء المشركين في جهلهم، وقولهم بالشرك، وتقرير هذا الكلام كأنه تعلق بقوله: هو الذي خلق كل واحد منكم من نفس واحدة وجعل من جنسها زوجها إنساناً يساويه في الإنسانيَّة لعلَّ غشى الزوج زوجته وظهر الحمل، دعا الزوج والزوجة ربهما لئن آتينا ولدًا صالحًا سويًا لنتكون من الشاكرين لآلائك ونعماتك. فلما آتاها الله ولدًا صالحًا سويًا، جعل الزوج والزوجة لله شركاء فيما آتاها، لأنَّهُما يُسبِّون ذلك الولد إلى الطبايع كما هو قول الطبائعين، وتارة إلى الكواكب كما هو قول المنجمين، أو إلى الأصنام والأوثان كما هو قول عبدة الأصنام

ثم قال تعالى: فتعالى الله عما يشركون أي نزهة الله عن ذلك الشرك، وهذا جواب في غاية الصحة والسداد التأويل الثاني: بأن يكون الخطاب لقرش الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم الصقي، والمراد من قوله هو الذي خلقكم من نفس قصي وجعل من جنسها زوجها عريبة قرشية ليسكن إليها لعل آتاها ما طلبا من الولد الصالح السوي جعله شركاء فيما آتاها حيث سميا أولادهما الأربعة بعبد

مَنَافٍ، وَعَبْدِ الْعَزَى، وَعَبْدِ قُصَيٍّ، وَعَبْدِ اللَّاتِ، وَجَعَلَ الضَّمِيرَ فِي يُشْرِكُونَ لِهَاتَيْنِ اقْتَدَا
بِهِمَا فِي الشِّرْكِ.

التَّوْبِيلُ الثَّلَاثُ أَنْ نُسَلَّمَ أَنَّ هَذِهِ آيَةٌ وَرَدَتْ فِي شَرْحِ قِصَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فِي هَذَا
الِإِشْكَالِ وَجُودِ الْأَوَّلِ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُعْبَدُ لِأَصْنَامٍ، وَيَرْجِعُ فِي طَلَبِ
الْخَيْرِ وَدَفْعِ الشَّرِّ إِلَيْهَا، فَذَكَرَ تَعَالَى قِصَّةَ آدَمَ وَحَوَاءَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَحَكَى عَنْهُمَا قَالَا: لَنْ أَتَيْنَا
صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ أَيِ ذَكَرْنَا أَنَّهُ تَعَالَى لَوَاتَاهُمَا وَلِدَا سَوِيًّا صَالِحًا لِأَسْتَعْلُوا بِشُكْرِ تِلْكَ التَّعْنَةِ، ثُمَّ قَالَ
فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ فَقَوْلُهُ جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ وَرَدَّ بِمَعْنَى الْأَسْتِفْهَامِ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ
وَالْتَّبَعِيدِ، وَالتَّقْرِيرِ: فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا أَجْعَلَاهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا؟ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ أَيِ
تَعَالَى اللَّهُ عَنِ شِرْكِ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالشِّرْكِ وَيُنْسُبُونَهُ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَظَيْرُهُ أَنْ يُنْعَمَ رَجُلٌ
عَلَى رَجُلٍ بِوَجْهِ كَثِيرَةٍ مِنَ الْإِنْعَامِ، ثُمَّ يَقَالُ لِذَلِكَ الْمُنْعَمِ إِنَّ ذَلِكَ الْمُنْعَمَ عَلَيْهِ يَقْصِدُ ذَمًّا وَإِيصَالَ الشَّرِّ إِلَيْكَ،
فَيَقُولُ ذَلِكَ الْمُنْعَمُ فَعَلْتُ فِي حَقِّ فُلَانٍ كَذَا وَأَحْسَنْتُ إِلَيْهِ بِكَذَا وَكَذَا وَأَحْسَنْتُ إِلَيْهِ بِكَذَا وَكَذَا، ثُمَّ إِنَّهُ
يُقَالُ لِي بِالشَّرِّ وَالْإِسَاءَةِ وَالْبَغْيِ؟ عَلَى التَّبَعِيدِ فَكَذَا هَاهُنَا

الْوَجْهُ الثَّانِي: فِي الْجَوَابِ أَنْ نَقُولَ إِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا فِي حَقِّ آدَمَ وَحَوَاءَ / وَلَا إِشْكَالَ فِي
شَيْءٍ مِنْ أُلْفَاظِهَا إِلَّا قَوْلَهُ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَقْوُكُ التَّقْدِيرِ، فَلَمَّا آتَاهُمَا وَكَذَا
صَالِحًا سَوِيًّا جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ أَيِ جَعَلَ أَوْلَادَهُمَا لَشُرَكَاءَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ،
وَكَذَا فِيمَا آتَاهُمَا، أَيِ فِيمَا آتَى أَوْلَادَهُمَا وَظَيْرُهُ قَوْلُهُ وَسَلَّ الْقَرْيَةَ [يُوسُفَ: 82] أَيِ وَأَسْأَلَ أَهْلَ الْقَرْيَةِ.
فَإِنْ قِيلَ: فَعَلَى هَذَا التَّوْبِيلِ مَا الْفَائِدَةُ فِي التَّنْبِيهِ فِي قَوْلِهِ جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ.

قُلْنَا: لِأَنَّ وَكْدَهُ قِسْمَانِ ذَكَرٌ وَأُنْثَى فَقَوْلُهُ جَعَلَاهُ الْمُرَادُ مِنْهُ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى مَرَّةً عَبَّرَ عَنْهُمَا بِلَفْظِ التَّنْبِيهِ
لِكَوْنِهِمَا صِنْفَيْنِ وَوَعَيْنِ، وَمَرَّةً عَبَّرَ عَنْهُمَا بِلَفْظِ الْجَمْعِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ.
الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: فِي الْجَوَابِ سَلَّمْنَا أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا عَائِدٌ إِلَى آدَمَ وَحَوَاءَ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، إِلَّا أَنَّهُ قِيلَ: إِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا آتَاهُمَا الْوَكْدَ الصَّالِحَ عَزَمًا عَلَى أَنْ يُجْعَلَاهُ وَقَفًا عَلَى خِدْمَةِ اللَّهِ
وَطَاعَتِهِ وَعِبُودِيَّتِهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ. ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَتَارَةً كَانُوا يَنْتَفِعُونَ بِهِ فِي مَصَالِحِ الدُّنْيَا وَمَنَافِعِهَا، وَتَارَةً

كَانُوا يَأْمُرُونَهُ بِخِدْمَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ وَهَذَا الْعَمَلُ وَإِنْ كَانَ مِنَّا قُرْبَةً وَطَاعَةً، إِلَّا أَنْ حَسَنَاتِ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ
الْمُقْرَبِينَ، فَهَذَا قَالَ تَعَالَى فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ وَالْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ مَا
قِيلَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ حَاكِيًا عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ «أَنَا أَغْنَى الْأَغْنِيَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا
أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ»
وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ: فَأَلِشْكَالُ زَائِلٌ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: فِي التَّوْبِيلِ أَنْ تَقُولَ سَلَّمْنَا صِحَّةَ تِلْكَ الْقِصَّةِ الْمَذْكُورَةِ، إِلَّا أَنَا تَقُولُ إِنَّهُمْ سَمَوْا بَعِيدَ الْحَرْثِ لِأَجْلِ
أَنَّهُمْ أُغْتَدُوا أَنَّهُ إِنَّمَا سَلِمَ مِنَ الْآفَةِ وَالْمَرَضِ بِسَبَبِ دُعَاءِ ذَلِكَ الشَّخْصِ الْمُسَمَّى بِالْحَرْثِ، وَقَدْ يُسَمَّى الْمُنْعَمُ
عَلَيْهِ عَبْدًا لِلْمُنْعِمِ. يُقَالُ فِي الْمَثَلِ: أَنَا عَبْدٌ مَنْ تَعَلَّمْتُ مِنْهُ حَرْفًا، وَرَأَيْتُ بَعْضَ الْأَفَاضِلِ كَتَبَ عَلَيَّ عُنْوَانَ
كِتَابَةِ عَبْدٍ وَدَهٍ فَلَانُ. قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَيُّ لَعْبُدُ الضَّيْفِ مَا دَامَ تَأْوِيًا . . . وَلَا شِيْمَةَ لِي بَعْدَهَا تُشْبِهُ الْعَبْدَا

فَادَمٌ وَحَوَاءٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ سَمِيَا ذَلِكَ الْوَلَدِ بَعْدَ الْحَرْثِ تَبِيهَا عَلَيَّ أَنَّهُ إِنَّمَا سَلِمَ مِنَ الْآفَاتِ بِبِرَّةِ دُعَائِهِ، وَهَذَا
لَا يَقْدَحُ فِي كَوْنِهِ عَبْدًا لِلَّهِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ مَمْلُوكٌ وَمَخْلُوقٌ، إِلَّا أَنَّا قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ حَسَنَاتِ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقْرَبِينَ
فَلَمَّا حَصَلَ الْأَشْتِرَاكُ فِي لَفْظِ الْعَبْدِ لَا جَرَمَ صَارَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعَاتَبًا فِي هَذَا الْعَمَلِ بِسَبَبِ الْأَشْتِرَاكِ
الْحَاصِلِ فِي مُجَرَّدِ لَفْظِ الْعَبْدِ، فَهَذَا جُمْلَةٌ مَا تَقُولُهُ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ
اهـ (مفاتيح الغيب . 15/ 427 - 429).

(455/3)

وقريش إذ ذاك متفرون. اهـ

وقال صاحب الانتصاف: أقرب من هذا ومن الأول أن يراد جنسا الذكر والأنثى من غير قصد إلى معين
معلوم، أي: خلقكم جنسا وجعل أزواجكم منكم لتسكنوا إليهن فلما تغشى الجنس جنسه الآخر جرى من

هذين الجنتين كذا وكذا، ويجوز إضافة الكلام إلى الجنس تقولن قتل بنو تميم فلانا، وعلى التفسير الأول إضافة الشرك إلى أولاد آدم وحواء وهو واقع من بعضهم، وعلى الثاني أضافه إلى قصي وعقبه وأراد بعضهم، ويسلم هذا من حذف المضاف اللازم للأول ومن استبعاد إرادة قصي بهذا، فالظاهر من قولهم **لَيْسَ كُنَّ إِلَيْهَا**) أن المراد الجنس. اهـ

قال الطيبي: إن لزم من التفسيرين ما ذكر من المحذور لزم من تفسيره أيضاً إجراء جميع ألفاظ الآية على الأوجه البعيدة، والتأويل ما نص عليه من أوحى إليه التنزيل كما سبق بيانه اهـ
قوله: (شبه وسوسته . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: يعني أنه استعارة تبعية تشبيها للإغراء على المعاصي بالنزغ اهـ
قوله: (فيكون الخبر جارياً على ما هوله).

قال الطيبي: فعلى الأول التقدير: وإخوان الشياطين الذين ليسوا بمتقين الشياطين يمدونهم؛ الضمير المسند إليه الفعل ليس للمبتدأ بل لمتعلقه، وعلى الثاني التقدير: وإخوان الجاهلين الذين هم الشياطين يمدون الجاهلين اهـ
قوله: (وعن النبي صلى الله عليه وسلم ["إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ بُيُوكِي، يَقُولُ يَا وَيْلَهُ - وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلِي - أَمْرًا ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ . . .] الحديث. (1)

رواه الثعلبي عن أبي وهو موضوع

(1) في الأصل [إذا قرأ ابن آدم السجدة . . .] الحديث.

رواه الثعلبي عن أبي وهو موضوع.

والحديث صحيح وهذا نصه في مسلم ["إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ بُيُوكِي، يَقُولُ يَا وَيْلَهُ - وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلِي - أَمْرًا ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ . . .]"
.

وكلام الإمام السيوطي - رحمه الله - على رواية " «من قرأ سورة الأعراف جعل الله يوم القيامة بينه وبين إبليس

سراً وكان آدم شفيحاً له يوم القيامة . " وهو ما أثبتناه بفضل الله تعالى . ولم يتنبه محقق الكتاب لهذا الأمر . اهـ
(مصحح النسخة الإلكترونية) .

(456/3)

سورة الأنفال

قوله: (وإنما سميت الغيمة نفاً لأنها عطية من الله وفضل .

عبارة الإمام: لأن المسلمين فضلوا بها على سائر الأمم الذين لم تحل الغنائم لهم اهـ

قوله: (وسبب نزوله اختلاف المسلمين في غنائم بدر . . .) إلى آخره .

أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم من حديث عبادة بن الصامت

قوله: (وقيل: شرط رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن كان له بلاء . . .) الحديث .

أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما

قوله: (كما ردها) .

أي: عوناً .

قوله: (سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال لما كان يوم بدر قتل أخي عمير فقتلت به سعيد بن العاص

. . .) الحديث .

أخرجه أحمد وابن أبي شيبة .

وقال أبو عبيد: كذا فيه سعيد بن العاص، والحفوظ عندنا العاص بن سعيد

قوله: (في القبض) .

هو بالتحريك: ما قبض من الغنائم .

قوله: (كما أخرجك ربك خبر مبتدأ - إلى قوله - أو صفة مصدر . . .) إلى آخره .

قال ابن الشجري في أمالية الوجه هو الأول، والثاني ضعيف لتباعد ما بينهما اه وقال الشيخ سعد الدين
لاخفاء في أن الأوجه هو الرفع، لأن الناصب

(457/3)

بعيد والفاصل كثير، وجعل (كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ) داخلًا في حيز (قُلْ) ليس بحسن الانتظام.

اه

وقال أبو حيان: في الوجه الثاني بعد لكثرة الفصل بين المشبه والمشبه به، ولا يظهر كبير معنى لتشبيهه هذا بهذا
بل لو كانا متقاربين لم يظهر للتشبيه كبير فائدة

قال: وخطري في المنام أن هنا مخوفاً وهو نصرك، والكاف فيها معنى التعليل أي لأجل أن خرجت لإعزاز
دين الله نصرك وأيدك بالملائكة، ودل على هذا المحذوف قوله بعد (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ . . .) الآيات. اه
قوله: (وذلك أن غير قريش أقبلت من الشام. . .) إلى آخره.

هو في سيرة ابن هشام من قول ابن إسحاق، وروى ابن جرير بعضه عن ابن عباس وبعضه عن عروة ابن الزبير
وبعضه عن السدي.

قوله: (النجاء النجاء).

قال الطيبي: هو منصوب بفعل مضمر، اللام فيهما للجنس، والنجاء ممدودة للإسراع. اه

وقال الشيخ سعد الدين: هو مصدر، أي: أسرعوا الإسراع، أو إغراء، أي: الزموا الإسراع. اه

قوله: (على كل صعب وذلول).

قال الطيبي: أي: أسرعوا وبادروا مجتمعين ولا تقفوا لأن تختاروا للركوب ذلولاً دون صعب اه

قوله: (عيركم وأموا لكم).

قال الشيخ سعد الدين: أي: الزموها وبادروها واحفظوها. اه

وقال الطيبي: أموالكم بدل من غيركم. اهـ

قوله: (خلق بها) .

قال الطيبي: التحليق بالشيء الرمي به إلى فوق اهـ

قوله: (فقالوا: يا رسول الله عليك بالعيرو ودع العدو) .

قال الطيبي: هذا هو المراد من إيراد هذه القصة لأنها سبقت لبيان أن قوله تعالى وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ

لَكَارِهِونَ) حال . اهـ

قوله: (إلى عدن أين) .

قال في النهاية: عدن أين: مدينة معروفة باليمن أضيفت إلى أين جوزن أبيض - وهو رجل من حمير عدن بها،

أي: أقام . اهـ

وقال المرتضي اليماني: أين اسم قصبية بينها وبين عدن مقدار ثمانية فراسخ يجلب منها إلى عدن الفواكه

والخضروات .

قوله: (لو استعرضت بنا هذا البحر) .

أي: طلبت أن تقطعه عرضاً في صحبتك .

قوله: (أنه عليه الصلاة والسلام لما فرغ من بدر قيل له عليك بالعيرو، فناداه العباس وهو في وثاقه . . .)

الحديث .

أخرجه أحمد، والترمذي وحسنه، والحاكم وصححه، من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بزينة

قال: صدقت .

قوله: (وما كان فيهم إلا فارسان) .

قال الطيبي: قيل: هما المقداد بن الأسود والزيبر بن العوام اهـ

قوله: ((إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ) بدل من (إِذْ يَدْعُوكُمْ) أو متعلق بقوله (لِيُحِقَّ الْحَقَّ)).
قال الطيبي: هذا أوجه من أن يكون بدلاً لأن زمان الوعد غير زمان الاستغاثة إلا على

(459/3)

تأويل أن الوعد والاستغاثة وقعا في زمان واسع كما تقول كفتنة سنة كذا. اهـ

قوله: (وعن عمر أنه عليه الصلاة والسلام نظر إلى المشركين . . .) الحديث.

أخرجه مسلم والترمذي.

قوله: (متبعين المؤمنين . . .) إلى آخره.

قال أبو حيان: هذا تكثير في الكلام وملخصه أن اتبع مشدداً يتعدى إلى واحد، وأتبع مخففاً يتعدى إلى اثنين،

وأردف أتى بمعناهما، والمفعول لا يتبع محذوف، والمفعولان لا يتبع محذوفان فيقدر ما يصح به المعنى اهـ

قلت: فقول المصنف: ولا متبعين المؤمنين بالتشديد، وقوله ثانياً أو متبعين بعضهم بعضاً بالتخفيف، وقوله أو

أنفسهم المؤمنين، أي متبعين أنفسهم المؤمنين، أي يتقدمونهم فيتبعونهم أنفسهم.

قوله: (أو متعلق بالنصر).

قال أبو حيان: فيه ضعف من وجوه

أحدها: أنه مصدر فيه أل، وفي إعماله خلاف

الثاني: أنه موصول وقد فصل بينه وبين معمول الخبر الذي هو (إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ) وذلك لا يجوز، لا يقال ضرب

زيد شديد عمراً.

الثالث: أنه يلزم من ذلك إعمال ما قبل إلا فيما بعدها من غير أن يكون ذلك المعمول مستثنى منه أو صفة له، و

(إذ) ليس واحداً من هذه الثلاثة فلا يجوز ما قام إلا زيد يوم الجمعة وجوز ذلك الكسائي والأخفش. اهـ

قوله: (أو بما في عند الله) من معنى الفعل).

قال أبو حيان: يضعفه المعنى، لأنه يصير استقرار النصر مقيداً بالظرف، والنصر من عند الله مطلقاً في وقت

غشي النعاس وغيره. اهـ

وقال الحلبي: هذا لا يضعف به، لأن المراد هذا النصر نصر خاص، وهذا النصر الخاص

(460/3)

كان مقيداً بذلك الظرف. اهـ

قوله: (أو يجعل).

قال أبو حيان: هو ضعيف أيضاً لطول الفصل ولكونه معمول ما قبل إلا وليس أحد تلك الثلاثة اهـ

قوله: (وهو مفعول له باعتبار المعنى).

أي لوجوب أن يكون فاعل الفعل المعلل والعلة واحداً، ولا يتأتى ذلك إلا بهذا التقدير، أي ينعمسون لأنكم.

قوله: (ويعجز أن يراد بها الأمان).

قال الشيخ سعد الدين: هذا بعيد في اللغة. اهـ

قوله: (وأن تجعل على القراءة الأخيرة).

أي: قراءة ابن كثير وأبي عمرو (ينشأكم النعاس) بالرفع.

قوله: (فعل النعاس على المجاز).

قال الطيبي: أي على أنه من الاستعارة المكنية شبه النعاس بشخص طالب للأمن ثم خيل أنه إنسان بعينه

حيث أثبت له على سبيل الاستعارة التخيلية الأمانة التي هي من لوازم المشبه به وجعل نسبتها إليه قرينة مانعة

من إرادة الحقيقة، وفيه إغراق في الوصف لأنه جعل النعاس الذي هو سبب للأمن يسبب غشيانه إياهم

ملتصماً للأمن منهم.

وقد صوب ابن المنير هذا الوجه

وقال العلم العراقي: فيه بعد، لأن مثل هذه الاستعارة البعيدة للنوم قد يستحسن في الشعر لبنائه على المبالغة وغلبة باطله على حقه، ولا يكاد يوجد مثلها في الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وقال الطيبي متعباً عليه إن منع استعمال المجاز في كتاب الله المجيد يمشى له هذا المنع والافهو غير مستحسن لأن هذا الأسلوب في الدرجة القصوى من البلاغة، وكلام الله

(461/3)

تعالى إنما كان معجزاً من حيث اللفظ والمعنى إذا استعمل فيه المثلثك . اهـ
قوله: (يهاب النوم أن يغشى عيوناً . . . تهابك فهو نقارٌ شرودٌ) .

قال الطيبي: قيل إن هذا البيت للزخشي، وتهابك صفة ل(عيوناً)، فهو: ضمير للنوم، ونقار: صيغة مبالغة من فقرت الدابة نقاراً، وشرود من شرود البعير، والمعنى يخاف النوم أن يدخل عيون أعدائك فهو لذلك نقار شرود . اهـ

قوله: (روي أنهم نزلوا في كتيب أعفر . . .) إلى آخره.

أخرجه ابن جرير وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل من حديث ابن عباس بمعناه، وليس فيها حتم أكثرهم.
قوله: (كتيب أعفر) .

أي: رمل أبيض تعلوه حمرة.

قوله: (تسوخ فيه الأقدام) .

أي: تدخل وتغييب.

قوله: (ذلكم) الخطاب فيه مع الكثرة على طريقة الالتفات .

قال الطيبي: من الغيبة في (شأقوا) . اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: فيه إرشاد إلى أن الخطاب المعتبر في الالتفات أعم من أن يكون بالاسم على ما هو

الشائع كما في (يَاكَ نَعْبُ) ، أو بالحرف كما في (ذَلِكُمْ) بشرط أن يكون خطأ لمن وقع الغائب عبارة عنه اه
قوله: (أو نصب بفعل دل عليه (فذوقوه)).

أي: على الاشتغال.

قال أبو حيان: لا يجوز ذلك لأن الاشتغال إنما يصح إن جوزنا صحة الابتداء في (ذَلِكُمْ) ، وما بعد الفاء لا
يكون خبر المبتدأ إلا إن كان المبتدأ موصولاً أو نكرة موصوفة اه

قوله: (أو عليكم).

قال أبو حيان: لا يجوز هذا التقدير لأن (عليكم) من أسماء الأفعال، وأسماء الأفعال

(462/3)

لا تضر. اه

وقال الحلبي: قد يكون المصنف نحى نحو الكوفيين، فإنهم يجرونه مجرى الفعل مطلقاً، وكذلك يعلونه متأخراً
نحو (كُتِبَ اللهُ عَلَيْكُمْ). اه

قوله: (عطف على (ذلكم))

أي: على أنه خبر مبتدأ محذوف، أو عكسه

قوله: (ووضع الظاهر فيه موضع المضمرة).

أي: وضع (وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ) موضع: وأن لكم.

قوله: (وقرئ (وإن) بالكسر على الاستئناف).

قال الطيبي: فالجملة تذييل، واللام للجنس. اه

قوله: (روى ابن عمر أنه كان في سرية. . .) الحديث.

أخرجه أبو داود، والترمذي وحسنه بمعناه، وقان العكَّار الذي نفر إلى إمامه لينصره لا يريد الفرار من

الزحف.

وفي النهاية العكارون: الكرارون إلى الحرب، والعطافون نحوها، يقال للرجل يولي عن الحرب ثم يكر راجعاً إليها عكر واعتكر. اهـ

قوله: (واتصاب (مُتَحَرِّفًا) على الحال، والالغو...).

قال الطيبي: من حيث اللفظ، أي زائدة، لأن العامل يعمل في الحال استقلالاً لكنها معطية في المعنى فائدتها، والكلام في سياق النفي، المعنى: (فَلَا تُؤَلِّهُمُ الْأَدْبَارَ) في حال من الأحوال إلا متحرِّفًا. اهـ
وقال الشيخ سعد الدين: إلا لغوي اللفظ مستو وجودها وعدمها في حق إعراب ما بعدها بخلاف النصب على الاستثناء فإن الإعمال أو مشارك للعامل أو واسطة في العمل اهـ

(463/3)

وقال أبو حيان: لا يريد بقوله: إلا لغوا أنها زائدة بل يريد أن العامل وهو (يُولِّهُمُ) وصل لما بعدها، كقولهم في نحو: جئت بلا زاد أنها لغو، وفي الحقيقة هي استثناء من حال محذوفة، والتقدير (وَمَنْ يُولِّهُمُ) ملتبساً بأية حالة إلا في حال كذا، وإن لم يقدر حال عامة محذوفة لم يصح دخول (إلا) لأن الشرط عندهم واجب والواجب حكمه أن لا تدخل (إلا) فيه لا في المفعول ولا في غيره من الفضلات لأنه استثناء مفرغ والمفرغ لا يكون في الواجب إنما يكون مع النفي أو النهي أو المؤول بهما فإن جاء ما ظاهره خلاف ذلك يؤول اهـ
قوله: (ووزن متحيز متفعل لا متفعل وإلا لكان متحواً لأنه من حاز يحوز).
زاد في الكشف: كالتدير.

قال الشيخ سعد الدين: وذكر المرزوقي أن تدير تفعل نظراً إلى شيوخ ديار بالياء
قال: وعلى هذا يجوز أن يكون تحيز تفعل نظراً إلى شيوخ الحيز بالياء ولهذا لم يجمع يدور ولا يحوزاه
قوله: (روي أنه لما طلعت قريش... الحديث).

أخرجه ابن جرير عن عروة مرسلاً، وليس فيه أمر جبريل له بذلك
وروي ابن جرير وابن مردويه أمر جبريل له بذلك عن ابن عباس، ولم يقف عليه الطَّبَّيُّ فقلل ما يذكر أحد من
أئمة الحديث أن هذه الرمية كانت يوم بدر إنما هي يوم حنين
واغتربه الشيخ سعد الدين فقالان الحديثون على أن الرمية لم تكن إلا يوم حنين
وليس كما قالوا، والطَّبَّيُّ وإن كان له الإلمام بالحديث لكنه لم يبلغ فيه درجة الحفاظ، ومنتهى نظره الكتب الستة
والموطأ ومسنند أحمد ومسنند الدارمي لا يُخْرِجُ من غيرها،

(464/3)

وكثيراً ما يورد صاحب الكشاف الحديث المعروف لا يحسن تخريبه ويعدل إلى ذكر ما هو في معناه مما في هذه
الكتب، وهو قصور في التخرُّج.
قوله: (من العقنقل).

قال في الصحاح العقنقل: الكتيب العظيم المتداخل الرمل؛ والجمع عقاقل، وربما سموا مصارين الضب
عقنقلا. اهـ

قوله: (شاهت الوجوه).

أي: قبحت.

قوله: (والفاء جواب شرط محذوف تقديره إن افتخرتم بقتلهم فلم تقتلوهم).

قال أبو حيان: ليست الفاء جواب شرط محذوف كما زعم وإنما هي للربط بين الجمل لأنه قال **فَأَضْرِبُوا فَوْقَ
الْأَعْتَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ** وكان امتثال ما أمروا به سبباً للقتل فقيل **(فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ)** أي: لستم مستبدين
بالقتل لأن الإقدار عليه والخالق له إنما هو الله سبحانه اهـ

قال السفاقي: وهذا أولى من دعوى الحذف. اهـ

وقال ابن هشام: تبع بدر الدين ابن مالك الزمخشري على ذلك، ويرده أن الجواب المنفي (لم) لا تدخل عليه الفاء .

قوله: (وقيل إنه نزل في طعنة طعن بها أبي بن خلف يوم أحد ولم يخرج منه دم فجعل يخور حتى مات).

أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب والزهرري

قوله: (أورمية سهم رماه يوم خيبر نحو الحصن فأصاب كنانة بن أبي الحقيق على فراشه).

أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن جبر .

قوله: ((وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدِ الْكَافِرِينَ) معطوف عليه) .

قال الطيبي: أي عطف خبر على خبر، ويجوز أن يكون عطف جملة، أي الأمر ذلكم

(465/3)

، والأمر أن الله موهن. وعليه كلام أبي البقاء. اهـ

قوله: (شر ما يدب على الأرض، أو شر البهائم) .

قال الطيبي: الأول محمول على عرف اللغة، والثاني على عرف العام اهـ

قوله: (روي أنه عليه الصلاة والسلام مر على أبي وهو يصلي . . .) الحديث .

أخرجه الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة

قوله: (لَا تَعْجَبَنَّ الْجَهْلُ حِلَّتَهُ . . . فَذَاكَ مَيْتٌ وَتَوْبُهُ كَفَنٌ) .

هو للزمخشري .

قال الطيبي: هو مأخوذ من قول المتنبي:

لا يعجبني مضيفا حسن بزته . . . وهل يذوق دفيناً جودة الكفن .

قوله: (كإقرار المنكر) .

قال الطيبي: أي تمكن الفعل المنكر بين المسلمين، من أقره في مكانه فاستقر اه
قوله: ((لا تُصَيِّبَنَّ) إما جواب الأمر...).

قال ابن هشام: هذا فاسد لأن المعنى حينئذ: فإنكم إن تتقوها لا تصيب الذين ظلموا منكم خاصة، وقوله
إن التقدير: إن أصابكم لا تصيب الظالم خاصة مردود لأن الشرط إنما يقدر من جنس الأمر لا من جنس
الجواب ألا ترى أنك تقدر في اثني أكرمك، إن تأتني أكرمك. اه
وذكر أبو حيان نحوه.

وقال صاحب التقريب: هذا ليس بجواب للأمر بل جواب لشرط مقدر إذ لا يستقيم إن تقوا لا تصب، وهو
ما يقتضيه جواب الأمر. اه

(466/3)

قال الطيبي: أراد أن الآية ليست من باب جواب الأمر إذ لو قدر ذلك رجع إلى أن يقال إن تقوا لا تصب،
يفسد، بل هو من باب آخر وهو أن يقدر الشرط بقريئة الجزاء واقتضاء المقام كما قال إن أصابكم لا تصب
الظالمين. اه

وقال ابن الحاجب: قد قيل إن ((لا تُصَيِّبَنَّ) جواب للأمر، ويقدر: واتقوا فتنة إن أصبتموها لا تصب الظالمين
خاصة ولكن تعم فتأخذ الظالم وغيره، وهو غير مستقيم إذ جواب الأمر إن تقدر فعله من جنس المظهر لا من
جنس الجواب، وإن يقول: فإنكم إن تقوا لا تصب الظالمين، فيفسد المعنى لأنه يصير الاتقاء سبباً لاتقاء
الإصابة عن الظالم المرتكب وهو بالعكس أشبه اه

قال الطيبي: وجوابه: أن هذا إذا أجرى الكلام على ظاهره، وإما إذا جعل الظاهر هجوراً وذهب إلى قوة
المعنى فجعل القريئة المعنوية حاکمة على اللفظية فيجوز أن يحمل على مسائل تدن من الأسد يأكلك، وأن
يقال: واتقوا فتنة فإنكم إن لم تتقوها أصابكم فإن أصابكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة بل تعمكم،

فاكتفى بالسبب عن المسبب.

وقال نور الدين الحكيم: تقرير كلام الزمخشري أنه مثل قول القائل اتق غضب الله لا يحل عليك فإن من شأن غضبه إن حل لا يحل بالمجرم خاصة بل يعم، وأقرب منه اتق غضباً لا يحل على المجرم خاصة. اهـ
وقال الشيخ سعد الدين: هذا الوجه عليه إشكال ظاهر وهو أن الشرط المقدر بجواب الأمر يكون مضمون الأمر مثل: أسلم تدخل الجنة، إن تسلم تدخل الجنة، فيجب أن يكون التقدير هنا إن تقوا لا تصيب الظالمين منكم خاصة بل تعمكم، وفساده بين، وأجيب بأنه على رأي الكوفيين حيث يقدر على ما يناسب الكلام ولا يلتزمون أن يكون المقدر من جنس المفعول، ففي مثل لا تدن من الأسد يأكلك الإثبات أي: إن تدن يأكلك، وفي مثل: اتقوا فتنة لا تصيبكم النفي أي إن لم تقوا تصيبكم، فالمصنف قدر شرطاً يستقيم به المعنى لا مضمون الأمر ولا يقتضيه فلا يتبين به كون المذكور جواب الأمر فقليل مراده أن التقدير: إن تقوا لا تصيبكم وإن أصابكم لا تصب

(467/3)

الظالمين خاصة بل تعمكم، فأقيم جواب الشرط الثاني مقام جواب الشرط المقدر الذي هو مضمون الأمر لتسببه عنه وأنت خير بأن عموم إصابة الفتنة ليس سبباً عن عدم الإصابة ولا عن الأمر، وقيل مراده أن التقدير: إن لم تقوا أصابكم على مذهب الكسائي وإن أصابكم لا تخص الظالمين، وأنت خير بأنه لا حاجة إلى اعتبار الوسطة بل يكفي إن لم تقوا لا تصيب الظالمين خاصة اهـ

قوله: (أو النهي عن إرادة القول).

قال الشيخ جمال الدين ابن هشام في المغني وقوع الطلب صفة للنكرة تمتنع، فوجب إضمار القول، أي واتقوا فتنة مقولاً فيها ذلك. اهـ

قال البدر ابن الدماميني: هذا هو المشهور بين القوم، وقرره بعض المتأخرين على وجه لا يحتاج معه إلى إضمار

القول فقال: لا شك أن طلب الضرب مثلاً صفة قائمة بالمتكلم وليس حالاً من أحوال الرجل مثلاً في قولك مررت برجل أضربه، إلا باعتبار تعلقه به أو كونه مقولاً فيه واستحقاقه أن يقال فيه فلا بد أن يلاحظ في وقوعه صفة له هذه الحيثية فكانه قيل: مررت برجل مطلوب ضربه، أو مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى أنه يستحق أن يقال فيه اهـ

قوله: (حتى إذا جن الظلام واختلط... . جاءوا بمدق هل رأيت الذئب قط) .

قال المبرد في الكامل: العرب تختصر التشبيه وربما أومات إليه إيماء، قال أحد الرجاز

بتنا مجسان ومعزاه تظ... ما زلت أسعى بينهم وأتبط

حتى إذا جن الظلام واختلط... . جاءوا بمدق هل رأيت الذئب قط

يقول في لون الذئب واللبن إذا خلط بالماء ضرب إلى الغبرة اهـ

والمذق: بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وقاف اللبن المزوج بالماء

قوله: (ويحتمل أن يكون نهياً بعد الأمر باتقاء الذئب عن التعرض للظلم فإن وباله يصيب الظالم خاصة

قال أبو حيان: الذي دعاه إلى هذا استبعاد دخول نون التوكيد في المنفي (لا) واعتياض تقريره نهياً فعدل إلى

جعله دعاء، فيصير المعنى: لأصابت الفتنة الظالمين خاصة، واستلزمت الدعاء على غير الظالمين فصار

التقدير: لأصابت ظالماً ولا غير

(468/3)

ظالم، فكانه قيل: واتقوا فتنة لا وقعها الله تعالى بأحد. اهـ

قوله: (و(من) في (منكم) على الوجه الأول. .) .

قال الطيبي وأبو حيان والشيخ سعد الدين: أي على أن يكون جواباً للأمر.

قوله: (للتبعيض) .

قال الطيبي: محله نصب على أنه بدل من (الذين ظلموا) . اهـ

قوله: (وعلى الأخيرين . . .) .

قال الطيبي والشيخ سعد الدين أي على أن يكون صفة أو نهياً . اهـ

قوله: (للتبيين) .

قال الطيبي: لأنه تفسير للذين ظلموا، أي لا يصيب الظالم الذي هو أتم

قال صاحب التقریب: وفي تخصيص (من) بالتبعيض في الأول والتبيين في الثاني حزازة اهـ

وكذا قال الحلبي: في هذا التخصيص نظر، إذ المعنى يصح في كل الوجه مع التبعيض والبيان اهـ

وقال الطيبي: إذا حقق النظر تبين أن المخاطبين في الأول كل الأمة، وراكب الفتنة بعضهم، (من) لا محالة

تبعيض، وفي الثاني بعض الأمة الذين باشروا الفتنة خصوصاً (من) بيان ولا محيد عنه. اهـ

ولذا قال الشيخ سعد الدين إنما كان (من) للتبعيض على جواب الأمر لأن الذين ظلموا بعض من كل الأمة

المخاطبين بقوله (وأتقوا)، وللتبيين على النهي سواء أعتبر مستقلاً أو صفة لأن المعنى لا تعرضوا للظلم

قتصيب الفتنة الظالمين الذين هم أتم اهـ

قوله: (وروي أنه عليه الصلاة والسلام حاصر بني قريظة الحديث .

أخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ابن إسحاق عن يعن معبد بن كهب، ومن

(469/3)

طريق سعيد بن المسيب نحوه وفيه أنه حاصرهم خمسا وعشرين ليلة

وأبولبابة اسمه رفاعة بن عبد المنذر صحابي معروف، وفي حديث ابن المسيب أنه تصدق بثلاث ماله ثم تاب

فلم ير منه بعد ذلك إلا خيراً حتى فارق الدنيا.

وقوله: (إنه الذبح) .

قال الشيخ سعد الدين: يعني أن حكم سعد هو القتل. اهـ

قوله: ((وأتم تعلمون) أنكم تخونون، أو أتم علماء).

قال الطيبي: يريد (أتم تعلمون) إما مفعول مقدر منوي معه بقرينة السياق وهو أنكم تخونون، أو غير منوي بمنزلة

اللازم وهو المراد بقوله وأتم علماء. اهـ

قوله: (أو محنة من الله تعالى).

قال الطيبي: عطف على قوله: سبب الوقوع. اهـ

قوله: ((فُرُقَانًا) هداية . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: فإن قلت: ذكر لقوله تعالى (فُرُقَانًا) وجوهاً وهو أن يكون نصراً أو بياناً أو مخرجاً أو تفرقةً فأياً

أحسن؟

قلت: الجمع بينها، لأن هذه الآية كالحاتمة لجميع ما سبق بدليل عوده إلى بدء القصة وهو قوله تعالى وَإِذْ يَمْكُرُ

بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا، و(أو) في كلام المصنف للتخدير كما في قولك جالس الحسن أو ابن سيرين. اهـ

قوله: (تذكار لما مكر قريش به . . .) إلى آخره.

قال الطيبي: يعني بعد أن فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمر قريش بتمامه ذكره بدء حالهم معه ليعتبر

فيشكر، وفيه بيان لتوفيق النظم اهـ

قوله: (وذلك أنهم لما سمعوا بإسلام الأنصار . . .) إلى آخره.

أخرجه ابن هشام في السيرة الكبرى وابن جرير وأبو نعيم في الدلائل من حديث ابن

(470/3)

عباس بمعناه، وابن سعد في الطبقات من حديث عائشة وابن عباس

ودار الندوة بمكة بناها قصي لينتدوا فيها أني ليجتمعوا للمشاورة.

ولم يحسن الطيبي تخرّج الحديث على عادته فقان إنه في مسند أحمد، وليس فيه ذكر إبليس
وأساء والحديث إنما هو بتمامه في الكتب التي أشرنا إلى تخرّج منها .

قوله: (للمزاوجة) .

أي: المشاكلة.

قال الطيبي: هو وجه، وحمله صاحب الكشاف على الاستعارة بجامع الإخفاء والأخذ بغتة، شبه صورة
صنع الله تعالى ذلك معهم بصورة صنع الماكر، وعلى هذا لا يحتاج إلى وقوعه في صحبة مكر العبد، ومنه قول
علي رضي الله تعالى عنه من وسع عليه في دنياه ولم يعلم أنه مكر به فهو مخدوع وفي غفلة اهـ
قوله: (وقرئ (صلاتهم) بالنصب على أنه الخبر المقدم).

فيه كون الخبر معرفة والاسم نكرة كقول حسان

يكون مزاجها غسل وماء

وقد ذهب صاحب المفتاح إلى أنه من باب القلب

وقال ابن جني: إن نكرة الجنس تفي مفاد معرفته، فإنك لو قلت: خرجت فإذا أسد بالباب أو إذا الأسد
بالباب لم تجد الفرق بينهما لأنك لا تريد بالصورتين أسداً معيناً فكانه تعالى قال ما كان صلاتهم عند البيت إلا
المكاء والتصدية، أي هذا الجنس من الفعل، ولم يجز هذا مجزئاً كان قائم أخاك، وكان جالساً بك، لأنه ليس
في قائم

(471/3)

وجالس معنى الجنسية التي يتلاقى معنى معرفتها ونكرتها اهـ

قال الشيخ سعد الدين عقب حكاية وما يقال إن في المعرفة الإشارة إلى الجنس واعتبار الحضور في الذهن
والنكرة خلوع عن ذلك فتدقيق علمي بين الفرق بين المعرفة وفائدة اللام، لأدري هل هو من اللغة؟ اهـ

ثم قال ابن جني: ويجوز أيضاً مع النفي جعل اسم كان نكرة ولا يجوز مع الإيجاب، ألا تراك تقول ما كان إنسان خيراً منك، ولا تقول: كان إنسان خيراً منك. اهـ

قوله: (وجعل ذاتها تصير حسرة) .

قال الطيبي: يعني الظاهر أن يقال: ثم يكون عاقبة إنفاقها حسرة فأنت الفعل رداً إلى الأموال اهـ
قوله: (مبالغة) .

قال الشيخ سعد الدين: يريد أنه من قبيل الاستعارة في المركب حيث شبه كون عاقبة إنفاقها حسرة بكون ذاتها حسرة وأطلق المشبه به على المشبه اهـ
قوله: (سجالاتاً) .

أي: مساجلة تارة لهم وتارة عليهم، وأصله لمساجلة في ملء الدلو.
قوله: (والمعنى: قل لأجلهم) .

قال أبو حيان: بل الظاهر أنها لام التبليغ، وأنه أمر أن يقول لهم هذا المعنى الذي تضمنته ألفاظ الجملة المحكية بالقول سواء قاله بهذه العبارة أم غيرها. اهـ

قوله: (على معنى فإن الله بما تعملون من الجهاد) .

قال الطيبي: هذه خاتمة شريفة في أمر الجهاد ولذلك كانت مخلصاً إلى ذكر ما بدأت به السورة من حديث الغنائم وقسمتها. اهـ

قوله: ((فَأَن لِّلّٰهِ خُمُسُهُ)) مبتدأ خبره محذوف) .

قال أبو البقاء: خبر مبتدأ محذوف، أي: فالحكم أن لله خمسه. اهـ

قال الشيخ سعد الدين: وفيه زيادة حذف - أعني اللام - إلا أنه ترجح بأن حذف المبتدأ أكثر. اه
قوله: (وقري (فإن) بالكسرة) .

قال أبو البقاء: فعلى هذا تكون (أن) وما عملت فيه مبتدأ وخبر في موضع خبر المبتدأ. اه
قوله: (لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة ثم يقيم ما بقي على خمسة) .
أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال، وأبو داود في المراسيل، وابن جرير عن أبي العالية مرسلًا
قلت: فينبغي أن يعز قول المصنف لما روى بفتح الراء والواو مبيناً للفاعل والضمير فيه لأبي العالية في قوله
وذهب أبو العالية.

قوله: (رُوي أنه عليه الصلاة والسلام قسم سهم ذوي القربى) الحديث .
أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث جبير بن مطعم، وفي الصحيحين بعضه
والطَّيبي على عادته خرج هذا الحديث لكونه في الأصول المذكورة ولم يخرج هذا الحديث الذي قبله لعزته
عليه .

قوله: (وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة) .

وذلك أن هاشماً والمطلب وعبد شمس ونوفل الأربعة أولاد عبد مناف، ونسبه رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع هؤلاء ينتهي إلى عبد مناف فهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف صلوات
الله تعالى عليه وسلامه، وأما عثمان فهو ابن عفان بن العاص بن أميئق عبد شمس بن عبد مناف، وأما جبير
فهو ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف
قوله: ((لَنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ مَتَلَق بِمَحْذُوفٍ)) .
قال الطَّيبي: أي جزاؤه محذوف. اه

قوله: (من الآيات والملائكة والنصرة) .

قال الطيبي: يعني لم يذكر مفعول (وَمَا أَنْزَلْنَا) ليشتمل على جميع ما يناسب أن ينزل في ذلك المقام اهـ

وقال الشيخ سعد الدين في تفسير (وَمَا أَنْزَلْنَا) بذلك: شبه الجمع بين الحقيقة والحجاز. اهـ

ثم قال الطيبي: الآيات في قول المصنف مطلقة فيجوز أن يراد بها قوله (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ) على ما ذهب إليه

حجى السنة، ويجوز أن يراد بها الآيات الدالة على القدرة الباهرة ويكون عطف الملائكة والنصرة من باب

عطف جبريل وميكائيل على ملائكته، والذي يشعر بالثاني قول الله (عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) وقراءة من قرأ

(عَبُدْنَا) بالجمع. اهـ

قوله: (وكان قياسه قلب الواو كالدنيا والعليا تفرقة بين الاسم والصفة) .

أي فإن المقرر في التصريف قلب واو (فعلى) الاسم ياء دون الصفة.

قال الطيبي: فإن قلت لا شك في وقوع الدنيا والقصوى في الآية صفتين للعدوة فكيف يقال إنهما إسمان لا

صفتان؟

فالجواب: ما قاله ابن جني أنهما وإن كانا صفتين في الأصل إلا أنهما ذهب بهما مذهب الأسماء بتركهم

إجراهما وصفاً في أكثر الأمر واستعمالهما إياهما استعمال الأسماء، ولذا كان القياس فيهما قلب الواو يلاءم

قوله: (كالقود) .

قال الطيبي: يعني القياس أن تقلب واوه ألفاً كأشباهه فتركوه اهـ

قوله: (وهو أكثر استعمالاً من القصيا) .

وإن كان القصيا هو القياس

قوله: ((لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ بِدَلٍّ مِنْهُ)) .

أو من (لِيَقْضِيَ) بإعادة الحرف.

قوله: (أو متعلق بقوله مفعولاً) .

زاد أبو البقاء: أو بقوله (لَيَقْضِي) .

قال الطيبي: والبدل أولى، لأن المراد بالحياة الإيمان، وبالهلك الكفر، وبالبينة إظهار كمال القدرة الدالة على الحجّة الدامغة، أي فعلنا ذلك لتظهر حجة من أسلم، ويدحض باطل من كفر، ولا ارتياب في أن هذه المعاني في هذا التركيب أوضح منها في قوله تعالى (لَيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا) . اهـ

قوله: (وقرى) (لِيَهْلِكَ) بالفتح) .

قال ابن جني في المحتسب: هي شاذة مرغوب عنها لأن ماضيه هلك بالفتح ولا يأتي فعل يفعل إلا إذا كان حرف الحلق في العين أو اللام فهو من اللغة المتداخلة قوله: (أكله جزور) .

جمع آكل، أي: قليل يشبعهم جزور واحد، يضرب مثلاً في لعد والأمر الذي لا يعبء به. قاله الطيبي. قوله: (ولم يصنفها) .

قال الشيخ سعد الدين: أي لم يقل فيه كافرة مع أنه المقصود. اهـ قوله: (والريح مستعارة للدولة) .

قال الطيبي: شبهت الدولة في نفوذ أمرها وتمشيه بالريح، ثم أدخل المشبه في جنس المشبه به إذعاءً، وأطلق المشبه به وهو الريح على المشبه المتروك اهـ قوله: (وقيل: المراد بها الحقيقة) .

قال الطيبي: ويجوز أن يكون كناية عن نفاذ الأمر وجريانه على المراد اهـ قوله: (فإن النصر لا تكون إلا بريح يبعثها الله) .

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد قال لم يكن نصر قط إلا بريح يبعثها الله تضرب وجوه العدو وإذا كان كذلك لم يكن لهم قوام.

وأخرج ابن أبي شيبعة عن النعمان بن مقرن قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

كان عند القتال لم يقاتل أول النهار إلى أن تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر

قوله: (وفي الحديث: نصرت بالصرى، وأهلكت عاد بالدبور).

أخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس

قوله: (وتعزف).

قال في النهاية العزف: اللعب بالمعازف وهي الدفوف وغيرها مما يضرب

قوله: (والعطف لتغاير الوصفين).

قال الشيخ سعد الدين: أي تقول الجامعون بين صفتي التفارق ومرض القلب

قال: وجعل الواو لتأكيد لصوق الصفة بالموصوف، أو من قبيل أعجبني زيد وكرمه وهم. اهـ

يشير إلى الرد على الطيبي حيث قال ويجوز أن تكون الواو في (والذين) من التي تتوسط بين الصفة والموصوف

لتأكيد لصوق الصفة، لأن هذه الصفة في المنافقين صفة لا تنفك، قال تعالفي **قُلُوبُهُمْ مَرَضٌ**، أو تكون من التي

تدخل بين المفسر والمفسر؛

نحو: أعجبني زيد وكرمه. اهـ

قوله: (ولورأيت فإن لوتجعل المضارع ماضياً).

قال الشيخ سعد الدين لا بد أن يحمل الماضي ههنا على الغرض والتقدير، وكأنه قيل قد مضى هذا المعنى ولم

تره ولورأيته لرأيت أمراً عظيماً قطعياً، وإلا فظاهر أن ليس المعنى هنا على حقيقة الماضي اهـ

قوله: (وهو مبتدأ خبره (يضربون)).

قال الطيبي: فالجملة على هذا استئناف.

قوله: (ويقولون ذوقوا).

قال الشيخ سعد الدين: ليس الاحتياج إلى هذا التقدير مجرد قبح عطف الإنشاء على الإخبار، بل لأن المعنى على ذلك، لأن هذا من كلام الملائكة قطعاً وإنما الكلام في ذلك بما قدّمت أيديكم حيث يحتمل أن يكون من كلام الله تعالى. اهـ

قوله: (فلا يتوقع منهم إيمان).

قال الطيبي: يعني دل قوله (فهم لا يؤمنون) لما فيه من بناء (لا يؤمنون) على (هم) المفيد لتقوي الحكم على عدم توقع الإيمان منهم وذلك لترتب هذه الجملة على قوله تعالى (لئن شئنا لنذرين الذين كفروا) حيث أوقع (الذين كفروا) وهو معرفة خبراً ل(لئن) وجعل اسمه (شئنا لنذرين). اهـ

قوله: (أن لا يماثوا).

أي: يساعدوا.

قوله: (وعن عقبه بن عامر: سمعته عليه الصلاة والسلام على المنبر يقولون ألا إن القوة الرمي، قالها ثلاثاً).
أخرجه مسلم.

قوله: ((ومن رباط الخيل) اسم للخيل التي تربط في سبيل الله تعالى).

قال الطيبي: قيل: فإذا يلزم من إضافته إضافة الشيء إلى نفسه. اهـ

قال الشيخ سعد الدين: وليس بشيء، بل في التحقيق الرباط اسم للمربوطات إلا أنه لا يستعمل إلا في الخيل، فالإضافة باعتبار عموم المفهوم الأصلي. اهـ

قوله: (أو مصدر).

قال في الاتصاف: هذا هو المطابق للرمي. اهـ

قوله: (قال جرير:

إني وجدت من المكارم حسينكم . . . أن تلبسوا خز الثياب وتشبعوا).

بعده:

وإذا تذكرت المكارم مرة . . . في مجلس أتم به فتقنوا

(477/3)

قال الطيبي: حسبكم أي: محسبكم، وأن تلبسوا: فاعله، وخز الثياب نفيسها، ويروي خز بالخاء والزاي المعجمتين وهو نوع من الإبريسم، وتقنوا أي غطوا رؤسكم ووجوهكم من الحياء، يهجوهم بأن همتهم مقصورة على المآكل والملابس. اهـ

قلت: ذكر الزمخشري في شرح شواهد سيبويه أن هذين البيتين لعبد الرحمن بن حسان، وقيل لسعيد بن عبد الرحمن بن حسان وأورد الأول بلفظة إني رأيت، وقال: جعل (أن تلبسوا) أحد مفعولي (رأيت) و(حسبكم) المفعول الثاني، يهجو بني أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص وكانوا زوجوا أختهم من سليمان بن عبد الملك وحملوها إلى الشام فصحبهم وكانوا وعدوه بالقيام بجوائجه فقصرها فهجاهم قوله: ((وَمَنْ أَتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) إما في محل نصب على المفعول معه).

قال أبو حيان: هذا مخالف لكلام سيبويه فإنه قالوا: حسبك وزيدا درهم لما كان فيه معنى كفاك وقبح أن يحملوه على المضمر نوا الفعل كأنه قيل: بحسبك وبحسب زيدا درهم.

قال: وفي ذلك الفعل المضمر ضمير يعود على الدرهم، والنية بالدرهم التقديم، فيكون من عطف الجمل، ولا يجوز أن يكون من باب الأعمال لأن طلب المبتدأ للخبر وعمله فيه ليس من قبيل طلب الفعل أو ما جرى مجراه ولا عمله فلا يتوهم ذلك فيه. اهـ

قوله: (فحسبك والضحاك سيفٌ مهند).

أوله: إذا كانت الهيجاء وانشقت العصا.

قال الطيبي: انشقاق العصا عبارة عن التفرق، ونصب (الضحاك) بـ (حسبك) لأنه في معنى يكفيك، يقول: إذا

كان يوم الحرب ووقع الخلاف بينكم فحسبك مع الضحاك سيف هندي
وقال ابن يعيش في شرح شواهد الإيضاح يروي (الضحاك) بالرفع والنصب والجر، فالرفع على أنه مبتدأ خبره
(سيف) وخبر (حسبك) محذوف لدلالة الكلام عليه لأنه

(478/3)

في معنى الأمر، أي: فلتكف ولتثق والضحاك سيفك الأوثق، والنصب على أنه مفعول معه (حسبك)
مبتدأ و(سيف) خبره، والمعنى: كافيك سيف مع صاحبه الضحاك وحضوره، أي حضور هذا السيف
المعني عن سواه، والجر على أن الواو واو قسم، أو عطفاً على الكاف في (حسبك).

قال: وكلاهما مخالف للمعنى، لأن القصد الإخبار بأن الضحاك نفسه هو السيف الكافي والإخبار بأن

المخاطب يكفيه ويكفي الضحاك معه سيف اهـ

قوله: (أو الرفع عطفاً على اسم الله).

زاد أبو البقاء: أو مبتدأ محذوف الخبر تقديره كذلك، أي: حسبهم الله تعالى. اهـ

قوله: (أكل امرئ تحسبين امراً... وناار توقد بالليل نارا)

هو لأبي داود جعفر بن الحجاج، وقيل حارثة بن حمران الإباضي الحذاقي من أبيات أولها

ودار يقول لها الرائد... ن ويل أم دار الحذاقي دارا

يصف أيام لذته بالتيديد ثم مصيره إلى حال أنكرت عليه امرأته بمنزلته من السوء فأنبأها بجله بمكانه وأنه لا

ينبغي أن يغتر بأمرئٍ من غير امتحانه

قال ابن يعيش: سبويه يحمل قوله (ونار) على حذف مضاف تقديره وكل نار، إلا أنه حذف ويقدرها

موجودة، وأبو الحسن يحمله على العطف على عاملين، فيخفض (نارا) بالعطف على (امرئ) المنخفض به

(كل)، وينصب بالعطف على (أمراً) المنصوب، وهذا البيت من أوكد ما استشهد به أبو الحسن اهـ

وقال غيره: يروي (وناراً) الأول بالنصب فراراً من العطف عاملين

ووقع في كامل المبرد نسبة هذا البيت إلى عدي بن زيد

قوله: (روي أنه عليه الصلاة والسلام أتى يوم بدر بسبعين أسيراً . . .) الحديث.

أخرج هـ أحمد وابن جرير وابن مردويه من حديث ابن مسعود، ومسلم من حديث ابن عباس بنحوه

(479/3)

قوله: (روي أنه عليه السلام قال لو نزل العذاب لما نجا منه غير عمر وسعد بن معاذ).

أخرجه ابن جرير عن محمد بن إسحاق بلفظ لو نزل من السماء عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب

وسعد بن معاذ لقوله كان الإثخان في القتل أحب إليّ، وأخرجه ابن مردويه من حديث ابن عمر لكن لم يذكر

فيه سعد بن معاذ.

قوله: (روي أنها نزلت في العباس . . .) الحديث.

أخرجه الحاكم وصححه من حديث عائشة

قوله: (تشبيهاً لها بالعمل والصناعة).

قال الشيخ سعد الدين يريد أن (فعاله) بالكسر في المصادر إنما يكون في الصناعات وما يزاو كالكتابة

والزراعة والحراثة والخياطة، والولاية ليست من هذا القبيل إلا على التشبيه اهـ

قوله: (إلا تفعلوا ما أمرتم به).

قال الطيبي: يريد أن الضمير في (تفعلوه) بمنزلة اسم الإشارة الذي يشار به إلى جميع ما ذكر. اهـ

قوله: (من قرأ سورة الأنفال . . .) الحديث.

رواه الثعلبي عن أبي وهو موضوع

(480/3)

سورة التوبة

قوله: (ولها أسماء أخر . . .) إلى آخره.

قلت: لبراءة أكثر من عشرة أسماء، وقد نظمها في أبيات فقلت

أسماء براءة تفوق العشرة . . . فاضحة الجحوت والمنقرة

وسورة العذاب والتوبة . . . مع حافرة مثيرة مبعثرة

مخزية مقشقة مدممة . . . منكلة مشردة يا بررة

قوله: (والبحوث) .

بفتح الباء، كذا ضبطه.

قوله: (لما فيها من التوبة للمؤمنين) .

أي في قوله (لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْمُهَاجِرَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى) (وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا) . قاله الطيبي.

قوله: (وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزلت سورة . . .) الحديث.

أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث ابن عباس

قوله: (روي أنها لما نزلت أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًا . . .) الحديث.

هو ملفق من عدة أحاديث بعضها في مسند أحمد من حديث علي، وبعضها في الصحيحين من حديث أبي

هريرة، وبعضها في الدلائل للبيهقي من حديث ابن عباس، وبعضها في تفسير ابن مردويه من حديث أبي سعيد

الخدري وغيره. الشيخ سعد الدين .

قوله: (أمرت بأربع) .

أي بأن أخبر وأنا دي بها، وكان العلم بأن الكافر لا يدخل الجنة لم يكن حاصل للمشركين قبل ذلك، أو أريد الإعلام بأنه لا يقبل من المشركين بعد هذا الإيمان، أو بأن التعادي والتباين بين النفسين المسلمة والكافرة ثابت في الدنيا والآخرة .

الطبي .

قوله: (المضباء) .

لقب لناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصله المشقوقة الأذن، ولم تكن ناقته الشريفة كذلك قوله: (في بعض الروايات لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا الإرجل من أهلي) .

أخرج هذه الرواية أحمد والترمذي وحسنه من حديث أنس

قوله: (روي أنه صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال هذا يوم الحج الأكبر) .

أخرجه أبو داود والحاكم وصححه من حديث ابن عمر قوله: (الحج عرفة) .

أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم والدارقطني والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن يعمر .

قوله: ((ورسوله) عطفاً على المستكن في (بريء) لوجود الفاصل) .

قال الشيخ سعد الدين: ويحتمل أن يكون مبتدأ محذوف الخبر، أي ورسوله كذلك اه قوله: (أو على محل (إن) واسمها في قراءة من كسرها) .

قال الطيبي: وذلك لأن المكسورة لما لم تغير المعنى جازان تقدر كالعدم فيعطف على

محل ما عملت فيه، هذا معنى قولهم يعطف على محلها مع اسمها، هذا على ما قرئ في الشاذة بكسر (إن)،
وأما على المشهورة بفتح (أن) فقال أبو البقاء: إنه عند المحققين غير جائز لأن المفتوحة لها موضع غير الابتداء
بخلاف المكسورة.

وقال ابن الحاجب: (وَرَسُولُهُ) بالرفع معطوف على (أَنَّ) باعتبار المحل وإن كانت مفتوحة لأنها في حكم
المكسورة، وهذا موضع لم ينبه عليه النحويون فإنهم قالوا (إذا) يعطف على اسم (لأن) المكسورة دون غيرها،
توهما أنه لا يجوز العطف على المفتوحة، والمفتوحة تنقسم إلى قسمين: قسم يجوز العطف فيه على اسمها
بالرفع، وقسم لا يجوز، فالذي يجوز هو أن يكون في حكم المكسورة كقولك علمت أن زيداً قائمٌ وعمرو، لأنه
في معنى إن زيداً قائمٌ وعمرو فكما جاز العطف ثم جاز هنا، ألا ترى أن (أَعْلَمَ) لا تدخل إلا على المبتدأ
والخبر، يدل على ذلك وجوب الكسر في قولك علمت أن زيداً قائمٌ، وإنما انتصب بعدها توفيراً لما تقتضيه

علمت من معنى المفعولية، وإذا تحقق أنها في حكم المكسورة جاز العطف على موضعها، وإن كانت المفتوحة
على غير هذه الصفة لم يجز العطف على اسمها بالرفع مثل قولك أعجبتني أن زيداً قائمٌ وعمرو، فلا يجوز إلا
النصب لأنها ليست مكسورة ولا في حكمها.

وقال في موضع آخر: إنما لم يعطف على المفتوحة لفظاً ومعنى لأنها واسمها وخبرها بتأويل جزء واحد، فلو
قدرت أنها في حكم العدم لأخلت بموضعها بخلاف (لأن) المكسورة لأنها لا تغير المعنى فجاز تقدير عدمها
لكونها للتأكيد المحض كما جاز تقدير عدم الباء المؤكدة في قوله فلسنا بالجمال ولا الحديداء. اهـ

قوله: (استثناء من المشركين) .

أي في قوله (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) .

قوله: (أو استدراك) .

أي: استثناء منقطع.

قال الشيخ سعد الدين: ولا يضره تحلل الفاصل - أعني قوله (وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . . .) إلى آخره - لأنه
ليس بأجنبي بالكلية لكونه أمراً بالإعلام، كأنه قيل لهم فقولوا لهم سيحوا واعلموا أن الله بريء منهم لكن الذين

عاهدتم ولم ينقضوا عهدهم أتموا إليهم عهدهم ولا تجعلوهم في حكم الناكثين الذين لا رخصة في إيمانهم أربعة أشهر .

(483/3)

قال: وفي جعله استثناء متصلاً من (المُشْرِكِينَ) يلزم تحلل الفاصل الأجنبي مع منافاته لعموم المشركين في قوله تعالى (أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) إلا أن يحمل على المعهود أعني المشركين الذين استثنى منهم غير الناكثين، أو يخص عمومهم بهذه القرينة، لكن تأخر الاستثناء ينافي ذلك ولا محيص سوى أن يجعل من جهة المعنى من المشركين الثاني أيضاً .

وذهب صاحب الانتصاف إلى أنه لا حاجة إلى تقدير القول في (فَسِيحُوا) وإنما هو تفنن وذهاب من خطاب المسلمين إلى خطاب المشركين ثم رجوع إلى خطاب المسلمين بقوله تعالى (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ) . اهـ
وعبارة الانتصاف: يجوز أن يكون (فَسِيحُوا) خطاباً من الله تعالى ولا يضمّر قبله قولوا، ويكون استثناء من قوله (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ)، والمعنى: براءة من الله ورسوله إلى المعاهدين لا الباقين على العهد، ويكون فيه خروج من خطاب المسلمين في (عَاهَدْتُمْ) إلى خطاب المشركين في (فَسِيحُوا)، والتفات بقوله (وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ . . .) وقياسه: غير معجزني وأنا، فيه افتتان وتفخيم للشأن، ثم يعود إلى خطاب المؤمنين في قوله تعالى (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأُولَئِكَ إِلَيْهِمْ عَهْدُهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ) . اهـ
قوله: (واتصابه على الظرف) .

قال أبو حيان: سبقه إلى ذلك الزجاج، ورده أبو علي، لأن المرصد المكان الذي يرصد فيه العدو، فهو مكان مخصوص لا يحذف الحرف منه إلا سماعاً .

قال أبو حيان: وأقول يصبح اتصابه على الظرف لأن قوله (وَأَقْعُدُوا لَهُمْ) ليس معناه حقيقة القعود بل المعنى

أرصد وهم في كل مرصد يرصد فيه، ولما كان المهني هذا جاز قياساً أن يحذف منه (في) لأن العامل في
الظرف المختص إذا كان من لفظه أو معناه جاز أن يصل إليه بغير وساطة (في). اهـ
وقال صاحب الانتصاف: يحتمل أن يكون المرصد مصدر الألف لأن اسم الزمان والمكان والمصدر من فعله
واحد. اهـ

قوله: (وَحَبَّرْتَنِي أَنَّمَا الْمَوْتُ بِالْقَرَى . . . فَكَيْفَ وَهَاتَا هَضْبَةً وَقَلِيبٌ).

(484/3)

هو لكعب بن سعد الغنوي يرثي أخاه وقبله

لعمركما إن البعيد الذي مضى . . . وإن الذي يأتي غداً قريب

الهضبة: الجبل المنبسط على وجه الأرض، والقليب البئر.

قال الزمخشري في شرح شواهد سيبويه أي قلتما لي إن من سكن القرى مرض للوباء الذي فيها فكيف مات

أخي في بيرة وهذه هضبة أي جبل وقليب أي بئر، أشار إلى هضبة وبئر في الموضع الذي مات فيه أخوه ومن

أبيات هذه القصيدة قوله

وداع دعيا من يجيب إلى الندى . . . فلم يستجب عند النداء مجيب

فقلت ادع أخرى وارفع الصوت ثلثا . . . لعل أبا المغوار منك قريب

قوله: (قال حسان: لَعْمُرُكَ إِنَّ إِلَّكَ مِنْ قُرَيْشٍ . . . كَالِ السَّقْبِ مِنْ رَأْلِ النَّعَامِ).

السقب: ولد الناقة الذكر، والرآن ولد النعام.

قوله: (وهو الجوار).

بضم الجيم والهمز: رفع الصوت.

قوله: ((وأكثرهم فاسقون) متهددون).

قال الطيبي: الكافر إذا وصف بالفسق دل على نهاية ما هو فيه من الكفر اه
وقال الشيخ سعد الدين: أشار بقوله متمادون إلى دفع ما يقال إن الكفر أقيح من الفسق كله فما وجه إخراج
البعض بقوله (وأكثرهم)؟ . اه
قوله: (من التقادي) .

بالفاء، يقال: تقادى الرجل من كذا، إذا تحاماه. قاله الطيبي.

قوله: ((وَفَصِّلِ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) اعتراض).

قال الشيخ سعد الدين: بين (فإن تابوا) (وإن نكثوا) . اه

قوله: (واظهار الياء لحن) .

قال الحلبي: لأنه إنما اشتهر من القراء التسهيل بين لا الإبدال المحض حتى إن الشاطبي جعل ذلك مذهباً

للنحويين لا للقراء فقال: وفي النحو إبدالاً . اه

سنة 1435
485/3

مكتبة رمة كمد

قلت: فقوله: لحن مراده اللحن الحفي عند القراء لا الجلي الذي هو خلاف مما تقتضيه قواعد النحو، فاندفع ما

أورد عليه من أنه خلاف ما ذكره النحاة ومنهم الزمخشري في المفصل حيث ألقه إذا التقت همزتان في كلمة

واحدة فالوجه قلب الثانية إلى حرف لين على حسب حركتها

قال ابن الحاجب في شرحه كقولك أئمة بياء محضة. هذه عبارته.

قوله: (فإن قضية الإيمان أن لا يخشى إلا منه) .

قال الطيبي: وذلك أن المؤمن إذا اعتقد أن لا ضار ولا نافع إلا الله وإن أحداً لا يقدر أن يضره وينفعه إلا بإذنه

ومشيئته فلا يخاف إلا ربه. اه

قوله: (روي أنه لما أسر العباس .) إلى آخره.

أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه، وأخرجه ابن جرير وأبو الشيخ عن الضحاك بلفظه.

قوله: (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى إن بيوتى في أرضي المساجد . . .) الحديث.

أخرجه الطبراني من حديث سلمان بلفظه من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زائر الله وحق على المزور أن يكرم زائره، وعبد الرزاق وابن جرير في تفسيريهما والبيهقي في شعب الإيمان عن عمرو بن ميمون قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون إن بيوت الله في الأرض المساجد، وإن حقاً على الله أن يكرم من زاره فيها.

قوله: (وإنما لم يذكر الإيمان بالرسول لما علم أن الإيمان بالله تعالى قرينه . . .) إلى آخره.

قال الشيخ سعد الدين: يعني أنه مذكور بطريق أبلغ لما اشتهر من تقارنهما وعدم انفكاك أحدهما عن الآخر.

وقال الطيبي: خلاصة الجواب أن في الكلام دلالة على ذكره وليس فيه بيان الفائدة في

(486/3)

طى ذكره، ويمكن أن يقال إن المراد بـ(مَنْ آمَنَ) الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأنهم الأحق بعمارة مساجد الله، وهو الذي يدعو الناس إلى توحيد الله تعالى وعبادته وذكره، فلما كان داخلًا في لفظين لم يحسن أن يقال ورسوله. اهـ

قوله: (نزلت في المهاجرين . . .) إلى آخره.

أخرجه الثعلبي عن ابن عباس.

قوله: (وقيل نزلت نهياً عن مولاة التسعة الذين ارتدوا ولحقوا بمكة).

رواه الثعلبي عن مقاتل.

قوله: (وموطن يوم حنين . . .) إلى آخره.

تبع الزمخشري في تقدير موطن في الثاني، أو تفسير موطن بالوقت في الأول ليكون من عطف الزمان على المكان، (وقد قال صاحب الاتصاف متعباً عليه لا مانع من عطف الزمان على المكان كهطف أحد المفعولين على الآخر تقول ضرب زيد عمرواً يوم الجمعة وفي المسجد، كما تقول ضربت زيداً وعمرواً. وقال الحلبي: لا أدري ما حمل الزمخشري على تقدير أحد المضافين أو على تأويل الموطن بالوقت ليصح عطف زمان على زمان أو مكان على مكان إذ يصح عطف أحد الطرفين على الآخر اهـ

وقال الطيبي في توجيه صنع صاحب الكشاف: قيل يعني أن الفعل كما يقتضي ظرف المكان يقتضي ظرف الزمان فلا يجوز أن يجعل أحدهما تابعا للآخر كما لا يعطف المفعول به على المفعول فيه ولا الفاعل على المفعول ولا المصدر على شيء من ذلك ولا بالعكس

ثم قال الطيبي: والزمخشري إنما راعى المناسبة وهي واجبة عند علماء البيان دون النحويين اهـ

وقال الشيخ سعد الدين لا ينبغي أن يذهب في وجه ذلك لأنه ليس بينهما من المناسبة ما يصلح معه العطف

فإنه ظاهر الفساد، بل وجهه إن كلا منهما متعلق بالفعل بلا توسط العاطف كسائر المتعلقات لا يعطف بعضها على بعض، وإنما تعطف على البعض

(487/3)

ما هو من جنسه ولا يتعلق معه استقلالاً مثل ضربت زيداً وعمرواً، وصمت يوم الخميس ويوم الجمعة، وصليت في الدار وفي المسجد، ونحو ذلك، فاحتاج إلى أن يجعله من عطف المكان على المكان بتقدير المضاف، أو الزمان على الزمان كذلك، أو يجعل الموطن اسم زمان على ما يجوزه القياس وإن كان بعيداً من الفهم قليلاً في الاستعمال، كأنه قيل في أزمنة أوقات مواقف الحروب اهـ

قوله: (ولا يمنع إبدال قوله: [إِذْ أَعْجَبْتُكُمْ كَثْرَتَكُمْ] منه أن يعطف على موضع (في مواطن) فإنه لا يقتضي تشاركهما فيما أضيف إليه المحطوف حتى يقتضي كثرتهم وإعجابها إياهم في جمع المواطن.

هذا ردُّ لقول الكشاف على أن الواجب أن يكون (ويوم حنين) منصوباً بفعل مضمر لا بهذا الظاهر، وموجب ذلك أن قوله (إذ أعجبتكم) بدل من (ويوم حنين) فلو جعل ناصبه هذا الظاهر لم يصبح لأن كثرتهم لم تعجبهم في جميع تلك المواطن، ولم يكونوا كثيراً في جميعها، فنفى أن يكون ناصبه فعلاً خاصاً به إلا إذا كان نصباً (لذا) بإضمار اذكر.

وقد تكلم الناس على كلام الزمخشري هذا فنن متعقب ومن مقرر، فقال صاحب الاتصاف ما ذكره غير لازم، تقول: اضرب زيدا حين يقوم وحين يقعد، والناصب للظرفين واحد، وهما متغايران، إنما يمتنع أن ينتصب الفعل الواحد بظرفي زمان مختلفين عند عدم العطف اهـ

قال الطيبي بعد أن حكاه وعليه قول القاضي ولا يمتنع إبدال قوله (إذ أعجبتكم) . . . إلى آخره.

وقال صاحب التقريب تقريراً لقول الزمخشري: الواجب أن ينصب (ويوم حنين) بـ

(نصر) مضمرًا ثلاثي عطف زمان على مكان بل يكون عطف جملة على جملة لا بهذا

الظاهر إن جعل (ويوم حنين) إذ أعجبتكم كترتكم بدلاً من (ويوم حنين) لا منتصباً بـ (اذكر) إذ التقدير على

البديلية نصركم في مواطن كثيرة زمان أعجبتكم كترتكم، ولا يصبح لأن الإعجاب والكثرة لم يكونا في جميع تلك

المواطن، وقد يقال: يمكن أن ينصب بهذا الظاهر مطلقاً لا مقيداً بالظرف، وغاية الجواب أنه إذا تقدم فعل

مقيد مجال على ظرف نحو: صليت قائماً في المسجد، فالمعنى أن الصلاة المقوية بالقيام

(488/3)

وقعت في المسجد، والحال في المعنى ظرف فيعتبر في الثاني ذلك الظرف كما يعتبر في الحال وللبحث فيه مجال

قال الطيبي: وتام التقرير أن الأصوليين ذكروا أن الأصل اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في المتعلقات كالحال

والشرط وغيرهما هذا هو المراد من كلام الزمخشري وصاحب التقريب

قال: فالواجب أن يقال: ما في الآية ليس من باب عطف المفرد على المفرد بل هو من باب عطف الجملة على

الجملة، إما على تقدير ناصب من جنس المذكور، أو تقدير اذكر من غير إبدال لئلا يلزم المحذور، وبيانه أن
(نصر) مطلق وتقييده بحسب كل واحد من الطرفين فإن الأحوال والظروف كلها مقيدات للفعل المطلق، فإذا
قيد أحدهما بقيد لزم تقييد الفعل به، لأن القيد بيان المراد من المطلق فيسري منه إلى الآخر، لعل هذا هو
المعنى من قول صاحب التريب إذا تقدم فعل مقيد بمجال عنى ظرف نحو صليت قائماً في المسجد فيعبرني
الثاني ذلك القيد قريب من قوهم المتعقب للحمل للجميع اهـ

وقال الحلبي: كلام الزمخشري حسن، وتقديره أن الفعل مقيد بظرف المكان، فإذا جعلنا (إذ) بدلاً من (ويوم)
كان معمولاً له، لأن البديل يحل محل المبدل منه، فيلزم أنه نصرهم إذ أعجبهم كثرتهم في مواطن كثيرة والفرض
أنهم في بعض المواطن لم يكونوا بهذه الصفة، إلا أنه قد يتدح فإنه تعالى لم يقل في جميع المواطن حتى يلزم ما قلناه
اهـ

وقال الشيخ سعد الدين في تقرير كلام الكشاف الواجب أن ينتصب (ويوم حنين) بفعل مضمر وهو (نصركم)
ليكون من عطف الجملة على الجملة، لا بقوله (لقد نصركم) ليكون عطفاً على (في مواطن) بالتأويل وبدون
التأويل وذلك لأن (إذ أعجبكم كثرتكم) بدل من (ويوم حنين) فيكون زمان الإعجاب بالكثرة ظرفاً للنصرة
الواقعة في المواطن الكثيرة لأن الفعل واحد، ولأن الضم في العطف أن يتقيد المعطوف بما يتقيد به المعطوف
عليه وبالعكس مثل: أعجبتني قيام زيد يوم الجمعة وقيام عمرو، وبالعكس، (ويوم حنين) مقيد بزمان
الإعجاب بالكثرة لأن العامل

(489/3)

منسحب على البديل والمبدل منه جميعاً وكذا المواطن، واللازم باطل إذ لا إيجاب بالكثرة في المواطن، وبهذا
التقرير يندفع ما يقال هذا إنما يلزم لو كان المبدل منه في حكم التنحية مع حذف حرف العطف ليؤول إلى
نصركم الله في مواطن كثيرة إذ أعجبتمكم، وليس كذلك، بل يؤول إلى نصركم في مواطن إذ أعجبتمكم، وعلى ما

ذكره الزمخشري منع ظاهر مرجعه إلى أن الفعل في المعطوف والمعطوف عليه لا يلزم أن يكون واحداً بحيث لا يكون له تعدد أفراد، ألا ترى إلى قولنا: ضرب زيد اليوم وعمرو غداً، وأضربه حين يقوم وحين يقعد، وأضرب زيدا قائماً وعمراً قاعداً، إلى غير ذلك ولا يلزم من تقييده في حق المعطوف بقيد تقييده في حق المعطوف عليه بذلك، ولا نسلم أن هذا هو الأصل حتى يفتر خلافه إلى الدليل اهـ

قلت: وهذا المنع هو تقرير ما مشى عليه البيضاوي

ثم قال الشيخ سعد الدين: وأما ما يقال إن هذه النكته تدفع ما تقدم أيضاً لأن الزمان إنما لا يعطف على المكان لو كان زمان ذلك الفعل وهو ليس بل لازم لجواز تغاير الفعلين ففيه نظر لأن مراده الامتناع فيما إذا كان معمولي فعل واحد في اللفظ نحو: ضربت زيدا وعمرواً في الدار ويوم الجمعة، حتى يجري فيما إذا تحقق التغاير مثل: أكرمت أول الزائرين وآخرهم في الدار ويوم الجمعة اهـ
قوله: (وحنين واد . . .) إلى آخره.

الحديث أخرجه مسلم من حديث العباس بن قيس، وروى البيهقي في الدلائل عن الربيع بن أنس أن رجلاً قال يوم حنين: لن تغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله يوم حنين إذ أُعجِبَكُمْ كَثْرَتَكُمْ .

قال الربيع: وكانوا اثني عشر ألفاً منهم ألفان من أهل مكة
قوله: (الطلقات) .

قال الشيخ سعد الدين: هم الأسارى الذين أخذوا يوم الفتح وأطلقوا اهـ
قوله: (لن تغلب اليوم من قلة) .

قال الطيبي: ليس نفيًا للمغلوبية بل نفيًا للقلة، يعني متى غلبنا كان سببه غير القلة اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: هونفى للقلة وإعجاب بالكثرة، يعني إن وقعت مغلوية فليس عنها اه
قوله: (فقال العباس وكان صيتاً) .

أي عالي الصوت.

روى ابن سعد في الطبقات عن كذا.

قوله: (يا أصحاب الشجرة) .

أي أصحاب بيعة الرضوان المذكورين في قوله تعالى لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرِ .

قوله: (يا أصحاب سورة البقرة) .

قال الطيبي: قيل: أريد المذكورون في قوله (أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ)، وقيل: الذي أنزل

عليهم سورة البقرة. اه

قلت: الظاهر أن المراد الذين حفظوا سورة البقرة فإنهم عظماء الصحابة، قال أنس بن مالك كان الرجل إذا

قرأ البقرة وآل عمران جد فينا.

قوله: (فكروا عنقاً واحداً) .

قال الزمخشري: أي رجعوا جماعة واحدة واحدة، أي دفعة، منه قول (فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ) أي رؤسهم

وجملعاتهم . اه

قوله: (حمى الوطيس) .

قال في النهاية: الوطيس: التنور.

وهو كناية عن شدة الأمر واضطرام الحرب، ذكر ابن دريد في المجتبى وغيره أن أول من قاله النبي صلى الله عليه

وسلم لما اشتد البأس يومئذ، ولم يسمع قبله

قال الطيبي: وهو من أحسن الاستعارات. اهـ

قوله: (رُوي أن ناساً جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .) الحديث.

ذكره الثعلبي بلفظ المصنف بغير إسناد، وأصله عند البخاري من حديث المسور بن مخزوم ومروان بن الحكم بنحوه.

قوله: (ما نعدل بالأحساب شيئاً).

قال في الأساس: الحسب ما يعده الرجل من مفاخر آبائه. اهـ

قال الشيخ سعد الدين: كانوا بذلك عن اختيار الذراري والنساء على استرجاع الأموال لأن تركهم في ذل الأمر يقضي إلى الطعن في أحسابهم. اهـ

قوله: (فشأنه).

قال الشيخ سعد الدين: أي فيلزم أمره وشأنه. اهـ

قوله: (وأكثر ما جاء تابع لرجس).

قال الطيبي: أي أكثر ما جاء نجس بكسر النون اهـ

في الصحاح: قال الفراء: إذا قالوه مع الرجس أتبعوه إياه قالوا رجس نجس بالكسر. اهـ
قوله: (أهل تبالة).

هي بفتح التاء وتخفيف الموحدة بلدة صغيرة باليمن

قوله: (وجرش).

بضم الجيم وفتح الراء: مخلاف من مخاليف اليمن، والمخلاف في اليمن كركستاق في العراق.

قوله: (مواتية).

أي: موافقة.

قوله: (أوعن يد قاهرة).

قال في الاتصاف: هذا الوجه أملاً بالفائدة.

قوله: (ويؤيده أن عمر لم يكن يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أنه عليه الصلاة والسلام أخذها من مجوس هجر).
أخرجه البخاري إلى هنا، وأما قوله وقال سنوا بهم سنة أهل الكتاب، فحديث آخر أخرجه مالك في الموطأ

والشافعي في الأم عنه عن جعفر عن أبيه عن عمر أنه قال ما أدري ما أصنع في أمرهم؟
فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا هم سنة أهل الكتاب.
الكتاب.

قوله: (ووى الزهري أنه صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الأوثان إلا من كان من العرب).

أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عنه

قوله: (أولاً أن الابن وصف والخبر محذوف مثل معبودنا أو صاحبنا، وهو مزيف لأنه يؤدي إلى تسليم النسب وإنكار الخبر المقدر).

قال الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز طاعناً في هذا الوجه الاسم إذا وصف بصفة ثم أخبر عنه فمن كذبه انصرف التكذيب إلى الخبر وصار ذلك الوصف مسلماً، فلو كان المقصود بالإنكار قولهم عزير ابن الله معبودنا لتوجه الإنكار إلى كونه معبوداً لهم وحصل تسليم كونه ابناً لله وذلك كفره.
وقال الإمام: هذا الطعن ضعيف، أما قوله إنه يتوجه الإنكار إلى الخبر فمسلّم، وأما قوله ويكون ذلك تسليماً للوصف فممنوع لأنه لا يلزم من كونه مكذباً لذلك الخبر كونه مصداقاً لذلك الوصف إلا أن يقال تخصيص ذلك الخبر يدل على أن ما سواه لا يكذبه وهذا بناء على دليل الخطاب وهو ضعيف. اهـ
وقال الطيبي: هذا الكلام يحتمل أمراً آخر وهو أن يقال إن المراد من إجراء تلك الصفة على الموصوف بناء الخبر عليه فحينئذ يرجع التكذيب إلى جعل الوصف علة للخبر، قال

: فبطل ما ذكره المصنف من التزييف اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: القول بالوصفية ليكون حذف التنوين من اللفظ والألف من الخط قياساً كما في قولك زيد بن عمرو حاضر يومهم بل يدل بدليل الخطاب وشهادة الاستعمال أن الوصف أعني النبوة - ثابتة وإنما الكذب والخطأ في الحكم وهو كونه معبوداً، مثلاً إذا أنكرت على من قال زيد بن عمرو سيدنا كالأينكارك راجعاً إلى كونه سيداً إلا إلى كونه ابن عمرو.

قال: وقد يتمحل فيجاب بأن الصفة هنا للعلمية أو للمدح فإنكار العبودية يتضمن إنكارها، ولو سلم فلا يستلزم تسليمها.

قال: وذكر بعضهم أن القول ههنا بمعنى الوصف فلا حاجة إلى تقدير الخبر، كما أن أحداً إذا قال مقابنكر منها البعض فحكيت ذلك المنكر فقط

قال: وهو مع كونه مخالفاً لظاهر قوله (ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِيُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا) ليس دفعا للتزييف المذكور بل وجهاً آخر. اهـ

قوله: (إما تأكيد لنسبة هذا القول إليهم ونفي للتجاوز عنها).

لم يذكر هذا الوجه في الكشف، وقال أصحاب الحواشي إنه غير مناسب

قال الطيبي: فإن قلت: فهلا يعتبر التأكيد نحو رأيت بعيني وقلته بفي وكتبته بيدي؟

قلت: المقام ياباه، لأن المقصود الإخبار عن ذلك القول الشنيع الذي يخرج من أفواههم من غير تحاش ولا مبالاة (إِذْ تَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ الْأَسْلُوبُ إِلَّا فِي أَمْرِ عَظِيمٍ مِثَالِهِ وَيَعَزُّ الْوَصُولُ إِلَيْهِ لِيُؤْذَنَ بِنَيْلِهِ وَحَصُولُهُ اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: لا خفاء في أن جعل (ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ) من قبيل لقبته بيدي وأبصرته بعيني

وسمعه بأذني غير مناسب للمقام، فلذا حمله صاحب الكشف على وجهين حاصل الأول أنه مجرد ملفوظ

لا معقول له كالمهمات، وحاصل الثاني أنه رأي ومذهب لا أثر له في قلوبهم، وإنما يرونه ويتكلمون به جهلاً

وعناداً . اهـ

قوله: (ومنه قولهم: امرأة ضياء على فعيل) .

(494/3)

قال أبو البقاء: الأشبه أن لا يكون مشتقاً منه، لأنَّ الياء في (ضهياء) أصلية والهمزة زائدة. اهـ

وقد قال الزجاج إن وزن ضهياء فعلاء والهمزة زائدة

قوله: (وقيل إنه تمثيل لحالم . . .) إلى آخره .

قال الطيبي: هو استعارة مصرحة تمثيلية، والمستعار جملة الكلام، لأنَّ حالهم في محاولة إبطال نبوة محمد صلى

الله عليه وسلم بالكذب هو المشبه وهو مطوي، والمشبه به حال من يريد أن ينفخ في نور عظيم منبث في

الآفاق المعنى بقوله تعالى (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ) وهو الظرف المذكور، وقوله (وَيَأْتِي اللَّهُ الْإِنْسَانَ بِنُورٍ)

نوره) ترشيح للاستعارة، لأنَّ إتمام النور زيادة في استنارته ونشر ضوئه فهو تفرج على الأصل أي المشبه به،

وقوله (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ يَدُلُّ عَلَى الْفُرْقِ)

وروعي في كل من الممثل والممثل به معنى الإفراط والتفريط حيث شبه الإبطال بالإطفاء بالفهم، ونسب النور

إلى الله تعالى، وما شأن نور يضاف إلى الله تعالى؟، وكيف السبيل إلى إطفائه لا سيما بالفهم؟، ومن ثم قال في

نور عظيم منبث في الآفاق، وتم كلام من الترشيح والتجريد بقوله تعالى (وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ) (وَلَوْ كَرِهَ

الْمُشْرِكُونَ)، وأوهم التناسب بين الكفر والإطفاء، لأن الكفر التغطية والستر، وبين الشرك ودين الحق، لأنَّ

دين الحق التوحيد .

قال: ويجوز أن يجعل (نور الله) استعارة حقيقية، والقرينة الإضافية، والمراد بالنور رسول الله صلى الله عليه

وسلم لقوله تعالى (وَسِرَاجًا مُنِيرًا)، شبه بذلك لما جلى الله سبحانه به صلى الله عليه وسلم من ظلمات

الشرك وهدى به الضالين، ثم أطلق اسم النور والسراج على المشبه المتروك، ثم رشح الاستعارة لأضفة

ملائمة للمشبه به وهو السراج ولذلك قال (بأفواههم)، وأما قوله تعالى (ويأتى الله إلا أن يتم نوره) وقوله (هو الذي أرسل رسوله) فكما سبق في الاستعارة الأولى. اهـ
قوله: (نور عظيم) .

قال الشيخ سعد الدين: مستفاد من الإضافة إلى الله تعالى. اهـ
قوله: (منبث) .

(495/3)

قلت: الظاهر أنها بالنون ثم الموحدة ثم المثلثة المشددة، أي منتشر.

قوله: (لأنه في معنى النفي) .

أي: لا يرضى ولا يريد.

قوله: (لما نزل كبر على المسلمين فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم . .) الحديث .
أخرجه أبو داود من حديث ابن عباس كذا.

قوله: (ما أدي زكاته فليس بكنز) .

أخرجه الطبراني في الأوسط وابن عدي الكامل وابن مردويه من حديث أبي ذر، والطبراني من حديث أبي أمامة.

قوله: (أربعة آلاف وما دونها نفقة، وما فوقها كنز) .

أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن حبان عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه موقوفاً عليه
قوله: (قانون التمول) .

في الصحاح: القوانين: الأصول، الواحد قانون وليس بعربي

قوله: (أو للفضة . . .) إلى آخره.

قال الراغب: أعيد الضمير للفضة دون الذهب لأن جنس الفضة عن الناس أعظم ضرراً

(496/3)

، والحاجة إليها أمس، ومنها للمضرة أجلب. اهـ

قوله: (وعن عطاء).

قال الشيخ سعد الدين: إذا أطلق عطاء فهو ابن أبي رباح اهـ

قوله: (وقيل الضمير للرسول - صلى الله عليه وسلم).

قال الشيخ سعد الدين: وعلى الأول لله تعالى. اهـ

وقال في الانتصاف: يريد الثاني في قوله عقبه (لَا تُنصِرُوهُ فَهُوَ نَصْرُ اللَّهِ). اهـ

قوله: (أي إن لم تنصروه فسينصره الله . . .) إلى آخره.

قال في الانتصاف: الفرق بين الوجهين عسير، وغايته أن في الأول وعد بنصر مستقبل أكد تحقيقه بوجود نصره

من قبل، وفي الثاني إخبار باستمرار نصر ماضي، والأمر فيهما متقارب اهـ

قال الطيبي: قوله (لَا تُنصِرُوهُ فَقَدْ نَصْرُهُ اللَّهُ) من باب قولك إن تكرمني الآن فقد أكرمتك أمس، فقوله

فسينصره الله كما نصره؛ إخبار على سبيل التوبيخ، والمقصود أن الله تعالى ناصره الآن كما كان ناصره فيما

مضى، فهو مستغن عنكم ولا يضره خذلانكم، وقوله وأوجب له النصر، إخبار بأن الله تعالى حكم بأنه

منصور، والنصر على الأول وقع تحقيقاً، وهو إمارة النصر المستقبل، وعلى الثاني النصر محتم مقدور وما قدره

الله تعالى واجب الوقوع. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: الوجهان متقاربان، وحاصلهما أن الجواب محذوف، والمذكور بمنزلة العلة والفرق

عائد إلى جهة العلية، فالأول بمنزلة القياس الجلي، أي إن لا تنصروه فسينصره الله تعالى كما نصره، ولأنه نصره

في وقت أصعب من هذا، والثاني بمنزلة الاستصحاب المعلوم للمخاطبين، أيجي فلا يخذله الله تعالى بل ينصره،
لأنه في حكم الله تعالى وفي سالف الزمان وسائر الأحوال من المنصورين لا من المخذولين، وأتم عالمون بذلك
اه

وقال أبو حيان: الوجه الثاني لا يظهر منه جواب الشرط لأن إيجاب النصر له أمر سبق،

(497/3)

والماضي لا يترتب على المستقبل، فالذي يظهر الوجه الأول اه

وقال السفاقي: نصره له ثابت مستمر في المستقبل، فيصح حينئذ ترتيبه على المستقبل، وقد أشار إليه

بقوله: فلن نخذله في غيره، وقد ذكر الشيخ أبو حيان جواز ذلك إذا كان بهذا المعنى في البقرة اه

قوله: (روي أن المشركين طلعا فوق الغار . . .) الحديث .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي بكر إلى قوله الله ثالثا .

قوله: (فأعماهم الله تعالى عن الغار فجعلوا يترددون حوله فلم يروه).

أخرجه ابن سعد والبخاري والطبراني وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل من حديث أنس وزيد ابن أرقم والمغيرة بن

شعبة .

قوله: (وقيل لما دخلا الغار بعث الله تعالى حماة) الحديث .

أخرجه المذكورون من هنا الوجه .

قوله: (أو على صاحبه وهو الأظهر) .

قال الشيخ سعد الدين ولا ينافي كون ضمير (وأيدته) للرسول أئمة، لأنه عطف على (فقد نصره) لا على قوله

(فأنزل الله) . اه

قوله: (والرفع أبلغ) .

قال الطيبي: لأنه يدل على الدوام والثبوت، وأن الجعل لم يطبق على كلمة الله، وأنها في نفسها غالبية، وفيه إشارة إلى قدم كلمة الله تعالى. اهـ

وقال أبو البقاء: النصب ضعيف لأنه فيه دلالة على أن كلمة الله كانت سُفلى فصارت عُليا، وليس كذلك، ولأن التوكيد بالضمير المرفوع للمنصوب بعيد إذ القياس ياباه اهـ

(498/3)

وقال الشيخ سعد الدين: إنما كان الرفع أبلغ لما في النصب من إيهام التقييد بالظروف السابقة أعني (إذ أُخْرِجَهُ) و(إذ هُمَا فِي الْغَارِ) و(إذ يَقُولُ)، لكن لا يخفى أن هذا ورد على قوله (وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ) فالأولى التعليل بأن جعل (وَكَلِمَةَ اللَّهِ) في حيز الجعل، والتصيير غير مناسب بل هو دائم ثابت، ولا كذلك تسفيل كلمة الذين كفروا فإنه عبارة عن جعل دعوتهم إلى الكفر مضحكة مقهورة منكوسة فيما بين الناس، وأما التعليل بأن قولنا جعل الله كلمة الله هي العليا؛ بمنزلة أعتق زيد غلام زيد؛ فمدفوع بأن في إضافة الكلمة إلى صريح اسم الله زيادة إعلاء لمكانها وتبويباً بشأنها. اهـ

قوله: ((لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ)) ساد مسد جوابي القسم والشرط .

قال أبو حيان: ليس هذا بجيد بل للنحويين في هذا مذهبان أحدهما أن (لَخَرَجْنَا) هو جواب القسم وجواب (لو) محذوف على قاعدة اجتماع القسم والشرط لذا تقدم القسم على الشرط، وهو اختيار ابن عصفور، والآخر: أن (لَخَرَجْنَا) هو جواب (لو)، وجواب القسم هو (لو) وجوابها، وهذا اختيار ابن مالك، وأما أنه سد مسد هما فلا أعلم أحداً ذهب إليه

قال: ويحتمل أن يتأول كلامه على أنه لما حذف جواب (لو) ودل عليه جواب القسم جعل كأنه سد مسد هما. اهـ

قوله: (وهو بدل من (سيحلفون)).

قال أبو حيان: هذا بعيد لأن الإهلاك ليس مرادفاً للحلف ولا هو نوع منه، ولا يجوز أن يبدل فعل من فعل إلا أن يكون مرادفاً له أو نوعاً منه اهـ

وقال الحلبي: يصبح على أنه بدل اشتمال، وذلك لأن الحلف سبب الإهلاك فهو مشتمل عليه فأبدل المسبب من سببه لاشتماله عليه، وله نظائر كثيرة منها قوله

إن علياً الله أن تبايعا . . . تؤخذ كرهاً أو تجيء طائعا

ف (تؤخذ) بدل من (تبايعا) بدل اشتمال بالمعنى المذكور، وليس أحدهما نوع من الآخر اهـ

قلت: وهذا معنى قول المصنف لأن الحلف الكاذب إيقاع للنفس في الهلاك

قوله: (كناية عن خطئه في الإذن لهم فإن العفو من روادف).

(499/3)

تبع في هذه العبارة السيئة الزمخشري، وقد قال صاحب الاتصاف هويين أمرين: أن لا يكون هذا المعنى مرادفاً فقد أخطأ، أو يكون مرادفاً لكن كنى الله تعالى عنه إجلالاً ورفعاً لقدره، أفلا يتأدب بأدب الله تعالى لا

سيما في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم اهـ

وقال الطيبي: أخطأ الزمخشري في هذه العبارة خطأ فاحشاً، ولا أدري كيف ذهب عنه وهو العَلَمُ في

استخراج لطائف المعاني - أن في أمثال هذه الإشارات وفي تقديم العفو إشعر بتعظيم المخاطب وتوقير

حرمة. اهـ

وقال السجاوندي: (عفاً الله عنك) تعليم بعظمته صلوات الله وسلامه عليه، ولولا تصدير العفو في المقال لما

قام بصولة الخطاب، وربما يستعمل في ما لم يسبق به ذنب ولا يتصور كما يقول لمن يعظن عفاً الله عنك ما

صنعت في أمري، ورضي الله عنك ما جوابك عن كلامي، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من

يوسف وكرمه وصبره والله يغفر له اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: ما كان ينبغي له أن يعبر بهذه العبارة الشنيعة بعد ما راعى الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بتقديم العفو وذكر الإذن المنبيء عن علو المرتبة وقوة التصرف وإيراد الكلام في صورة الاستفهام وإن كان القصد إلى الإنكار على أن قولهم عفا الله عنك؛ قد يقال عند ترك الأولى والأفضل بل وفي مقام التعظيم والتبجيل مثل: عفا الله عنك ما صنعت في أمري. اهـ

وقال القاضي عياض في الشفا: قال مكي: هذا افتتاح كلام بمنزلة أصلحك الله وأعزك الله. اهـ
وقد أف في هذا الموضوع رداً على الزمخشري الصدر حسن بن محمد بن صالح النابلسي الحنبلي كتاباً سماه جنة الناظر وجنة المناظر في الاتصاف لأبي القاسم الطاهر صلى الله عليه وسلم، وبهذه النكتة وأمثالها اشماز أهل الدين والورع من النظر في الكشف

(500/3)

ونها عن مطالعته وإقرائه.

وألف الشيخ الإمام شيخ الإسلام تقي الدين السبكي كتاباً سماه (سبب الانكشاف عن إقراء الكشاف) قال فيه: وبعد فإن كتاب الزمخشري كنت قرأت منه شيئاً على الشيخ علم الدين عبد الكريم بن علي المشهور بالعراقي في سنة اثنين وسبعمائة وكنت أحضر قراءته عند قاضي القضاة شمس الدين السروجي وكان له عناية ومعرفة ثم لم أزل أسمع دروس الكشاف وأبحث فيه ولي فيه غرام لما اشتمل عليه من الفوائد والفضائل التي لم يسبق إليها، والنكت البديعة والدقائق التي تفر العيون عليها، وأتجنب ما فيمن الاعتزال، وأتخرج الكدر وأشرب الصفو الزلال، وفيه ما لا يعجبني مثل كلامه في قوله تعالى (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ)، وطلب مني مرة بعض أهل المدينة بنسخة من الكشاف فأشرت عليه بأن لا يفعل حياءً من النبي صلى الله عليه وسلم أن يحمل إليه كتاب فيه ذلك الكلام، ثم صار هذا الكتاب يقرأ عليّ وأنا أبقّر عن فوائده حتى وصلت إلى تفسير سورة التحريم وقد تكلم في الزلة فحصل لي بذلك الكلام غص، ثم وصلت إلى كلامه في سورة التكويد في قوله تعالى

إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ إِلَى آخِرِ آيَةِ، وَالنَّاسِ اخْتَلَفُوا فِي هَذَا الرَّسُولِ الْكَرِيمِ مِنْ هُوَ، فَلْيُأَكْثِرُونَ: جبريل، وقال بعضهم: هو محمد صلى الله عليه وسلم، فاقصر الزمخشري على القول الأول ثم قالوناهيك بهذا دليلاً على جلالة مكان جبريل وفضله على الملائكة ومباينة منزلته لمنزلة أفضل الإنس محمد صلى الله عليه وسلم إذا وازنت

بين الذكـرين حين قرن بينهما وقليست بين قوله تعالى (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ) (19) ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ (20) مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ (21). وبين قوله تعالى (وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ). فطرحـت الكشاف من يدي، وأخرجته من خلدي، ونويت أن لا أقربه ولا أنظر فيه إن شاء الله تعالى، وذلك لأنني أحب النبي صلى الله عليه وسلم وأجله بحسب ما رزقني الله تعالى من محبته وإجلاله، وأمتنعت من هذه الموازنة والمقايسة التي قالها الزمخشري، وهب أن الملائكة أفضل البشر كما تقوله المعتزلة أما كان هذا الرجل يستحي من النبي صلى الله عليه وسلم أن يذكر هذه المقايسة بينه وبين جبريل (1) بل بهذه

(1) قوله تعالى (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ)

ورد في القرآن الكريم مرتين الأولى في سورة الحاقة والثانية في سورة التكويد

والمشهور عند ساداتنا المفسرين أن آية الحاقة يراد منها رسول الله صلى الله عليه وسلم - وآية التكويد يراد بها سيدنا جبريل - عليه السلام -

وَالْآيَاتَانِ سُبْقَاتَا الْقِسْمِ فِي الْحَاقَةِ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ (38) وَمَا لَا تُبْصِرُونَ (39) إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿(40)﴾

وفي التكويد ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ﴾ (15) الْجَوَارِ الْكُنُوسِ (16) وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ (17) وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ (18) إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿(19)﴾ .

وتأمل في سورة التكويد أقسم الله تعالى بالكواكب وبالليل والنهار، وفي الحاقة أقسم رب العالمين بكل شيء ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ (38) وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ (39) ﴿الليل والنهار، الدنيا والآخرة، الملك والملوك،

الخلق والخالق، ماذا بعدد يقال بعد ذلك؟! !

ولم يقسم ربنا - عز وجل - بعمر أحدٍ من خلقه إلا المصطفى صلى الله عليه وسلم - قال تعالى ﴿لَعَمْرُكَ
إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ مُّهِمُونَ﴾ (72) .

والموضوع به كلام طويل لكن أختمه بلطفية ذكرها الإمام ابن القيم

قال عليه سحائب الرحمة والرضوان ما نصه

فائدة: هل حجرة النبي صلى الله عليه وسلم أفضل أم الكعبة؟

قال ابن عقيل: "سألني سائل أياً أفضل حُجرة النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة فقلت إن أردت مجرد

الحجرة فالكعبة أفضل وإن أردت وهو صلى الله عليه وسلم - فيها فلا والله ولا العرش وحملته ولاجنة

عدن ولا الأفلاك الدائرة لأنَّ بالحُجرة جسداً لو وُزن بالكونين لرجح اهـ (بدائع الفوائد . 3/ 135 -

. (136)

(مصحح النسخة الإلكترونية)

سَلَّمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
(501/3)

مكتبة أمية كسر

العبارة، والذي أقوله إن كتاب الله تعالى المبين لا مزية فيه وفيه وإن تطيعوه تهتدوا) (لإن كنتم تحبون الله
فاتبعوني) (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) (قد جاءكم الرسول بالحق) وغير ذلك مما القرآن طافح
به وتعظيمه - صلى الله عليه وسلم - وأنا واحد الناس كل ما أنا فيه من خير أمور الدنيا والآخرة من الله
تعالى بواسطة النبي صلى الله عليه وسلم، وأعلم أن الله سبحانه تعبدني بذلك (بومقام جبريل) صلى الله
عليه وسلم مقام عظيم قوانا وعلومنا تقصر عنه، ولنبي صلى الله عليه وسلم يعلم أكثر منا، فما لنا وللدخول
في هذا المكان الضيق ولم يكلفنا الله تعالى بذلك، فحسب امرئ إذا لم يعرف تفضيل الملك على البشر ولا
البشر على الملك أن يتأدب ويقف عند حده، ويعظم كلا منهما بما يجب له من التعظيم، ويكف لسانه وقلبه
عن فضول لا يعنيه ولم يكلف به، ويقدر في نفسه أن هذين المخلوقين العظيمين حاضران وهو بين أيديهما ضئيل

حقير والله تعالى رابعهم وهو عالم بما تخفي الصدور اهـ

قوله: (أي ليس من عادة المؤمنين) .

قال الطيبي: نفي العادة مستفاد من نفي فعل المستقبل، والمراد به الاستمرار، بل نحو: فلان يقري الضيف ويحمي الحریم. اهـ

وقال الشيخ سعد الدين: حملة على نفي الاستمرار، ولو حملة على استمرار النفي كما في أكثر المواضع أي عادتهم عدم الاستئذان لم يبعد. اهـ

قوله: (شهادة لهم بالتقوى وعدة لهم بثوابه) .

قال الطيبي: أما الشهادة فمن وضع الظاهر موضع المضمرة، أو إرادة الجنس بالمتقين فيدخلون فيه دخولاً أولياً، وأما العدة فإن مقتضى العلم بعد ذكر أعمال العباد خيراً أو شراً إما الوعد بالثواب أو الوعيد بالعقاب اهـ

قوله: (وأخلفوك عدا الأمر الذي وعدوا) .

سورة التوبة
(502/3)

مكتبة رمة كمر

أوله: إن الخليط أجدوا البين فأنجدوا.

الخليط: المخالط، والإنجراد: المضي في الأمر.

قوله: (ولا سرعوا ركائبهم بينكم بالنميمة) .

قال الطيبي: يعني أنه من الاستعارة التبعية، شبه سرعة إفسادهم لذات البين بالتمائم بسرعة سير الركائب ثم

استعير لها الإيضاح وهو إسراع البعير، وأصل الاستعارة ولأوضاع ركائب تمائمهم خلالكم، ثم حذف

التمائم وأقيم المضاف إليه مقامهما لدلالة سياق الكلام على أن المراد النميمة، ثم حذف الركائب اهـ

قال الشيخ سعد الدين: ولو قدر: ولأوضاع التمائم، على أنها استعارة مكنية والإيضاح تخييل لكفى اهـ

قوله: (أي أن الفتنة هي التي سقطوا فيها بليل قوله- لا ما احتزوا عنه) .

قال الطيبي: التخصيص يفيد معنى تقديم الظرف على عامله، والتحقيق من تصدير الجملة بأداة التنبيه فإنها

تدل على تحقيق ما بعدها. اهـ

تم بفضل الله إلى نهاية الآية التاسعة والأربعين من سورة التوبة

(503/3)

عَلَيْهِ
صَلَّى
وَعَلَى
آلِهِ
سَلَامٌ

مكتبة رمة كمر